جامعة الجزائر . 1 .

كلية العلوم الإسلامية

قسم شريعة و قانون

الزواج المختلط في المجتمع الجزائري وآثاره

رسالة جامعية لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية

إعداد الطالب: راشدي بن زادي إشراف: أ.الدكتور حسين محمد مقبول

السنة الجامعية 1439/1438 هـ . 2018/2017 م

جامعـة الجزائـر . 1 .

كليـة العلـوم الإسـلامية

قسم شريعة وقانون

الزواج المختلط في المجتمع الجزائري وآثاره

رسالة جامعية لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية

إعداد الطالب راشدي بن زادي إشراف أ. الدكتور حسين محمد مقبول

لجنة المناقشة :

الصفة	الرتبة	المؤسسة
الرئيس: أ/د. وثيق بن مولود	أستاذ	كلية العلوم الإسلامية
المقرر: أ/د. محمد مقبول حسين	أستاذ	كلية العلوم الإسلامية(متقاعد)
العضو المناقش: د. العالية قرناش	أستاذ	كلية العلوم الإسلامية

لسنة الدراسية 1439/1438 هـ . 2018/2017 م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهــداء

إلى كل زوجة صالحة ، و أمّ ناصحة ..

إلى تلك المرأة التي تحنو على زوجها و تعطف عليه كما تعطف الأمّ على رضيعها.

إلى تلك التي كابدت المشاقّ ، و تحمّلت الاغتراب في ربوع وطنها الكبير الجزائر ، وكابدت المحن في ظلّ أصعب المراحل التي عرفها بلدها فخرج منها سالما.

إلى روح والديّ الكريمين ، العفيفين ، البسيطين الّذين ربيّاني ، فأحسنا تربيتي، فجعلا مني القاضي الذي أخلص في خدمة دينه و وطنه ، و المحامي الذي اجتهد في إعلاء راية الحق في مجتمعه ..

إلى أبنائي و بناتي .

إليهم جميعا أهدي هذه الرسالة .

شكر وتقدير

لا يخفى على لبيب ما تعانيه أمتنا من حوادث و كروب يشيب لها الولدان ، وتنفطر لها القلوب .. و لولا رجال أفذاذ سخّرهم الله . عزّ و جلّ في مختلف مناحي الحياة يواسون حالها ، و يداوون جراحها ، فينفّسون عن أبنائها بعض مآثر متاعبها . لولا هؤلاء الرجال و النساء من أبنائها و بناتها ، و لولا رحمة الله من قبل ومن بعد ، لضاعت سفينة الحياة الإسلامية بركابها ..

إلى هؤلاء جميعا ، و على رؤوسهم من آتاهم الله العلم من أبنائها و بناتها ، فعملوا به وعلّموه ، و سخّروه وسيلة للنهضة بأمتهم التي طالت كبوتها . إليهم جميعا، و إلى كل من ساهم في إخراج هذا البحث بدءا بمشرفي الكريم الأستاذ الفاضل الدكتور محمد مقبول حسين الذي تعهّدني برعايته و عطفه و توجيهه ، مثنيّا بأعضاء لجنة المناقشة الذين أنتظر كلّ نقد تقويمي من طرفهم أتعهّد على ضوئه بتصحيح ما يكون قد حصل من زلل في بحثي .. دون أن أغفل يد المساعدة التي لمستها من مختلف الأطراف و الجهات المكلّفة بالبحث العلمي خاصّا بالذكر الأستاذ الفاضل الدكتور يوسف عدار الذي يسر علي سبل تقديم هذا البحث ..

كما لا يسعني سوى الاعتذار عن كلّ سهو في حقّ من لزم ذكره، فلم أورد ذكره

و الله أسأل لي و لكلّ من ذكرت ، و من سهوت عن ذكره العافية في الدنيا وحسن الخاتمة ، و الفوز بالجنة في الآخرة .. إنه سميع مجيب الدعاء .

مـقـدمــة

إن الحمد لله ، نحمده و نستعينه و نستغفره ، و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيّئات أعمالنا . من يهده الله فلا مضلّ له ، و من يضلل فلا هادي له . و أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، و أشهد أن محمّدا عبده و رسوله .

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلذِے خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيراً وَنِسَآءً وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلذِے تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَالاَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيداً ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ .

أمّا بعد :

فإنّ أصدق الحديث كتاب الله ، و خير الهدي هدي محمّد صلّى الله عليه وسلّم وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار.

يشهد المجتمع الدولي اليوم صراعا رهيبا لا تقوى على تحمل تبعاته الكثير من هذه الأمم والشعـوب لضعف لازمها تأبى منه الانفكاك بفعل عوامل كثيرة أهمها عدم القدرة لديها على المواجهة و الثبات في ميدان الغلبة فيه للأقوى .

والأسرة بوصفها أهم مكوّنات المجتمع على الإطلاق تتحمّل أهمّ مؤثرٍات هذا الصراع تثبت و تقاوم أو تتلاشى و تضمحل فيذهب ريحها . لا حل وسط لها بين الطرفين ، فهو صراع وجود .

تقول مارغريت تاتشر عن المسلمين : (إنهم يرفضون القيم الغربية وتتعارض مصالحهم مع مصالح الغرب .. و كما كان الحال مع الشيوعية ، فلا بد من تبني استراتيجية طويلة المدى ليتسنى لنا هزيمتهم).

لقد انتبه الكثير من العلماء و المفكرين إلى أهمية الأسرة في المجتمع ، فأولوها أكبر انشغالاتهم . نشروا حولها البحوث و الدراسات ، و توصّلوا إلى النتيجة الحتمية التي مفادها: أنه لا يمكن التحكّم في مسار أيّ مجتمع و توجيهه الوجهة التي يريدون توجيهه نحوها بدون التحكم في الأسرة و استبدال قيمها الموروثة بالقيم التي يريدون ويرغبون فيها .

من أجل ذلك بذل الفرنسيون طيلة فترة وجودهم الاستيطاني في بلادنا أقصى جهودهم لتغيير القيم الموروثة للأسرة الجزائرية من دين و لغة و أخلاق ، و حاولوا القضاء على تلك المكونات كلّها و طمسها باستعمال مخطّط خطير ظاهره تربوي يهدف إلى القضاء على التعليم العربي الإسلامي و استبداله بتعليم فرنسي مسيحي . هذا من جهة، و من جهة أخرى نشر الفاقة و الاحتياج وسط الأفراد بمصادرة الأراضي والأرزاق ليسهل عليهم بعد ذلك نشر الفساد و الانحلال. و بعد استرجاع بلادنا سيادتها واستقلالها عن فرنسا استبدل المخطّط الاستعماري المباشر، الذي لاحت بوادر الانفكاك منه بالتحرر من ربقة الاحتلال الفرنسي بمخطّط استعماري حديث قوامه الغزو الفكري المبرمج الذي لم نجد بعد سبيلا للانفكاك منه .

و لا يخفى على لبيب أن ما تشهده الأسرة الجزائرية من تغيير في الأخلاق والمفاهيم ومن ثم المجتمع الجزائري ليس أمرا عفويا ، بل هو عمل محكم مخطط له مسبقا ليؤتي ثماره المرة على مراحل متعددة .

من أبرز مظاهر هذا المخطّط إقبال الكثير من الأهالي الجزائريين أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا و بعدها على الارتباط بأطراف مسيحية فرنسية ، و أوروبية عموما .

هذا الزواج هو موضوع هذه الرسالة الذي تمّ اختياره لحداثته وأهميّته على حدّ سواء، و لتعلقه بالأسرة الجزائرية و تأثيره فيها ، و ما يثيره كذلك من مشاكل ومنازعات تشهدها المحاكم التي تطرح عليها ، و استغلاله من طرف الدول التي ينتمي إليها الطرف الأجنبي لتحقيق مصالح آنية .

اخترته لأسباب ذاتية ، و أخرى موضوعية . الذاتية نتيجة ظروفي المهنية بفعل عملي القضائي كرئيس لقسم شؤون الأسرة بالعديد من محاكم الوطن و نظري للعديد من قضايا هذا الزواج على مستوى تلك المحاكم .

كما اخترته أيضا نتيجة توجيه مشرفي لبحث الموضوع حول الجزائر كمقدمة لبحثه في المجتمع الإسلامي كأطروحة دكتوراه إن شاء الله تعالى.

و اخترته لأسباب موضوعية تتعلق بالأثر البالغ الذي يلحقه هدا الزواج بالأسرة المسلمة الجزائرية ، سواء بين الزوجين المختلطتين أو أطفالهما ، وكذا المحيط الاجتماعي الذي يعيشون فيه أو ينتقلون إليه .

المقصود بالزواج المختلط، هو ذلك الزواج الحاصل بين طرفين أحدهما جزائري الجنسية مسلم الديانة ، و الطرف الآخر أجنبي الجنسية غير مسلم .

يخرج بذلك الزواج الذي يكون طرفاه مسلما الديانة و لو اختلفت فيهما جنسية كل من الزوجين و بلداهما .

فالزواج المختلط في مجتمعنا الجزائري يثير مشكلات عويصة لانعقاده بين أطراف ما يفرق بينها أكثر مما يجمع ، إذ لا توافق بين الزوجين و لا ترابط بين المجتمع الذي ينتمي إليه طرفا الزواج . بل هي مصالح يبتغي كل من الزوجين تحقيقها بدون حساب على حساب مصلحة الطرف الآخر .

تناول جوانب من الموضوع بعض الباحثين ، تطرّقوا له كلّ حسب تخصّصه، وفق المنظور الذي اختاروا دراسته .

فهذه الباحثة شبورو نورية من جامعه تلمسان التي بحثت موضوع (الزواج المختلط وتأثيره على حالة الزوجين) تحت إشراف الدكتور تشوار الجيلالي ، لنيل شهادة الدكتوراه في القانون للسنة الجامعية 2017/2016 .

بحثته من جانبه القانوني البحت وتطبيقاته في بعض البلاد العربية، وبعض البلدان الغربية الأخرى ، و عرّفته بقولها : (... يقصد بالزواج المختلط ذلك الزواج الذي يتم بين طرفين يكون أحدهما وطنيا و الآخر أجنبيا ... و بمعنى آخر كل من الزوج والزوجة أجنبي عن الآخر لحمله جنسية مخالفة لجنسية الطرف الآخر ..).

كما تناول موضوع الزواج المختلط باحثون آخرون منهم الباحثة مريوة حفيظة تحت عنوان : (الزواج المختلط المجتمع العباسي أنموذجا) من كلية العلوم الاجتماعية بجامعة وهران تحت إشراف الدكتور قدوسي محمد لنيل شهادة الماجستير للسنة الدراسية 2012/2011 ، و درسته من الناحية الاجتماعية إذ تحولت الأسرة الجزائرية من حالة الأسرة الممتدة إلى الأسرة النووية . و كلا الدراستين تركزان على جنسية أطراف الزواج المختلط القانونية ، في حين أن العامل المهم في موضوع الزواج المختلط في المجتمع الجزائري من وجهة النظر الذي تناولت به البحث هو الجانب الديني ، إذ لولاه ما كان الزواج مختلطا . ذكرت الباحثة المذكورة في بحثها (... أن المجتمع الجزائري كباقي المجتمعات عرف تغيرات مختلفة في مختلف المجالات نتيجة لحركيته ... هذا التغير الذي أثر على نمط الحياة الأسرية في القيم و العادات ، وتغيرها من شكل الأسرة الممتدة إلى النووية ...).

كما تناول بعض جوانب الموضوع أيضا باحثون أجانب على رأسهم الباحثة الفرنسية مارتين ميلر (MARTINE MULLER) التي قررت إعداد أطروحة دكتوراة في التاريخ كما قالت : (... موضوعها " الأزواج الفرنسيون المغاربيون "..)

و التي كان لها هي نفسها تجربة في الزواج المختلط مع طرف مسلم جزائري .. فأعدت كتابها الموسوم :

(الزواج الفرنسي المغاربي من الأمس حتى اليوم)(Le couple Franco-Maghrébin d'hier à aujourd'hui) خلال سنة 1987 و الذي أوردت فيه حقائق ميدانية ، عايشت الكثير منها.

تناوله أيضا مواطنها الباحث أوغسطين بربارا (Augustin Barbara) في كتابه الموسوم (الزواج بدون حدود) (Mariages Sans Frontières) الصادر خلال سنة 1985 و الذي يقول فيه (ترسخت لدي فكرة كتابة كتاب عن الزواج المختلط انطلاقا من مناقشة في قطار مع رفيقة علمت أني أبحث فيه ، فأعلمتني أن أخاها متزوج من أنتييزAntillaise ، و أنها عاشت سنوات مع ياباني و تردّدت كثيرا قبل الانفصال.)

فهذا الباحث أسوة بالكثيرين أمثاله يتناولون الزواج المختلط من الجانب الثقافي، فيعتبرونه زواجا متعدّد الثقافات و يبحثون فيه هذا الجانب بالذات .

قسمت هيكل البحث إلى مقدمة ، أربعة فصول و خاتمة ، و استعملت المنهج الوصفي التحليلي في دراسته .

بحثت في الفصل الأول الزواج المختلط في المجتمع الدولي ، القديم والحديث على حد سواء ، و كيف ينظر المجتمع الإسلامي لهدا الزواج ، و منه المجتمع الجزائري الذي هو جزء أصيل من المجتمع الإسلامي .

في الفصل الثاني من الزواج المختلط في المجتمع الجزائري تطرقت لأسباب هذا الزواج في مجتمعنا ، و على رأسها الاحتلال الفرنسي لبلادنا بالأمس القريب ، ثم الهجرة الجزائرية للخارج ..

في الفصل الثالث من البحث تناولت حكم الزواج المختلط في الشريعة الإسلامية وحكمه كذلك في القانون العضوي الجزائري للأسرة .

و في الفصل الرابع بحثت آثار الزواج المختلط في المجتمع الجزائري ، وهي كبيرة و كثيرة ، أدناها تأثيرها على أمن و استقرار الزوجين و الأطفال المختلطين ، وأعلاها تنكر الأطراف المسلمة الجزائرية لدينها الإسلامي الذي هو عصمة أمرها .

و أخيرا ختمت البحث بخاتمة أوردت فيها بعض الاقتراحات التي أراها ضرورية لعلاج هذا الزواج على المدى القريب المنظور ، كإنشاء مؤسسة للزواج تتكفل بانشغالات الشباب الجزائري عند التفكير في الزواج، خاصة أبناء الهجرة الجزائرية في الخارج الذين ينتشر حاليا في أوساطهم الزواج المختلط بكثرة ، وتوعيتهم بمخاطر هذا الزواج .. غير أن العلاج الجذري له لن يكون سوى في إطار بناء مجتمع جزائري مسلم نام و متطور يقدم الفرد فيه على الزواج على علم ، و فق مبادئ دينه ، و اتباعا لسنة نبيه صلى الله عليه و سلم في الزواج .

و اللّه أسأل أن يجعل بحثي هذا في ميزان ما أرجوه من خير لي في آخرتي ودنياي كما أسأل الخير لمن أشرف عليّ فساهم في إخراج هذا البحث للوجود ، دون أن أنسى تقديم شكري للجنـة المناقشة التي كان لها دورها الحاسم في خروج البحث للوجود .

أرجو من الله أن يعم الجميع برحمته و فضله.. و للآخرة خير وأبقى .

الفصل الأول

الزواج المختلط في المجتمع الدولي

المبحث الأول : الزواج المختلط في المجتمعات البشرية القديمة

الزواج المختلط قديم قدم المجتمع البشري نفسه . عرفته مختلف المجتمعات البشرية على مر الأزمنة و العصور . و كلّ من هذه المجتمعات تعامل معه تبعا لوجهة النظر التي ينظر منها إليه .

عرف العرب في جاهليتهم عدة أنواع من الزواج، منها ما أقره بعد ذلك الإسلام، ومنها ما منعه و حرمه .

فمن النوع الأول الزواج المعروف اليوم عند المسلمين ، و هو أن يخطب الرجل المرأة من عند وليها ، ثم يصدقها صداقا ليتزوجها . و من النوع الثاني زواج الخدن ، و الاستبضاع، و البغاء .

عن عائشة رضي الله عنها : (أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء : نكاح الناس اليوم ، يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته ، فيصدقها ثم ينكحها . ونكاح آخر ، كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها : أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ، و يعتزلها حتى يتبين حملها . فإذا تبين جامعها إن أحب . وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد . و يسمى هذا نكاح الاستبضاع .

و نكاح آخر، يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلّ يصيبها، فإذا حملت و وضعت و مرّ عليها ليال أرسلت إليهم حتى يجتمعوا عندها . تقول لهم : قد عرفتم ما كان من أمركم ، و قد ولدت . فهو ابنك يا فلان ، تسميّ من أحبّت فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه .

و نكاح آخر : يجتمع ناس كثير ، فيدخلون على المرأة ، لا تمتنع من جاءها و هن البغايا .. فإذا حملت إحداهن و وضعت جمعوا لها و دعوا القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فلما بعث محمد صلى الله عليه و سلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلاّ نكاح الناس اليوم)[1] .

---

[1]- أحمد بن حجر العسقلاني . فتح الباري شرح صحيح البخاري ، م.7 ، دار المعرفة بيروت ، ص 182.

و عرف العرب الزواج المختلط مثل غيرهم من الأمم الأخرى ، و ليس أدلّ على ذلك من زواج ملكة اليمن بلقيس من النبيّ سليمان عليه و على نبينا أفضل الصلوات و أزكى السلام. وذلك بعدما كان بينهما من مراسلات، ثم إحضارها بعد تمنّع قومها بين يديه من طرف الذي آتاه الله علم الكتاب، كما ورد ذكره في كتاب الله تعالى.

قال جل من قائل : ﴿ قَالَ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُاْ أَيُّكُمْ يَاتِينِى بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَّاتُونِى مُسْلِمِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ اَمِينٌ ﴿٣٩﴾ قَالَ ٱلذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَنْ يَّرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ۚ فَلَمَّا رءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ قَالَ هَـٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى لِيَبْلُوَنِى ءَاَشْكُرُ أَمْ اَكْفُرُ ۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ ﴾[1] .

عايش العرب في جزيرتهم و انتظم على شاكلتهم أفراد و جماعات من قوم آخرين هروبا بدينهم، كاليهود فرارا من طغيان حكام زمانهم مثل الفراعنة و الرومان.

و جرت زيجات مختلطة و مصاهرات ، من أظهرها زواج سيدنا إسماعيل ـ عليه السلام ـ من عربية جرهمية ، ثم طلقها و أعاد الزواج بجرهمية أخرى كان من ذريتهما سيد الخلق محمد بن عبد الله عليه الصلاة و السلام .

قال الله تعالى ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلَـٰكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[2].

غير أن طبيعة العربي تأنف من هذا الزواج ، لتعلقه الكبير بقبيلته .

---

[1]- سورة النمل الآيات (39 . 40 . 41).

[2]- سورة آل عمران الآية (66).

بعيدا عن العرب كانت المدن اليونانية القديمة تشكل دولا بعينها مستقلة ومنعزلة عن غيرها من المدن التابعة لفضاء جغرافي و حضاري واحد . شعوب تلك الأمم تشكل مجتمعات قائمة بذاتها . الحروب بينها أشهر ما بلغ الإنسانية من حروب خصوصا بين إسبرطة وأثينا و ما رافقها من تغني بها ، و بمآثر الأبطال الذين ألّهتهم الروايات ..

كان اليونان الأقدمون مشركون في ديانتهم ، و مثلهم الرومان الذين لم يتخذوا المسيحية دينا رسميا سوى في سنة 312 م. قبلها كانوا (وثنيين يعبدون الأوثان ويؤلهون الشمس و غيرها من الأصنام ..)[1].

كان الزواج مقصورا على الأحرار من المواطنين دون العبيد و الأجانب. ثم تطور الأمر أن أصبح يقبل زواج طائفة من الأجانب في المجتمع اليوناني تدعى الميتك (Les métèques). كما حصل تطور مشابه عند الرومان الذين كانوا يقصرون الزواج بين الأطراف الرومانية، ثم أصدروا قانون الشعوب (Jus Gentium) الذي يحكم العلاقات الشخصية بين غير الرومان، وخصصوا لهم قاضيا يدعى البريتور (Prétor) ليفصل بينهم في المنازعات الشخصية ، واضطروا إلى قبول الزواج المختلط بعد امتداد حكمهم لمناطق واسعة من العالم . استمر الأمر كذلك حتى عهد الامبراطور كراكلا الذي منح الأجانب المواطنة الرومانية[2] .

كانت العلاقات بين الرومان و سكان الأقاليم الجزائرية القديمة حربية، لا تكاد تنتهي حرب حتى تقوم حرب أخرى، حتى تاريخ الفتح الإسلامي للجزائر .

يقول الدكتور صالح فركوس (... حينما استولى الرومان على هذه البلاد أطلقوا على شمال إفريقيا لقب ((البرابرة)) لأنهم لا يفهمون لغتهم اللاتينية .)[3]

---

[1]- صالح فركوس . المختصر في تاريخ الجزائر. دار العلوم للنشر و التوزيع . الجزائر . ص29.

[2] - DEPREZ , JEAN Mariage Mixte , Islam et Nation Revue Algérienne des sciences Juridiques Economiques et Politiques N.1 Vol .XII ALGERIE Mars 1975.

[3]- صالح فركوس . المرجع السابق ص14.

استغل الرومان العلاقات المتوترة بين البربر و الفينيقيين الذين اكتفوا بالتمركز في المدن الساحلية لشمال إفريقيا لممارسة التجارة مع البربر ، و تركوا لهم بقية المناطق الأخرى ، فسعوا بينهم بالنميمة للوقيعة بين الطرفين ، ثم الانقضاض على الطرف المنتصر منهم المنهك في الحرب .

هكذا تمكن الرومان من احتلال الوطن الجزائري ، و ظل البربر في مواجهتهم طيلة القرون الثلاثة التي مكثها الاحتلال الروماني في بلادنا .

فلا مجال لإبرام زيجات مختلطة بين الطرفين البربري الجزائري و المحتل الروماني في ظل الخلافات المستمرة ، و الحروب القائمة بينهما .

و قبل الاحتلال الروماني كانت للفينيقيين علاقات تجارية كبيرة مع البربر، نتج عنها علاقات زيجية مختلطة ، بفعل التقارب الثقافي بين الطرفين .

يذكر الدكتور صالح فركوس في كتابه المختصر في تاريخ الجزائر :

(يذهب أغلب المؤرخين إلى أن الروابط أو العلاقات التاريخية التي كانت تجمع قرطاجنة مع بربر الجزائر كانت علاقات تجارة و مصاهرة ...)[1].

تبقى الإشارة الى كون كل من اليونان و الرومان اعترفوا للأجانب ببعض الحقوق على ضوء نظام المعاهدات ، و نظام الضيافة الذي ابتكروه لعلاج مشكلة الأجانب بعد طول إنكار لحقوقهم :

ففي ظل نظام الضيافة يصبح الأجنبي الذي يدخل إقليما تحت سلطة الرومان تحت وساطة مواطن روماني من ذلك الإقليم .

و في نظام المعاهدات يمنح الأجانب الذي يدخلون إقليما رومانيا أو تحت سلطة رومانية حقوقا مشابهة لتلك الحقوق التي يتمتع بها المواطن الروماني المتواجد فوق إقليم تابع لتلك الدول التي يخضع لها المواطن الأجنبي .

[1]– صالح فركوس . المرجع السابق ص14.

صفوة القول أن الزواج المختلط في المجتمعات البشرية القديمة كان مترددا بين منعه المطلق ، و قبوله تحت طائلة توفر شروط تعجيزية تفرضها مختلف الدول والأقاليم .

الزواج المختلط عند أهل الكتاب .

أهل الكتاب هم اليهود و النصارى . سموّا كذلك لاختصاصهم بتلك التسمية في القرآن الكريم . قال الله تعالى ﴿ وَلاَ تُجَـٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلاَّ بِالتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلاَّ ٱلذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِالذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَـٰهُنَا وَإِلَـٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾.[1]

فاليهود أتباع سيّدنا موسى عليه السلام الذي كفرت به النصارى . أما النصارى فهم أتباع سيدنا عيسى الذي كفرت به اليهود . و كتاب اليهود هو التوراة ، و كتاب النصارى الإنجيل .

و كل من التوراة و الإنجيل كتابان مقدسان في الأصل ، لكن تصرف اليهود في التوراة و حرّفوها بما يوافق ظلم أحبارهم . كما تصرف النصارى في الإنجيل وحرّفوه بما يوافق ضلال رهبانهم .

قال الله عزّ و جلّ واصفا حالهم: ﴿ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ ٱلضَّآلِّينَ﴾.[2]

و المغضوب عليهم هم اليهود ، و النصارى هم الضالون .

ظلّ اليهود والنصارى أمثالهم مستمسكين بكتبهم ، عاكفين عليها رغم تحريفها، واستبدلوا أقوال ربهم بشرائع و أقوال رباييهم و رهبانهم . بل تنطعوا في ذلك إلى حدّ التدافع و التقاتل بعدما انقسموا إلى شعب و ملل في ظل ملتهم الواحدة .

---

[1]- سورة العنكبوت ، الآية (46).

[2]- سورة الفاتحة ، الآية (7).

و لو كان اليهود و النصارى مخلصين الدين لله عز و جل ما اتخذوا غير الإسلام دينا مصداقا لقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ ٱلِاسْلَٰمِ دِيناً فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِے ٱلاَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[1].

من جملة الآثام التي اقترفها اليهود ادّعاؤهم الكاذب أنهم أبناء الله، وشعبه المختار، وأنهم وحدهم على الهدى والحق وغيرهم من الناس على الباطل ، وأنّ مكوثهم في النار يوم القيامة يكون لأيام معدودات، مدة عبادة سلفهم العجل ثم يدخلون الجنة دون غيرهم من الملل الأخرى.

و لو كان الأمر كما يزعمون ما قتلوا أنبياءهم، و تمرّدوا على ملة نبيهم إبراهيم، أو كفروا ببعثة نبينا ، و غيره من الأنبياء و الرسل الآخرين .

و من جملة آثام النصارى اتفاقهم مع اليهود في إنكار نبوة نبينا محمد صلى الله عليه و سلم ، و ادعاؤهم الكاذب أنهم أبناء الله و أحباؤه ، وشعبه المختار، وقولهم بالتثليث الباطل عقلا وشرعا. فما من إله إلا الله، و ما المسيح عيسى عليه السلام سوى عبد من عباده ، لم يقتل للتكفير على ذنوب البشرية كما يزعمون ، ورفعه الله إليه لحكمة يعلمها الله وحده . بل تبرأ المسيح عيسى بن مريم مما نسبه له أتباعه بغير حق . يقول الله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَآنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِے وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِےَ أَنَ اَقُولَ مَا لَيْسَ لِے بِحَقٍّ اِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِے نَفْسِے وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِے نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٨﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَآ أَمَرْتَنِے بِهِۦٓ أَنُ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّے وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِے كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَےْءٍ شَهِيدٌ ﴾[2] .

---

[1]- سورة آل عمران، الآية (84).

[2]– سورة المائدة الآيتان (118 . 119).

يقول الدكتور ألكسندرا ما تكوفسكي (Alexandra Matkovski) :

(نعم إن المسيحية لم تكن كاملة في توحيدها . فهي تؤمن بثالوث الأب ، الإبن ، والروح القدس .)[1]

ويقول الدكتور يزيد حمزاوي: (أما المنصرون اليوم، فلم يبقى لهم حيلة لنشر فكر التثليث الوثني ولاهوت المسيح و بنوته وموت الإله وقيامته، إلاّ الغش ..) مضيفا (إن المسلمين هم المسيحيون الحقيقيون لأنهم هم من يقتفي أثر المسيح عيسى . عليه السلام .)[2]

لقد خان اليهود و النصارى رسالة ربهم ، و أخلفوا وعد أنبيائهم ، و اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا من دون الله باتباعهم لهم و تصديقهم في ظلمهم وضلالتهم.

واليهودية ديانة قومية حسب اليهود خاصة بجنس اليهود وحدهم دون غيرهم من الناس. و هم يجدّون اليوم في بناء دولة يهودية في أرض فلسطين لجنس اليهود وحدهم.

يقول الدكتور الفحام : (فالثابت أن التوراة التي كتبها عزير كما يعترف اليهود أنفسهم أنها قد ضاعت في زمن بختنصّر ، و التي كتبها أحبار اليهود أيضا ضاعت في الأزمنة الأخرى . و الثابت أيضا كما يعترف النصارى أن مئات من الكتب كانت موجودة بدعوى أنها الكتاب المقدس ، ثم هبط عدد الأناجيل في القرون الوسطى إلى أربعة و خمسين . ثم اختاروا منها أربعة فقط هي الموجودة حاليا في الكنائس ... وليس هناك تعيين يقين بصحتها.)[3]

---

[1]– محاضرات الملتقى السادس للفكر الإسلامي بالجزائر، منشورات وزارة التعليم الأصلي و الشؤون الدينية بالجزائر. 1972/1392 . المجلد 3 . ص 286.

[2]– يزيد حمزاوي . المسيحية البضاعة المغشوشة . مكتبة الإمام مالك . ط.1 2014/1435 . الجزائر. ص8.

[3]- الملتقى السادس للفكر الإسلامي بالجزائر . المرجع السابق . المجلد 4. ص 78.

الزواج عند اليهود التزام اجتماعي وديني، ينظم قواعده التلمود، يحصل بين طرفين إسرائيليين، ذلك أن الديانة اليهودية مرادفة للجنسية عند اليهود. ولا يتزوج اليهود مع غيرهم من الأممين لكونهم في نظرهم في درجة الحيوانات ، بينما اليهودي عند الله في زعم أحبارهم أعلى درجة من الملائكة . و من كانت هذه حاله لا يتزوج غيره .[1]

رغم منع الزواج بين اليهود و غيرهم من الناس من طرف شريعتهم التلمودية، إلا أنه قد حصلت زيجات مختلطة كثيرة بينهم و بين غيرهم من الأمم الأخرى التي عاشوا وسطها أثناء تيههم في الصحراء ، و حتى يوم الناس هذا أين يتمركز اليهود خارج أرض فلسطين المحتلة من طرفهم .

يقول الدكتور محمد الفحام : (اقتصرت الديانة الإسرائيلية على بني إسرائيل الذين يتحدثون عن الله كأنه نبي لبني إسرائيل من دون الناس خاصة ، و أنه اختارهم لنفسه شعوبا فوق الشعوب ... فالمسيح يتحدث عن نفسه باعتباره مصلحا لنصوص العهد القديم ، و مفسرا لها و مرشدا لبني إسرائيل خاصة من دون الناس بقوله : (ما جئت لأهدم الناموس بل جئت لأكمله ...)[2].

يقول الله تعالى في محكم تنزيله : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ لِمَ تُؤذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ۖ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾[3].

---

[1]– عصام السيد . بروتوكولات حكماء صهيون . دار المشرق العربي ، مصر .ط.1 . 2012 ص35.

[2]– محمد الفحام . محاضرات الملتقى السادس للفكر الإسلامي بالجزائر. منشورات وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية بالجزائر . المجلد 4 . 1972/1392 . ص 75.

[3]- سورة الصف الآيتان (5 ـ 6).

و كما خالف اليهود شريعتهم التلمودية التي تمنع زواجهم مع غيرهم من الأمميين سلك النصارى طريقهم ، باعتبارهم يسيرون على نهجهم و أبرموا زيجات مختلطة كثيرة مع غيرهم من الأمم المخالفة لهم في العقيدة .

لم يكتف أهل الكتاب من يهود و نصارى بمنع الاختلاط بين بعضهم البعض عن طريق الزواج الشرعي ، بل منع النصارى الزواج حتى بين أفراد الطوائف المختلفة للملة الواحدة . فلا يجوز لمسيحي كاثوليكي حسب الكنيسة الزواج من مسيحية بروتسنتية مثلا رغم العقيدة المسيحية الواحدة التي ينبغي مع توفرها توفر شرط آخر لإبرام الزواج هو الانتساب للطائفة الواحدة .

تقول الكاتبة (مارتين ميلر) : (في القرون الوسطى يحكم بالحرق على رجل و امرأة يتحابان من ديانة مختلفة .. زواجهم يعدّ جرما حيوانيا).[1]

والحقيقة التي ينبغي الوصول إليها هي أن كلا من الديانتين اليهودية والنصرانية قد تم تحريفها من طرف أحبار اليهود ، و رهبان النصارى . فلم يبق من دين موسى وعيسى الحق سوى بعض مواعظهما و سيرتيهما التي دونها أحبار اليهود و رهبان النصارى على أنها التلمود و الانجيل كلام الله ، و ما هي بكلام الله تعالى .. بل هي روايات و أخبار توارثوها عن بعضهم البعض ، ونسبوها لله تعالى بغير حق .

هكذا ظلّ الزواج المختلط ممنوعا بين النصارى و اليهود و المسلمين حتى امتداد الفتح الإسلامي إلى تخوم و معاقل النصرانية كمصر ، و الشام أين حدثت زيجات مختلطة كثيرة بين الفاتحين من المسلمين ، و الكتابيات من النصارى عدّت لاغية ، و غير صحيحة في نظر الكنيسة ..

مثل هذا الزواج أصبح أمرا طارئا على الكنيسة ، لم يطرأ على الشعب اليهودي باعتبار اليهودية المرجع الديني للمسيحية ، مما جعلها تعالجه بمنهجية

[1] - Muller Martine . Le couple Franco-Maghrébin d’hier à aujourd’hui. (ed. Ramsey. Paris).

خاصة، بعدما لاحظت من شيوعه بين رعاياها و بين المسلمين ، و حتى بين مختلف الطوائف المسيحية المتنافسة و المتناحرة نفسها .

إن نظرة اليهود و النصارى للزواج المختلط نظرة واحدة . يمنعونه شرعا باعتبار غيرهم من الناس كفار وثنيون كالبهائم لا يصح الزواج منهم، أو معايشتهم ومعاشرتهم، بل أدنى ما يستحقون القتل أو الاسترقاق. مردّ ذلك استمداد كل من اليهودية والمسيحية ديانتيهما من نبع و مشكاة واحدة ، التي هي المصادر التي حرّفها أحبار اليهود و رهبان النصارى . يستوي في ذلك العهدان القديم و الجديد على حدّ سواء ، وما زادوا فيهما من أخبار و سير خرافية و مكذوبة يكتشفها بكل سهولة ويسر كل مطلع على كتبهم المقدّسة كما يزعمون .

فلا غرابة بعد ذلك أن اعتبروا ما سواهم من البشر حيوانات يجوز مباشرتها كما تباشر الحيوانات كما وضعه لهم بعض علمائهم في كتبهم المقدسة ، و لكن لا يجوز بحال الزواج منهم .[1]

[1]- عصام السيد . بروتوكولات حكماء صهيون . دار المشرق العربي . مصر ط.1 2012 . ص35.

المبحث الثاني : الزواج المختلط في المجتمعات الحديثة

رغم التقدم الحضاري الذي أحرزته المجتمعات الحديثة ، تبقى نظرتها للأجنبي لا تختلف كثيرا عن نظرة المجتمعات القديمة إليه .

لا يزال الأجنبي فيها يفتقد لكثير من المزايا التي يحوزها في بلده ، فهو ممنوع من أكثر الأشياء الأساسية التي هي مكفولة للمواطن العادي في الدولة . لا حق له في العمل ، و لا التملك ، و لا التنقل في تراب الدولة سوى بإذن خاص منها . فإن وجد في مكان ما من الإقليم على غير تلك الصفة ضبط و عوقب . و لعلّ المحاكم الوطنية في كل دولة من المجتمع المعاصر تعجّ بالعديد من القضايا التي يقدم فيها أجانب للمحاكمة لمجرّد تواجدهم في إقليم تلك الدولة .

إلى عهد قريب كان مواطنو دول كثيرة محرومون حتى في بلدهم الأصلي بفعل وقوع بلادهم تحت هيمنة و سلطان بلاد أخرى أقوى منها ، و هي تلك الدول الإستعمارية التي استباحت بقوتها و جبروتها أراضي دول أخرى ، قدرها أنها وقعت فريسة سهلة لتلك الدول الاستعمارية ، فحرم مواطنوها من كل الحقوق التي تكفلها قوانين تلك الدول الاستعمارية لمواطنيها و تحرم منها أهالي البلاد المستعمرة ، ومواطني تلك الدول فوق إقليمها .

وأظهر مثال على ما سبق ذكره تعهّد الجنرال الفرنسي دي بورمون(DE BOURMAND) الذي كان قائدا للحملة الفرنسية التي احتلت الجزائر بما يلي : (حرية السكان من كل الطبقات ، دينهم ، أملاكهم ،صناعاتهم ، لا يمسهم نصب .. الجنرال الرئيس ضمن ذلك كله)[1]

لم يكد يجف حبر تلك التعهدات حتى شرع المحتلون الفرنسيون في التنكر لأبسط حقوق الجزائريين . فاستولوا على أموالهم العامة و الخاصة . حولوا المساجد

[1] – Ferhat Abbas Guerre et Revolution d'Algerie. Alger Livres Editions 2011 p75.

إلى كنائس و اسطبلات . قتلوا ، شردوا و عبثوا بدماء الجزائريين و أعراضهم . لم يتركوا جريرة إلاّ اقترفوها إمعانا في الإساءة و الإذلال للأهالي المسلمين الجزائريين .

إنها لغة المحتل . و استمرّ الأمر على ذلك طيلة فترة الإحتلال الاستيطاني الذي دام نيفا و قرن و ربع قرن من الزمان . شرع الفرنسيون في فرنسة و تغريب الجزائر . حرموا الجزائريين من حق المواطنة في بلدهم التي خصّوا بها كل الأطياف الأوربية الوافدة ، ذلك أن الاستعمار الفرنسي للجزائر كان ذو طابع استيطاني تماما مثلما هو عليه الحال في فلسطين المحتلة الآن .

فمن بضعة آلاف من المستوطنين عند احتلال الجزائر خلال سنة 1830 مقابل أربعة ملايين جزائري تقريبا ، تحوّل الأوربيون إلى مائة و عشرة آلاف خلال سنة 1846 . ثم أصبحوا ثلاثمائة و أربعون ألفا خلال سنة 1876 ، خصوصا بعد صدور قانون كريميو(CREMIEUX) الوزير الفرنسي الذي سعى في تجنيس الأهالي اليهود .

خلال إحصاء 1936 بلغ عدد الأوربيين ثمانمائة و تسعة عشر ألفا مقابل حوالي سبعة ملايين جزائريين السكان الأصليين .[1]

فما حدث للأجنبي بالأمس القريب في الجزائر ، و ما يحدث اليوم للشعب الفلسطيني مثال صادق لحالة الأجانب في المجتمعات الحديثة.

و لقد حدث أكبر من ذلك لما فاجأ الأوروبيون سكان البلاد الأصلية في الأمريكتين و أستراليا ، إذ أفنوا شعوبها الأصلية و هي اليوم مزيج من بقايا الأوربيين المستوطنين الغازين و أقل من القليل من بقايا شعوبها الأصلية المغلوبة ، إضافة للزنوج المستقدمين كعبيد من قارة إفريقيا و مغامرين من شعوب أخرى ضاق بهم العيش في بلادهم الأصلية .

[1] – Ibid. P 79.

تقوم المجتمعات المعاصرة على أنقاض القطيعة الحاصلة بين الكنيسة والإقطاع من جهة، والبرجوازية الصاعدة واللاّئكية في مظهرها الصهيونية المسيحية من جهة أخرى.

نزعت عن ظهرها رداء الدين المحرف و العفاف المفتعل الذي كان يغطي عورتها و لا يسترها ، و أعلنتها ثورة شعواء على الفضيلة و الأخلاق تحت شعار الديمقراطية و اللاّئكية بدعوى إطلاق العنان للحرية .. هذه الحرية التي لم يستفد منها الأجنبي المخالف في العقيدة مثل المسلمين .

لم يكن اليهود بريئون من هذه الردة المتنامية على تعاليم الكنيسة، هم الذين سطّروا في بروتوكولهم الرابع عشر : (حينما نمكّن لأنفسنا فنكون سادة في الأرض لن نبيح قيام أي دين غير ديننا ، أي الدين المعترف بوحدانية الله الذي ارتبط حظنا باختياره كما ارتبط مصير العالم).[1]

إن أكبر وهم تعلّقت به شعوب الجاهلية المعاصرة شعار الثورة الفرنسية :

(حرية . أخوة . مساواة) . هذه الكلمات المجردة ذات الطابع الهلامي لم تقدر على تطبيقها الدول الوطنية حديثة النشأة التي رفعت شعارها ، و التي نجحت في ميدان واحد فقط هو : الانحلال ولإباحية ، مما يفسّر حجم المؤامرة الصهيونية ..

ورد أيضا في البروتوكول سالف الذكر (.. يجب أن نقضي على كل الأديان، فإذا نشأ عن ذلك وجود ملحدين عصريين فإنهم سيكونون عناصر انتقالية، وهذا لا يضر مخططنا لأنهم سيكونون مثالا للأجيال التي ستعتنق تعاليم دين موسى، الذي بفضل قوته وعقلانيته يجب أن ينتهي بنا إلى التسلط على العالم كله ..).[2]

---

[1]- عصام السيد . بروتوكولات حكماء صهيون . دار المشرق ، مصر . 2012 . ص163.

[2]- المرجع السابق. والصفحة نفسها.

يقف اليهود الصهاينة وراء المبادئ الهدّامة في العالم مثل السبئية ، والماسونية، و الشيوعية .. و عملاؤهم مندسون وسط أهم الأجهزة المتحكمة والمسيرة لها شرقا وغربا ، شمالا و جنوبا .

إن المجتمع المعاصر هو نتاج التغيرات التي حصلت في العالم بعد الثورة الفرنسية التي قضت على الإقطاع ، و أسست لقيام مجتمع جديد يقوم على أنقاض المجتمع الذي سبقه . يقول الدكتور صبحي الصالح (يرى علماء الاجتماع والانثروبولوجيا أن الإنسان كان و لا يزال يتقدم و يتطور بفضل ما يطرأ على الكون من تغيرات مستمرة . و إذا رصدنا ضروب تلك التغيرات ... أوشكنا أن نستنتج أن التسارع التكنولوجي قد طبع بميسمه ملامح المجتمع العصري طباعة لا رجعة عنها بعد الآن).[1]

استبدل بالدين القومية والوطنية الضيقة ، و بالكنيسة الجنسية ، و بتعاليم الكنيسة الحرية ، و بالله عزّ و جلّ المادية و النفعية . ثم انقسم هذا المجتمع على نفسه بعد ذلك بفعل المكائد اليهودية دائما : جناح الشرق الماركسي الشيوعي الذي عمر سبعين سنة في العصر الحديث ، وجناح الغرب الليبرالي الذي ما يزال معمرا لحدّ الآن .

لم تلبث المجتمعات الشيوعية أن نبذت معتقدها ، و انضوت ثانية تحت لواء الديمقراطية الغربية بعد أقل من قرن و ربع القرن من الزمان بدرجات متفاوتة حسب البلدان التي كانت ضمن صلبها .

تخضع هذه المجتمعات إجراء مراسيم الزواج المختلط في شكل قداس كنسي ، و إن كان الكثير منها يبرمه في شكل عقد مدني ، لكن سلطة الكنيسة الخافتة تفرض إبرامه في شكل قداس أمام الكنيسة و تحت إشرافها لمباركته ، و من ثم

[1]- صبحي الصالح . معالم الشريعة الإسلامية . دار العلم للملايين . ط.4 . بيروت. لبنان . ص151.

تعميد الطرف المخالف. و بعض الدول تشترط إبرامه طبقا للطقوس الكنسية و على رأسها دولة الفاتيكان ، مقر الكنيسة البابوية .[1]

فالزواج في فرنسا مثلا هو اتحاد الرجل والمرأة للعيش المشترك وتبادل المساعدة حسب القانون المدني الفرنسي ، الذي ينص في المادة 147 منه على أنه (لا يمكن عقد زواج ثان قبل فسخ الزواج الأول .)[2]

و يعاقب القانون الفرنسي على تعدّد الزوجات بالحبس و الغرامة ، في ظلّ لائيكية الدولة و حرية الأفراد .

وعلى منوال القانون المدني الفرنسي سارت أغلب التشريعات الغربية الأوروبية الأخرى.

و إلى عهد غير بعيد كانت هذه المجتمعات تمنع مواطنيها من الزواج مع الأجانب لاختلاف الدين ، و المذهب ، و الملة . بل كان بعضها يمنع حتى الزواج بين أفراد المجتمع الواحد عند اختلاف المذهب كما أسلف بيانه .

غير أن هذا المنع لم يؤدّ إلى تراجعه ، بل أدىّ لانتشاره خاصة بين أفراد الطوائف المسيحية ، و بين رعايا الكنيسة و غيرها من الجاليات المهاجرة المسلمة إلى أوربة المسيحية بفعل عوامل الاستعمار ، و هجرة النصارى بفعل تلك العوامل إلى البلاد المحتلّة المستعمرة و ارتباطهم عن طريق الزواج بأولئك السكان ، مما دفع الكنيسة إلى إباحته بشرط إبرامه في شكل قداس و مراسيم كنسية ، في الكنيسة تحت إشراف راهب .

و الاتجاه العام هو إخضاع الزواج المختلط للشكل الديني الكنسي و المدني على حد سواء ، و تسجيله أمام ضابط الحالة المدنية تحت طائلة البطلان كما هو الحال في فرنسا .

---

[1] - Muller Martine . Le couple Franco_Maghrébin d'hier à aujourd'hui . Edition Ramsey . Paris France 1987.

[2] – Le Code Civil Français.

في سنة 1981 بفرنسا تم إبرام (1556) زيجة مخلطة فرنسية جزائرية الزوج فيها جزائري ، و الزوجة فرنسية . أما الحالات المختلطة التي يكون فيها الزوج فرنسي، و الزوجة جزائرية ، فلقد بلغ عددها (1002) حالة .[1]

هذا فيما يخص الزيجات المبرمة مع أطراف جزائرية . أما الزيجات المبرمة مع أطراف أوربية غير جزائرية ، فهي أكثر من تلك الزيجات بكثير .

ففي الإحصائيات الفرنسية لسنة 1968 وحدها عقدت في فرنسا 237.000 زيجة مختلطفة ، منها 132.000 زواج مختلط مع طرف إسباني المولد ، و78.000 زواج مختلط مع طرف بولوني المولد .[2]

هذه أمثلة بسيطة للزواج المختلط الذي انتشر بشكل كبير في المجتمع المعاصر، والذي أصبح يجد رواجا بين الأطراف المختلفة الديانة و الجنسية.

[1] – Barbara Augustin. Mariages sans frontiéres. Ed. du Centurion Paris Paris, 1985, P 28.
[2] - Ibid. P 26-27.

المبحث الثالث : الزواج المختلط في المجتمع الإسلامي

لكل مجتمع روح تميزه عن غيره من المجتمعات الأخرى ، و روح المجتمع الإسلامي هي الإسلام .

أساس المجتمع أسر تشكّل بنيانه، وأفراد يشكّلون تلك الأسر، وعقيدة تربط أولئك الأفراد ، و أرض يقيمون فوقها .

فالمجتمع الإسلامي بهذا المفهوم هو ذلك الذي يحكمه الإسلام ، و يطبق فيه: عقيدة ، و شريعة ، و أخلاقا و معاملات .

و المجتمع الإسلامي مجتمع الوسطية و العدل في كافة أموره . يقول الله عزّ و جلّ : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾.[1]

فأينما حضرت الوسطية و العدل حضر الإسلام ، و كلما غيبت غاب الإسلام لوجود علاقة تلازم بينهما ..

فالإسلام جاء لإسعاد الإنسان في الدارين : الدنيا و الآخرة ، و لم يكتف بتنظيم أمر الناس في الدنيا فقط كما تفعل مختلف الإيديولوجيات الأخرى مثل الديمقراطية والليبيرالية ، والإشتراكية، و الشيوعية ، وغيرها من المذاهب الاجتماعية.

و العلاقة بين المسلمين و غيرهم من أتباع الملل المخالفة علاقة سلام و أمن و جوار ، ما داموا غير محاربين .

يقول الله تبارك و تعالى: ﴿ قُلْ يَٰأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ ٱللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.[2]

---

[1]- سورة البقرة الآية (142).

[2]- سورة آل عمران ، الآية (63).

الأرض التي يسكنها المسلمون و يعيشون فوقها هي دار الإسلام يعبدون ربهم فيها ، و يعيشون فيها بأمن و سلام ، و قد يساكنهم فيها غيرهم من أبناء الملل والطوائف الأخرى . و العلاقة التي تربط الجميع علاقة سلام .

و المسلم أخ المسلم ، لا يسلمه ، و لا يظلمه . و كل المسلمين سواء في الحقوق و الواجبات .

عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضُه بعضَا.)[1]

و المسلم وحده مطالب بالدفاع عن دار الإسلام إن فاجأها العدو دون بقية الأطراف التي تعيش فيها من غير المسلمين .

والأجنبي الذي يعيش في دار الإسلام بعهد و أمان لا تخفر ذمته، ولا يظلم، و نفسه و ماله محفوظان بحفظ الدين . يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيامة) .[2]

فمن يجرؤ على مخالفة مخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم وقد سمع هذا الوعيد ؟

من أجل ذلك استمرأ أهل الذمة العيش في دار الإسلام ، وسط المسلمين ، آمنين ، مطمئنين إلى عدل الإسلام الذين خبروا حقيقته .

من أجل ذلك عاش في دار الإسلام أهل الذمة من اليهود و النصارى ، معززين مكرمين ، و بلغوا أعلى الدرجات في هذه الدار .

---

[1]- أحمد بن حجر العسقلاني . فتح الباري شرح صحيح البخاري . حديث ص. رقم 6026 ص (449، 450).

[2]- رواه أبوداود و البيهقي في السنن الكبرى . ج.5 ص 205 .

يقول الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (قال آدم ميتز: ولم يكن في التشريع الإسلامي ما يغلق دون أهل الذمة أي باب من أبواب الأعمال ، و كانت قدمهم راسخة في الصنائع التي تدر الأرباح الوافرة ، فكانوا صيارفة و تجارا و أصحاب ضياع و أطباء ... على حين كان أكثر الأطباء و الكتبة منهم و كان رئيس النصارى ببغداد هو طبيب الخليفة ...)[1]

و لعل من أشهر العبر في هذا الباب حادثة القبطي المصري مع ابن حاكم مصر يومئذ الصحابي عمرو بن العاص رضي الله عنه، الذي سابق ابن الخليفة القبطي ، فلما سبقه القبطي ضربه بسوطه . فاشتكاه القبطي إلى الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فاستدعى الخليفة واليه على مصر عمرو بن العاص ليحضر أمامه برفقة ابنه المتهم بالاعتداء على القبطي ، و لما تبينت له حقيقة واقعة التعدي محل شكوى القبطي سلم له السوط ، و قال له : اضرب ابن الأكرمين .. فاقتص القبطي من المعتدي عليه ابن الوالي ، و لو شاء لضرب أباه أيضا . و قال الفاروق قولته الشهيرة التي ذهبت مثلا في العدل و حسن الحكم : متى استعبدتم الناس و قد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ؟.[2]

لا يمكن ذكر حادثة القبطي دون ذكر حادثة جبلة بن الأيهم ملك غسان الذي لم تشفع له صفته كملك ليتأخر الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب دائما للقصاص منه عندما ضرب الفزاري .

فرح المسلمون كثيرا بإسلام ملك غسان، و خرجوا لرؤية موكبه لما قدم مكة في خيله ورجاله وعلى رأسه (تاج مرصع بالجوهر ... لما وطئ أحد بني فزارة إزاره وهو يطوف بالكعبة ... هشم أنف الفزاري ، فاشتكاه إلى عمر ... فقال له : (ما هذا ؟) قال: (نعم يا أمير المؤمنين ، إنه تعمد حل إزاري و لولا حرمة الكعبة لضربت وجهه بالسيف)

---

[1]- يوسف القرضاوي . غير المسلمين في المجتمع الإسلامي . دار الشروق ، باتنة . الجزائر . ب.ت ص 31.

[2]- أبو الحسن الندوي . ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ؟ ط.5 . 1987 . الجزائر . ص 163.

فقال عمر : (قد أقررت على نفسك ، فإما أن ترضي الرجل و إما أن أقيده منك فآمره بهشم أنفك كما فعلت به) فقال: (وكيف ذلك يا أمير المؤمنين وهو سوقة وأنا ملك ؟) فقال : (الإسلام جمعك و إياه ، فلست تفضله إلا بالتقوى و العافية) ... فهرب إلى القسطنطينية ...)[1]

أحس المسلمون بحقيقة دينهم فانطلقوا في رحاب أرض دار الإسلام على اختلاف مناطقهم التي يسكنون فيها ، ينافحون عنه ، و عنه يدافعون و بشريعتهم يعملون حتى بلغهم خير ما يبتغون ، سعادة الدنيا قبل سعادة الآخرة التي هم بها موعودون .

كما أحس أهل الذمة بإنسانيتهم و كرامتهم في ظل هذا الدين الجديد الذي منحهم على غير عادة العقائد السابقة ، حقوقا غير مسبوقة فانطلقوا في رحابه يبنون، و يعمرون الأرض و لا يستسلمون لأي ظلم ، و لو كان مرتكبه ابن الخليفة نفسه .

تأكيدا لمعاملة الإسلام لأهل الكتاب بالحسنى يجدر التذكير ببعض الكتب التي كتبها لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم و العهود التي أعطاها لهم . كتب إلى يوحنة بن رؤبة و أهل أيلة كتابا جاء فيه : ((بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه أمنة من الله و محمد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبة و أهل أيلة ، سفنهم وسيارتهم في البر والبحر ، لهم ذمة الله و محمد النبي و من كان معهم من أهل الشام و أهل اليمن وأهل البحر ، فمن أحدث منهم حدثا ، فإنه لا يحول ماله دون نفسه ، و إنه طيب لمن أخذه من الناس ، و إنه لا يحل أن يمنعوه ماء يردونه و لا طريقا يردونه من بر أو بحر))[2].

و كتب لأهل نجران لأساقفتهم كتابا هذا نصه : ((بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد النبي صلى الله عليه و سلم للأسقف أبي الحارث و كل أساقفة نجران

---

[1]- جرجي زيدان . تاريخ التمدن الإسلامي . منشورات دار مكتبة الحياة . بيروت، لبنان . م.1 . ص74.

[2]- عماد الدين بن كثير . البداية و النهاية . دار الإمام مالك. الجزائر.ج.3 ص81.

وكهنتهم و رهبانهم ، و كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير ، جوار الله و رسوله ، لا يغير أسقف من أسقفته ، و لا راهب من رهبانيته ، و لا كاهن من كهانته ، و لا يغير حق من حقوقهم و لا سلطانهم ، و لا مما كانوا عليه ، على ذلك جوار الله ورسوله ابدا ، ما نصحوا و أصلحوا عليهم ، غير مثقلين بظلم و لا ظالمين))[1].

كما درج على كتابة الكتب إلى حكام الأمصار من أهل الكتاب غيرهم ، من أهل زمانهم خلفاء رسول الله صلى الله عليه و سلم اقتداء بسنته في الدعوة إلى الله. ذلك أن الدعوة إلى الله تعالى قائمة بقيام هذا الدين ، الذي جاء رحمة للعالمين.

هذه النظرة الجديدة للأجنبي ، و المعاملة الحسنة هي التي حببت الناس في الدين الإسلامي ، و جعلته محل نظرهم و تفكيرهم ، خصوصا عند مقارنته بالعقائد التي كانوا عليها .

لم تزل صورة الإسلام واضحة بينة في نظر أهل الرأي و التدبير من أبناء الملل الأخرى ، رغم التشويه المتعمد له ، نتيجة سوء تصرفات بعض أبنائه ، أو بفعل المكر الممنهج المعاصر من خصومه .

في ظل هذا الجو السليم لم يكن الزواج المختلط شائعا في بلاد المسلمين ، و لكنه كان موجودا .

أبرم الصحابة الكرام زيجات مختلطة عديدة ، اقتداء بسيرة نبيهم صلى الله عليه و سلم الذي تزوج بيهودية كتابية هي صفية بنت حيي بن أخطب أحد رؤوس يهود بني قريضة . كانت في سبي خيبر . تزوجها النبي ، و أعتقها و جعل عتقها مهرها .

في الحديث الذي رواه البخاري : (عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

قدم النبي صلى الله عليه و سلم خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب و قد قتل زوجها و كانت عروسا ، فاصطفاها

[1] عماد الدين بن كثير . البداية و النهاية. ص122.

رسول الله صلى الله عليه و سلم لنفسه ، فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فبنى بها ، ثم صنع حيسا في نطع صغير ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((آذِنْ مَنْ حَوْلَك)) ...)[1]

كما تزوج الكثير من الصحابة بكتابيات، منهم الخليفة الثاني عثمان بن عفان رضي الله عنه . تزوج بالكتابية نائلة بنت القرافصة النصرانية ، التي أسلمت تحته بعد ذلك ، و نالها يوم مقتله عنت كبير..[2]

كما تزوج حذيفة بن اليمان بيهودية من أهل المدائن، وهو على رأس الجيش الإسلامي يومئذ، فطلب منه الخليفة يومئذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه تطليقها، (وقال له: (طلقها) قال: تشهد أنها حرام ؟ قال: هي خمرة ، طلقها قال: قد علمت أنها خمرة ، و لكنها لي حلال . فلما كان بعد طلقها ، فقيل له : ألا طلقتها حين أمرك عمر ؟ قال : كرهت أن يرى الناس أني ركبت أمرا لا ينبغي لي.)[3]

أحدث الإسلام ثورة في القيم و المفاهيم القديمة و العصرية على حد سواء ، وأصل قيم العدالة و المساواة ، و المؤاخاة الحقة بين بني الإنسان . فكل الناس من آدم و آدم من تراب . قيم تجد تطبيقها في ظله في الميدان .

لم يعد الأجنبي ذلك الشخص المشبوه الذي ينظر إليه بريبة، و خوف ممزوجين بالكراهية و الحقد ، كما تنظر إليه المجتمعات في العقائد الأخرى غير المسلمة .

أصبح الأجانب مقبولون في المجتمع المسلم الجديد ، و يشكلون جزءا أصيلا من بنائه الداخلي ، بل يحرص الإسلام حرصا كبيرا على أمنهم و اطمئنانهم وسط هذا المجتمع مثل غيرهم من المواطنين .

---

[1]- أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري . ضبط أحمد جاد . دار البصائر للنشر والتوزيع . بدون تاريخ. الحديث رقم 2235 . ص ص 399، 400 .

[2]- وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي و أدلته . دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع ، ط.1 1405 هـ/ 1984م. دمشق ، سورية . ج.7 ، ص 153.

[3]– المرجع نفسه، ص154.

يشيد (بول ديورانت) بالدرجة الكبيرة من الحرية التي بلغتها البشرية في ظل الحضارة الإسلامية ، فيقول : (لقد كان أهل الذمة من المسيحيين ، الزرادشتيين ، اليهود و الصابئون يتمتعون في عهد الخلافة الأموية بدرجة من التسامح لا نجد لها نظيرا في البلاد المسيحية في هذه الأيام ، فلقد كانوا أحرارا في ممارسة شعائر دينهم ، و احتفظوا بكنائسهم و معابدهم ...)[1]

في مقابل هذا التسامح الذي يحس به النصارى وسط المجتمع الإسلامي ، نجدهم يعانون الأمرين وسط مجتمعاتهم في حالة اختلاف الطائفة الدينية ، رغم اتحاد العقيدة المسيحية . كأن يعيش مسيحي بروتستني في وسط كاثوليكي ، أو يعيش مسيحي كاثوليكي في وسط مخالف له في الطائفة .

لا تزال مذبحة باريس الكبرى التي دبرها أرباب الكنيسة البابوية الكاثوليكية لإخوانهم في العقيدة المسيحية شاهد على فظاعة ما فعلوا بهم .

ففي (مذبحة باريس في 1572/08/24 التي دعا فيها الكاثوليك البروتستانت ضيوفا عليهم ... للبحث في تسوية تقرب بين وجهات النظر، فما كان من المضيفين إلا أن سطوا على ضيوفهم تحت جنح الليل، فقتلوهم خيانة وهم نيام، فلما طلع الصباح على باريس كانت شوارعها تجري بدماء هؤلاء الضحايا . وانهالت التهاني على تشارلس التاسع بغير حساب من البابا و من ملوك الكاثوليك وعظمائهم .)[2]

في المقابل لا يزال الغرب المسيحي يتخذ (الإسلام ، الذي هو آخر الديانات السماوية الثلاث .. المبعد الأبدي .. و المتهم الأبدي .. و المشتبه فيه الأبدي) كما ينسب القول للمستشرق المعروف الفرنسي جاك بيرك .[3]

---

[1]- يوسف القرضاوي . غير المسلمين في المجتمع الإسلامي . دار الشهاب للطباعة و النشر . باتنة ، الجزائر. بدون تاريخ . ص ص 53، 54 .

[2]- المرجع نفسه، ص76.

[3]- الحسيني الحسيني معدى . حروب الغرب المقدسة على الإسلام . دار الكتاب الغربي . دمشق ـ القاهرة ، مصر . ط.1 . 2007 . ص 11.

إن دلت هذه الشهادات لعلماء أفذاذ على شيء، فهي تدلّ على صدق الرسالة الإسلامية الخالدة التي هي خاتمة الأديان، وشعاعها سيعم بحول الله تعالى كل البشرية..

مجتمع هذا حاله و تسامحه مع الأجنبي ، و نظرته إليه تلك النظرة الخالية من العداوة و التربص به، سيجد إقبالا كبيرا منهم عليه و سيحصل اختلاط حضاري في المجتمع يكون نتيجته الحتمية الزواج المختلط .

انتشار الزواج المختلط في المجتمع الإسلامي و شيوعه من أهم الأسباب التي أدّت إلى حالة الترف و البذخ سبب انكسار شوكة المسلمين ،وغضهم الطرف عن الدعوة لله تعالى ، و تركوا قيادة العالم لغيرهم بعد ذلك .

يذكر جرجي زيدان في تاريخه: (... ان الجامعة الإسلامية كانت في عصر الراشدين عربية وكان غرضهم الأول نشر الإسلام في الأرض، يدفعهم إلى ذلك اعتقادهم المتين بصدق الرسالة وان الله يدعوهم إلى ذلك. فلما تولاها بنو أمية استعاضوا عن ذلك الاعتقاد بطلب المال.. وفي عصر العباسيين استبدلوا العصبية العربية بالأعاجم واحتاجوا في اصطناعهم و استخدامهم إلى المال و انخرطوا هم في سلكهم بواسطة الأمهات. ثم أصبح الأعاجم ... يتسابقون إلى الاسئثار بالنفوذ ...)[1]

اجتمعت عدة عوامل ساهمت في شيوع الزواج المختلط في المجتمع الإسلامي، منها غياب أداة ، أو أدوات مقاومة انتشار هذا الزواج المستشري في الأوساط المثقفة ثقافة فرنسية غربية ، و التي تعتبر الزواج المختلط وسيلة اندماج في المجتمع الفرنسي الغربي ، و مخرج من حالة التخلف التي يعانيها المجتمع الذي تنتمي إليه ، و واسطة للتقدم والتطور الذي ترغب في بلوغه .

[1]- جرجي زيدان . تاريخ التمدن الإسلامي . منشورات مكتبة الحياة بيروت، لبنان . المجلد 1 . بدون تاريخ. ص286.

هذه الفئة التي آل إليها أمر إدارة و تسيير شؤون البلاد بعد مغادرة آلاف الإطارات و الإداريون الفرنسيون أرض الجزائر خاصة بعد إعلان استقلالها عن فرنسا بتاريخ الخامس من شهر جويلية سنة 1962 .

يشير الهاشمي الخياري أن العالم الإسلامي مرّ بتجربتين ، أولاهما احتلاله من طرف الغرب الأوربي الصليبي الذي استعمل كافة وسائله لتقسيمه و القضاء على الإسلام فيه ليسهل ابتلاع أراضيه ، و القضاء على هويته . و ثانيهما تجربة ما بعد الاستقلال السياسي قائلا : (.. فلم يكد الوطنيون يتسلمون راية الانتصار حتى تلقفها دعاة التجديد الذين تمرسوا بأساليب الحياة العصرية، والذين يعرفون كيف يطبقون سياسة التبعية... بالإضافة إلى اقتناعهم بالقانون الوضعي ...و استحالة أي تغيير إلا عن طريق تقليد الغرب ، و تبني مدنيته ... و تحت شعار النهضة والتقدم. و اعتبر دعاة التجديد الدين و الفقه و العربية بدعة رجعية ...)[1]

كما يشير المولود عمار مهري لمخاطر الزواج المختلط في الجزائر بقوله (... نظرا للأخطار الناجمة عن هذا الزواج، التي أصبحت تهدد مجتمعنا الإسلامي ... نرجو من حكومتنا أن الإسلامية أن تقيد و توقف جواز الزواج بالأجنبيات ... فلقد حدثنا التاريخ وهو أصدق شاهد، أن زواج بعض خلفاء وملوك الإسلام بالأجنبيات كان من أعظم أسباب التدهور السياسي والخلقي والاجتماعي الذي نزل بالمسلمين ...)[2]

---

[1]- علال الهاشمي الخياري . الإسلام و إيديولوجيات الفكر المعاصر . الدار التونسية للنشر. ط. 2 . 1984 ص226.

[2]- المولود مهري . تقريرات و ملاحظات على مدونة الأحوال الشخصية الجزائرية. دار البعث للطباعة والنشر. قسنطينة . الجزائر . ط.1 1405هـ/1984م) . ص16.

الفصل الثاني

أسباب الزواج المختلط في المجتمع الجزائري

المجتمع الجزائري مجتمع مسلم ، ما زال كذلك منذ الفتح الإسلامي حتى يوم الناس هذا. و لقد مرت بالجزائر أهوال أشدها عليها ليل الاستعمار الفرنسي الطويل، الذي مارس فيها سياسة الاستيطان و التهجير و توطين أبنائه الفرنسيين وتدعيمهم بمواطني الدول الأوربية ألأخرى . فعل كلّ ذلك تحت شعار فرنسة الجزائر بإفراغها من سكانها الأصليين نتيجة القتل وطردهم لمجاهل الصحراء، واستبدالهم بالعنصر الفرنسي و الأوربي وسط تضامن نصراني ، باعتبار الحرب التي خاضتها فرنسا على الجزائر سنة 1830 حرب صليبية مقدسة .

(" الجزائر الفرنسية " ؟ هذه العبارة شتم للمنطق السليم. عشرة ملايين جزائري أخرت للصف الأخير في مجتمع يدعي العصرنة والتقدم. ثمانمائة ألف أوربي استقدموا من جهات مختلفة، لاحتلال الأماكن، وظائف السلطة و سرقة ثروات بلد ظل دائما عربيا : هذه هي الصورة الحقيقية جدا للجزائر المسماة " فرنسية ")[1].

عندما احتلت فرنسا الجزائر وجدتها دولة ذات سيادة ، مقسمة إلى أربع ولايات، و على رأس كل ولاية باي : قسنطينة ، وهران والمدية .الجزائر تخضع مباشرة لحكم الداي.

كل منطقة من الولايات الأربع تخضع لحكم قياد و شيوخ .

يقوم بالفصل في الخصومات قضاة تحت إشراف مجالس تراقب أحكامهم .

اللغة العربية هي اللغة الرسمية للدولة ، و التعليم منظم تنظيما دقيقا يغطي كل التراب الوطني ..

خلال سنة 1830 لاحظ الجنرال الفرنسي فالاز(vallaz) (أن كل العرب تقريبا يعرفون القراءة و الكتابة. و في كل مدينة توجد مدرستان).[2]

[1] – Ferhat Abbas . Guerre et révolution d'Algérie Alger livres-Editions P 32.

[2] - Op.cit, P 52.

قامت فرنسا بملء الجزائر في إطار سياسة الاحتلال الاستيطاني بمئات الآلاف من المستوطنين الأوربيين، و جنست الأهالي اليهود ، بعدما قضت على مئات الآلاف من المسلمين الجزائريين .

تحوّل المجتمع الجزائري خلال سنوات معدودة ، من مجتمع مسلم إلى مجتمع خليط بين أطراف يهودية ، و نصرانية وافدة ، و سكان مسلمين محّليين يفصل بينهم الهامش الذي وضعته الإدارة الفرنسية في كل مجال ، تبعا لمخطّط شرع في تطبيقه الاحتلال الفرنسي مباشرة بعد تسلّطه على الشعب الجزائري .

قبل ذلك كانت الشريعة الإسلامية هي المرجع الذي يحتكم إليه ساكنة البلد في كافة مناحي حياتهم الاجتماعية ، الاقتصادية والقضائية.. و لغة التعليم هي اللغة العربية . أول عمل قامت به فرنسا عند الاحتلال تحويل مسجد كتشتاوة إلى كنيسة ، كما اتخذت مساجد أخرى مرابط للخيل و موطئا للجحافل العسكرية.

كانت تلك الأعمال مقصودة في ذاتها بغية التأثير في نفسية السكان لإحباط عزائمهم ، و دفعهم لعدم التفكير في مقاومة الاحتلال الفرنسي لبلادهم .

قامت فرنسا بعد ذلك بإلغاء اللغة العربية و اعتبارها لغة أجنبية ،كما شرعت في إلغاء الشريعة الإسلامية على مراحل ، و أخضعت السكان للقانون الفرنسي بالتدريج الذي ألزمتهم بالاحتكام إليه لفصل الخصومات فيما بينهم .

و رغم إلغاء الشريعة الإسلامية من حكم و تنظيم حياة الناس اليومية بفعل استيطان العنصر الأوربي الجزائر ، إلاّ أنها ظلّت تحكم الأحوال الشخصية للمسلمين من السكان الأصليين ، خصوصا أحكام الزواج و ما تعلق به من أحوال شخصية ..

من أجل ذلك فإن الزواج المختلط المقصود به الزواج المبرم بين طرفين أحدهما جزائري مسلم و الطرف الآخر أجنبي غير مسلم .

استرجعت الجزائر سيادتها بعد طرد الاستعمار الفرنسي بتاريخ الخامس جويلية 1962 . ألغيت القوانين الفرنسية ، لكن انتشرت ظواهر غربية و غريبة وسط أفراد المجتمع من جملتها ظاهرة الزواج المختلط التي ، بدلا من خفوتها ، راحت تزداد قوة، و تعمّ مختلف الفئات الاجتماعية . من ذلك أيضا اتباع نهج الفرنسيين في الفكر والإدارة و التسيير ، حتى بلغت اللغة الفرنسية أعلى درجات الانتشار واشتراط إتقانها لتولي المسئوليات الوطنية .

يمكن حصر أسباب الزواج المختلط في الجزائر في ثلاثة مباحث :

المبحث أول: الاحتلال الفرنسي للجزائر

قبل الاحتلال الفرنسي للجزائر ، كانت ولاية عثمانية تابعة شكليا للباب العالي باسطنبول في إطار الخلافة الإسلامية التي كان مقرها هناك .

فالمسلم أينما حلّ و ارتحل في بقاع الأرض التي تشملها الخلافة يحسّ أنه موجود في أرضه و وطنه . لا فرق بين مسلم تركي ، و آخر سوري ، و آخر ألباني أو يوناني .. كلهم إخوة سواسية في الحقوق و الواجبات تجمعهم الرابطة الإسلامية. الزواج بينهم سهل ميسور كأي زواج بين المسلمين ، لا تعقيد فيه و لا شكليات كما هو الحال عند اليهود أو النصارى . يبرم بين طرف تركي و آخر جزائري في الجزائر أو تركيا سواء .

تكونت في الجزائر طائفة من السكان سموا الكراغلة ، لآباء أتراك ،وأمهات جزائريات ، يمتهنون العسكرية عادة .

يذكر مؤرخو الاحتلال الفرنسي أنهم وجدوا عند احتلالهم الجزائر طوائف يهودية و نصرانية تعيش فيها .

الطائفة اليهودية يرجع تاريخ وجودها لعهد بعيد اختلط بسكان البلد الأصليين منذ فجر التاريخ ، حتى أنه لما حضر المسلمون وجدوا مقاومة شديدة في الناحية الشرقية للوطن على رأس الجيش البربري امرأة تدعى الكاهنة ذات ديانة يهودية .

تعزّز الوجود اليهودي ذلك بالهجرات الأخرى القادمة من شرق الوطن العربي ، ومن بلاد الأندلس لما فر اليهود من تلك البلاد أسوة بالمسلمين تجنبا لاضطهاد النصارى المتغلبين .

عرفت المجموعات اليهودية للجزائر تحولات جذرية ، خاصة بعد وصول المطرودين من اليهود من إسبانيا بين سنتي 1391 و 1392 بعد صدور قرار طردهم خلال تلك الفترة حسب لوجي دي طاسي De Tassy ، كما (توجد هجرة يهودية من إيطاليا ، خلال سنة 1342 ، من هولاندا خلال سنة 1350 ، من بريطانيا خلال سنة 1422 ، و من أسبانيا سنة 1462) .[1]

اتبع الفرنسيون عند احتلالهم الجزائر في عام 1830 سياسة الأرض المحروقة، و قضوا على الأخضر و اليابس من الأرض . قتلوا ، شردوا ، خربوا كل شيء صادفهم اشتموا فيه رائحة المقاومة لهم .

يقول أحد ضباطهم المدعو مونطانياك (Montagnac) : (يحيا لاموريسيير... بقينا وسط البلاد، نحرق، نقتل و نفسد كل شيء . بعض القبائل تقاوم ... حتى حذرتهم أنه في حال إحضار أي عربي حي سيتلقّون ضربات حد السيف على رءوسهم .. يجب قتل كل الرجال حتى سن الخامسة عشر، و أخذ كل النساء والأطفال .. بكلمة واحدة إفناء كل من لم ينبطح أمام أرجلنا مثل الكلاب ..) .[2]

في هذه الفترة بالذات ظهرت أولى الزيجات المختلطة نتيجة اللقاء الأول بين الحضارتين المتصارعتين : الحضارة الغربية المسيحية الصليبية ممثلة في الطرف الفرنسي الغازي من جهة ، و الطرف المسلم الجزائري الذي يجد نفسه مقدما على زواج لم يعد له العدة ، و ممثلا لحضارة إسلامية مقاومة .

---

[1] - CHENNOUF AISSA. LES Juifs d'ALGERIE… 2000 ans d'existence. Ed. El Maarifa. BEO. ALGER. P. 22.

[2] - ABBAS FERHAT. GUERRE et REVOLUTION d'ALGERIE La nuit coloniale. Ed. Alger-Livres. Alger. ALGERIE. P. 66.67

كانت أولى الزيجات الفرنسية الجزائرية المختلطة ، بين العساكر الفرنسية الغازية و النساء الجزائريات اللاتي أسر أكثرهن في حروب الإبادة .

تشير مؤلف كتاب (الزواج المختلط الجزائري المغاربي ... Le couple ... Franco_Maghrébin) مارتين ميلر إلى تلك الحقبة من الزمان واصفة حال العساكر الفرنسيين و مبينة سلوكهم المشين مع النساء ، إلى الجيش الفرنسي مبينة ، أنه مفروض بتعداد قدره حوالي مائة ألف رجل يميلون للمعاشرة . و من يبق منهم مدة في الجزائر يتزوج زواج المتعة الذي يكرسه الإسلام حسب وجهة نظرها .. معللة رأيها بحرص نابليون بونابرت على إدماج الأوربيين مع السكان الأصليين الجزائريين بواسطة الزواج المختلط ، لبناء مجتمع جديد ..[1]

تزوج الكثير من العساكر الفرنسيين ضباطا و جنودا من مسلمات جزائريات صغيرات تحت سلطة القوة ، و مقابل لقمة العيش .. كان فارق السن كبيرا بين الأطراف الفرنسية المسيحية و الجزائرية المسلمة.

تبدأ الزيجة المختلطة تلك برباط غير شرعي في شكل معايشة بدون زواج ، لا تعترف بها الشريعة الإسلامية التي تعتبرها لاغية شرعا ، و لا يقرها القانون الفرنسي الذي يتغاضى الطرف عنها . ثم تتحول مع الوقت إلى زواج يقرّه القانون الفرنسي بشروط .

من العساكر الفرنسيين الأوائل الذين تزوجوا من مسلمات جزائريات الرائدروز (ROSE) الذي اقترن بجزائرية لما كان يعمل بأحد المكاتب العربية خلال سنيّ 1864 و 1874 ، و العميد (نوفو Neveu) و العميد (موريس M0RRIS) الذي اقترن بالمسماة (الزهرة بنت كرولة)أمّ ابنتيه (إيستر إيميلي) و (ماري لويز) بنتا كرولة اللتان تنسبان لأمهما ، باعتبار القانون الفرنسي لم يكن يومها يعترف بالزواج المختلط بين الفرنسيين و الجزائيين، وينسب الأطفال المختلطين لأمهم

[1] – MULLER MARTINE. Le Couple FRANCO_MAGHREBIN d'hier à aujourd'hui. Ed. Ramsey. Paris. France P 25.

المسلمة . وبعدما ولد للعميد موريس ولده الثالث (بولص لوسيان) صحّح زواجه من زوجته المسلمة في نظر القانون الفرنسي . فحمل أبناؤه بعد ذلك لقبه .[1]

كما تزوج مساعد نابليون بونابارت و ذراعه الأيمن (أوربان) من المسلمة الجزائرية (نونة) سنة 1880 ، و ذلك بعد ادعائه اعتناق الإسلام فأنجبت له ابنته (باية) التي قام بتعميدها و تزويجها عن طريق الكنيسة لأحد كبار المستوطنين الأوربيين ثم تزوّج بدوره من إحدى أكبر العائلات الأوربية في الجزائر زواجا مدنيا بتاريخ 1867 ، و كرّس زواجه أمام الكنيسة طبقا للشكل الكنسي .[2]

و يشترط القانون الفرنسي لتصحيح هذه الزيجات مدنيا، و تكريسها كنسيا تعميد الأطفال المختلطين علنيا أمام الكنيسة ، و رضا والديهما بحملهم اسما مسيحيا، والانتساب إلى الوطن الفرنسي ، والدين والثقافة المسيحية ، أي أن يصيروا فرنسيين مسيحيين قلبا و قالبا . ذلك أن الهدف الأصلي لهذا الزواج هو بعث جزائر أوربية مسيحية ، بفضل سياسة استعمارية فرنسية بعيدة المدى .

يقول الحاكم العام الفرنسي للجزائر بمناسبة مرور مائة عام على احتلال فرنسا للجزائر : (يجب أن نزيل القرآن العربي من وجودهم ، و نقتلع اللسان العربي من ألسنتهم حتى ننتصر عليهم) .[3]

أسندت هذه لطائفة من الرهبان برئاسة الكاردينال لافيجري بتدبير من الكرسي البابوي المسيحي الذي تعتبر فرنسا حاملة لواء المسيحية الكاثوليكية رأس حربته .

غير أن (فشل مشروع لافيجري ... يرجع إلى غفلة أولئك المتحمسين للتمسيح عن حقيقة ثابتة تاريخيا ، ألا و هي أن الذين يدخلون دار اللإسلام لا

---

[1] - MULLER MARTINE. Le Couple FRANCO_MAGHREBIN d'hier à aujourd'hui. . P 25.

[2] – Idem, P 27.

[3]- الحسيني الحسيني معدى . حروب الغرب المقدسة على الإسلام . دار الكتاب العربي . دمشق/ القاهرة . 2007 . ص 45.

يخرجون منها أبدا. و لعل ما يميز الجزائر... هو أن الإسلام كان المصباح الذي أضاء ليل الجزائريين .)[1]

أكّدت بعض الإحصائيات . يومئذ . ازدواجية في انتماء هؤلاء الأطفال، مما جعل الراهبات اللائي كن يشرفن على تربية و تعليم المسماة باية بنت أوربان يقترحن عزلها عن محيطها العربي. فأرسلها والدها لمتابعة تعليمها بفرنسا بعيدا عن تأثير محيطها العربي ومنع عنها زيارة أي فرد من أفراد عائلة أمها العربية المسلمة. فضلا عن كون التعليم الذي كانت تشرف على تلقينه لها الراهبات ذو طابع ديني محض، إذ يقوم المشرفون على تربية الأطفال المختلطين، خشية إفساد دينهم المسيحي بفرض عزلة تامة على الأطفال عن محيطهم العربي المسلم، فوق العزلة التربوية الأولى التي تبدأ بالتعليم الديني المسيحي في الأديرة والكنائس على يد راهبات متخصصات في تربيتهن تربية دينية مسيحية كاملة، وتنشئتهم تنشئة مسيحية لا لبس فيها .[2]

ارتفع عدد هذه الزيجات المختلطة تدريجيا . فبعدما كان يقدر ببضع مئات عند بداية الاحتلال الفرنسي لبلادنا أصبح اليوم يقدر بالآلاف على مستوى المجتمع الجزائري ، داخل الوطن و خارجه في أوساط الهجرة الجزائرية بفرنسا على وجه الخصوص ، باعتبار المهاجرين الجزائريين المقيمين في فرنسا هم جزء أصيل من أفراد المجتمع الجزائري .

خلال سنة 1981 وحدها أبرمت فوق التراب الفرنسي 1556 زيجة مختلطة جزائرية فرنسية، الزوج فيها مسلم جزائري ، والزوجة مسيحية فرنسية. كما تم إبرام 1002 زيجة مختلطة الزوج في تلك السنة أيضا فيها مسيحي فرنسي، والزوجة مسلمة جزائرية.[3]

مما يؤكد أن عدد الزيجات المختلطة الفرنسية التي يكون فيها الزوج مسيحي فرنسي تشكل حوالي ثلث عدد الزيجات المختلطة الجزائرية الفرنسية على العموم .

---

[1]- ش.أ آجرون. المجتمع الجزائري في محبر الكولونيالية . ترجمة محمد العربي ولد خليفة . وزارة الثقافة . الجزائر . ص 6.

[2] - Martine Muller. Le couple Franco Maghrébin d'hier à aujourd'hui. Ed. Ramsey. Paris. France . P 27.

[3] – OP. CIT. 28

لقد تفطن المصلحون الجزائريون أثناء عهد الاحتلال الفرنسي لبلادنا إلى المخطط الرهيب الذي يسعى هذا الأخير لتطبيقه في بلادنا ، وذلك بهدف إبعاد المسلمين الجزائريين عن أحوالهم الشخصية بواسطة وسيلتين رئيسيتين ، هما : التجنس والزواج المختلط . و في كلا الحالتين تطالب الإدارة الإستعمارية الفرنسية من الطرف المسلم الجزائري الذي يرغب في التجنس بالجنسية الفرنسية التنازل عن أحواله الشخصية ، و إثبات اندماجه الكامل في المجتمع الفرنسي ، كما تطالب الإدارة الاستعمارية الفرنسية كذلك من الطرف المسلم الجزائري الراغب في إبرام زواج مختلط مع طرف أوربي فرنسي بالتنازل عن مبادئ الشريعة الإسلامية .

لمواجهة هذا الخطر الحال أصدرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين فتواها الشهيرة سنة 1938 بكفر المتجنس ، و كل من يرفض أحكام الشريعة الإسلامية .

يقول الشيخ أحمد حماني رحمه الله تعالى، أحد أبرز رؤساء المجلس الإسلامي الأعلى في وقته، والرئيس الثالث لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين: (والذين سجل التاريخ كلامهم و كتبه وصحائفه، وآثار فتواهم هم علماء الجزائر وعلى رأسهم الشيخ ابن باديس رئيس جمعية العلماء، والشيخ العربي التبسي رئيس جمعية الفتوى. وقد صدرت رسميا عنهم في سنة 1938، أي منذ ما يزيد عن خمسين سنة، وهذه الفتوى لا تكفر المتجنس فقط، وإنما تكفر آخرين يرفضون لأنفسهم أو لنسلهم أحكام الشرع الإسلامي.)[1]

بالإضافة للعسكريين الفرنسيين الذين كانوا السبب المباشر لانتشار الزواج المختلط في بداية الاحتلال الفرنسي لبلادنا، هناك طائفة كبيرة من المستوطنين الأوربيين الذين أحضرتهم فرنسا خصيصا لاستيطان الجزائر، وتغيير وجهها الديمغرافي.

فاق عدد المستوطنين الأوربيين سنة 1906 نصف مليون فرد . منهم أربعمائة وخمسون ألفا فرنسيو الجنسية، و مائة و سبعة عشر ألفا أسبانيو الجنسية ، و سبعة عشر ألفا إيطاليو الجنسية .[2]

---

[1]- الشيخ أحمد حماني . من علماء الجزائر , و الرئيس الثاني لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين .

[2]- محمد العربي ولد خليفة . يومية صوت الأحرار الجزائرية الصادرة بتاريخ 2006/11/91 . عدد رقم 2641.

وذلك مقابل حوالي أربعة ملايين مسلم جزائري يومئذ. بل في الوقت الذي ارتفع فيه عدد المستوطنين الأوربيين المستقدمين للجزائر، انخفض عدد هؤلاء الأخيرين.

يشير الراحل فرحات عباس أول رئيس للحكومة الموقتة الجزائرية أثناء الاحتلال الفرنسي لبلادنا لتلك الحالة بقوله : (خلال سنة 1876 بلغ عدد السكان الأوربيين 340.000 أوربي... من ضمنهم اليهود الذين جنسوا بمرسوم كريميو ... في إحصاء 1911 بلغ عدد الفرنسيين 752.000 فرنسي) .[1]

بعملية حسابية بسيطة أجراها بعض مجرمي الحرب الصهاينة يقول فيها: (لو أردنا أن نقدر تكلفة 25000 من الكولون في كل الجزائر لقلنا أن كل واحد منهم يجلس فوق أربعة جثث من الأهالي القتلى و يحرسه جنديان من المتروبول .)[2]

وبعدما حسن المستوطنون وضعيتهم المادية على حساب الأهالي الجزائريين، قاموا بإبرام العديد من الزيجات المختلطة مع الأطراف المسلمة الجزائرية ، أسوة بمواطنيهم من العساكر الفرنسيين الذين سبقوهم إلى استيطان الوطن الجزائري المحتل.

إن من أبرز حالات الزواج المختلط الجزائري الفرنسي على الإطلاق ، زواج شيخي الطريقة التيجانية الشيخ أحمد التيجاني ، و من بعده أخوه الأصغر بشير بالفرنسية أوريلي بيكار (Aurélie Picard) .

تتمتع الطريقة التيجانية بنفوذ واسع في الجزائر يومئذ، ولها أتباع كثيرون في كل من الجزائر وتونس والمغرب، و يمتد إشعاعها للكثير من البلاد الإفريقية جنوب القارة السمراء.

من أجل ذلك وقع التركيز عليها من طرف سلطات الاحتلال الفرنسي ، التي كانت تواجه مقاومة كبيرة لتثبيت احتلالها في الجزائر و مواصلة التوسع في البلاد السالف ذكرها ، و لا يمكن احتلالها إلا بدعم واضح من أتباع الطريقة التيجانية .

---

[1] – ABBAS FERHAT. Guerre et Révolution d'Algérie.Alger_Livres Ed.2011. P 79/80.

[2]- الهجرة الجزائرية أثناء الاحتلال الفرنسي البائد. جريدة صوت الأحرار الجزائرية . عدد 2641 بتاريخ أول نوفمبر 2006.

تم إبعاد شيخ الطريقة التيجانية أحمد التيجاني برفقة أخيه إلى فرنسا بعد مشاركتهما في إحدى ثورات الجنوب الصحراوي الجزائري.

هناك تم تدبير لقاء بين الشيخ أحمد التيجاني الذي كان في إقامة جبرية ، وبين الفرنسية أوريلي بيكار للتعارف و الاتفاق على الزواج بعد العودة للجزائر .

في أواخر سنة 1870غادر الشيح أحمد التيجاني فرنسا رفقة الفرنسية أوريلي بيكار بإذن من العميد الفرنسي ماك ماهون (Mac Mahon) إلى الجزائر أين أبرما عقد الزواج بموافقة الكنيسة ، و تم تسجيله في الحالة المدنية الفرنسية طبقا للقانون المدني الفرنسي ، و طلق الشيخ أحمد زوجته المسلمة الجزائرية . كما تعهد كتابيا بعدم الزواج من امرأة أخرى متنازلا بذلك عن أحواله الشخصية ، و منفذا بحذافيرها تعليمات السلطات الإستعمارية الفرنسية في مخالفة واضحة لقواعد الشريعة الإسلامية التي كانت تحكم الأحوال الشخصية للأهالي المسلمين الجزائريين .

أقام الزوجان المختلطان فترة قصيرة بدار معدة خصيصا لذلك بمدينة الجزائر العاصمة تحت نظر السلطات الإدارية و العسكرية الفرنسية ، ثم تحولا للإقامة بمقر الزاوية التيجانية بالأغواط بترخيص من السلطات الفرنسية خلال سنة 1872 .

تمكنت أوريلي بيكار التي تميزت في حياتها الخاصة ـ بحمل صليب ظاهر وبارز على صدرها ـ من وضع يدها على الزاوية التيجانية ، بما تحمله من إشعاع وتأثير على أتباعها في مختلف مناطق البلاد الإسلامية في الداخل و الخارج ، واستغلت حظوتها لدى زوجها و لدى السلطات المدنية و العسكرية الفرنسية لخدمة وطنها الفرنسي لأبعد الحدود .

قامت بحمل زوجها على مهادنة الفرنسيين، واستغلال نفوذه لدى أتباعه في الداخل و الخارج للسماح بالتوسع الفرنسي و عدم مقاومته عسكريا. في مقابل ذلك كله منحتها السلطات الفرنسية ترخيصا إداريا خاصا لجمع ضريبة استثنائية سنة 1881 ، مكنها المبلغ المستحصل بتلك الطريقة في بناء قصر لها بكوردان، أحاطته

بحدائق غناء، وحفر بئر وأقامت زراعات استعملت في خدمتها ثمانين خادما. كما جعلت من القصر المذكور محطة لخدمة البعثات الفرنسية، المدنية منها والعسكرية.

بعد وفاة الشيخ أحمد التيجاني خلال سنة 1897 ، اتخذت أوريلي بيكار أخاه بشير زوجا لها ، و احتفظت بحق تسيير و إدارة الزاوية التيجانية .

لم يلبث الشيخ بشير أن غادر الحياة خلال سنة 1917 بعدما أرسلته زوجته في بعثات نحو أتباع الزاوية التيجانية لتسهيل احتلال فرنسا البلدان الإفريقية الأخرى.

و لما أحست بدنو أجلها ، فاوضت علي ابن زوجها الأول أحمد التيجاني على قيمة الأموال التي تريد أخذها من الزاوية التيجانية للمغادرة .

غير أنه لسوء حظها، وحظ الإدارة الاستعمارية الفرنسية لم ينتج الزَّوَجان المختلطان الذين أبرمتهما أورلي بيكار مع كل من أحمد وبشير التيجاني أي أطفال لمواصلة السير على منهج أمهم المتحكمة في زوجيها المسلمين، وتوفيت أوريلي بيكار بتاريخ 28 أوت 1933 بعدما كان ميلادها في 12 جوان 1849 بمنطقة اللورين الفرنسية .[1]

منحت فرنسا أريلي بيكار بعد وفاتها أعلى وسام فرنسي هو وسام الشرف الفرنسي لا يمنح إلا للشخصيات التي قدمت خدمات جليلة لفرنسا (A titre posthume).

و مما جاء من عبارات الشكر و الأداء في الوسام المذكور :

(أعادت تنظيم و تسيير زاوية كوردان لمدة أربعين سنة . ضابط استحقاق . ضابط أكاديمية. ضابط نيشان الافتخار . تمكنت سنة 1878 بتوجيهاتها من بعث سي بشير إلى تونس لاستمالة الإخوان التونسيين إلى فرنسا .

من 1881 إلى 1883 وجهت رسائل عن طريق سي أحمد إلى المنطقة التي كانت تعمل فيها فرقة فورنولامي ...

[1] – Muller Martine. Le couple Franco_Maghrébin d'hier à aujourd'hui. Ed.Ramsey.Paris.P 32.

في بداية احتلال المغرب وجهت بواسطة زوجها الثاني مبعوثين و أعوان دعاية لتهيئة الأذهان و النفوس عند قدوم عساكر الاحتلال . و قدمت بعملها الدؤوب خدمات استثنائية للقضية الفرنسية .

الفرنسية الوحيدة المنعزلة لمدة ستين سنة في زاوية مهمة .)[1]

إذا أمعن النظر في وسيلة التعارف بين الشيخ أحمد التيجاني الذي كان منفيا في فرنسا تحت الإقامة الجبرية ، بعدما كان محبوسا في الجزائر جراء مشاركته في إحدى الثورات ضد الاحتلال الفرنسي لبلادنا ، و بين أوريلي بيكار ، و المصادفة الغريبة التي جعلتهما يلتقيان في نزل واحد في مدينة بوردو الفرنسية رغم الرقابة الجبرية المفروضة على الشيخ أحمد التيجاني .

إذا أُدركت أهمية بعض خلفيات اللقاء الذي جمع ذلك القائد الروحي الثائر ضد فرنسا مع تلك المرأة المغامرة الفرنسية ذات الصليب البارز على صدرها طول الوقت، و قرئت بعناية عبارات الشكر الممزوجة بأسى واضح المتضمنة في صلب وسام الاستحقاق الفرنسي الممنوح لها غيابيا .

إذا أُدركت الأهمية البالغة، والدور الهام الذي كانت تضطلع به الزوايا في بلادنا أثناء فترة الاحتلال في مرحلته الأولى خاصة، والتي كانت قبل تحريف مبادئها الأصلية المتمثلة في نشر العلم الشرعي، والتعريف بالإسلام والدعوة إليه. كما كانت منبع المقاومة والصمود في وجه الاحتلال الفرنسي ماديا ومعنويا منذ زمن الأمير عبد القادر ابن الزاوية القادرية، مرورا بثورات الزعاطشة في الأطلس الصحراوي، الشيخ بلحداد سليل الزاوية الرحمانية، الباشاغا المقراني في الأطلس التلي، وغيرهم كثيرون .

إذا عرف كل ذلك ، وغيره من الملابسات الأخرى المحيطة بالزواج المختلط المبرم بين الشيخ أحمد التيجاني والمسماة أوريلي بيكار، خصوصا عندما كان الزواج المختلط الفرنسي الجزائري ممنوعا في مراحله الأولى من الاحتلال الفرنسي لبلادنا، أمكن تصور حقيقة تلك المرأة، والمغزى من زواجها ذلك ، وزرعها وسط أهم منطقة

[1] - Ibidem.

من التراب الوطني تصل الشمال بالجنوب الجزائري، و التي كانت شديد العداء دوما للاحتلال الفرنسي، و كيف تحول حالها بعد ذلك الزواج المختلط ؟

حصلت زيجات مختلطة كثيرة أخرى لكثير من الأوربيات الفرنسيات وغير الفرنسيات بالمماليك العثمانيين، والمترجمين الأهالي المسلمين الجزائريين الذين خدموا في صفوف جيش الاحتلال الفرنسي. ومن أبرز هؤلاء العميد يوسف الشهير الذي كان مملوكا لباي تونس، ومستشاره الشخصي في الوقت ذاته. فر هذا المملوك من قصر باي تونس نتيجة فضيحة ارتكبها داخل قصر الباي ، و التحق بطلائع القوات الفرنسية الغازية لاحتلال الجزائر، و الذي ساهم فيه بقسط وافر .

بعدما تمكنت القوات الفرنسية من احتلال الجزائر، ونيل المملوك العميد يوسف شهرة واسعة نتيجة تفانيه في خدمة فرنسا أبرم زواجا مختلطا مع الفرنسية أديلايد فيبر (Vieber Adélaid) القادمة من منطقة اللورين الفرنسية.[1]

ثم بدأت الزيجات المختلطة تكثر وتنتشر بعد اعتراف سلطات الاحتلال الفرنسي بها، وفرض تسجيلها في الحالة المدنية الفرنسية، وإلزام الطرف المسلم بالتنازل عن أحواله الشخصية، و التعهد بتطليق زوجته إن كان متزوجا، والإلتزام بعدم الزواج بامرأة أخرى سوى زوجته الأوربية الفرنسية .

[1] - Muller Martine. Le couple Franco_Maghrébin d’hier à aujourd’hui. Ed.Ramsey. Paris. P.33

المبحث الثاني : الهجرة الجزائرية في الخارج

عرف المجتمع الجزائري هجرات عديدة للخارج منذ عهد الاحتلال الفرنسي ، كان الاحتلال هو السبب الرئيس لها .

حصلت الهجرات الأولى مباشرة بعد الاحتلال الفرنسي لبلادنا نتيجة نكوص السلطات الإدارية و العسكرية الفرنسية عن العهود و المواثيق التي قطعتها للسكان الجزائريين بعدما دخلت قواتها العسكرية الجزائر بدون جدوى .

بل طبق العساكر الفرنسيون عكس تلك العهود والمواثيق، وراحوا يعيثون فسادا في الأرض .

بدأوا ينكلون بالسكان تطبيقا لسياسة الأرض المحروقة التي اتبعتها فرنسا في احتلال الجزائر، و التي يصعب تصورها ، فما بالك تصديقها من شخص محايد دون التشكيك في وقائعها . لكنها الحقيقة التي يصفها مرتكبوها .

وجه الجنرال بيجو(Bugeaud) تعليماته إلى ضابطه بيليسيي (Pélissier) بتاريخ 11 جوان 1845 طالبا حرق قبيلة أولاد رياح أسوة بما فعل ضابطه الآخر كافينياك (Cavaignac) في الصبحة ، قائلا له : (إذا انسحب هؤلاء الأوغاد إلى كهوفهم ، اتبع طريقة كافينياك مع الصبحة . أحرقهم بالنار مثل الثعالب .)[1]

امتثل بيليسيي بسرعة للأمر الصادر إليه، وقام بتنفيذه بتاريخ 19 جوان 1845 فأحرق بالنار قرابة ألف مسلم جزائري .

يصف أحد العساكر الفرنسيين ذلك المشهد المرعب بقوله : (أي قلم يمكنه تصوير ذلك المشهد ؟

[1] – Abbas Ferhat . Guerre et Révolution d'ALGERIE . Alger_Livres Editions . ALGER 2011 . P. 71.

أن تشهد وسط الليل ، على ضوء القمر قوات فرنسية منشغلة بإشعال لهيب من النيران ، و تسمع أنين الرجال و النساء ، و الأطفال و الحيوانات . انفجار الصخور وطلقات الرصاص المستمرة . في هذه الليلة ، حصلت حرب كبيرة بين الرجال والحيوانات ... قمت بزيارة هذه الكهوف ، هذا ما رأيته :

في مدخلها ، مكدسة ، ثيران ، أحمرة ، خرفان ... تحتها يوجد رجال ، نساء وأطفال ...)[1]

كررت فرنسا أمثال هته المجازر ، و الجرائم اللاإنسانية في كل منطقة من الوطن وصل إليها عساكرها .

و عندما أثارت بعض هذه الأعمال الإجرامية أحاسيس بعض السياسيين الفرنسيين ، فأثار ابن الجنرال ناي (NEY) قضية حرق المسلمين الجزائريين في مغارة أولاد رياح ، وقام بمساءلة الحكومة الفرنسية أمام مجلس النواب الفرنسي يومها، رد عليه الجنرال سانت أرنو (Saint_Arnaut) بمجزرة أشد بشاعة منها في منطقة تنس وسط البلاد .[2]

يقول الباحث عمار هلال : (بينما كان روفيقو Rovigot يزرع الموت والدمار في الوسط الجزائري ، كان الجنرال بوايي Boyer يرتكب في وهران أرذل الجرائم وأبشع الفظائع ... في الوقت الذي كان المملوك يوسف التونسي و النقيب الفرنسي دارماندي d'Armandy يتحكمان في مدينة عنابة بيد من حديد ...)[3]

هذه الجرائم ضد الأنفس ، بالإضافة إلى التعدي على الممتلكات التي قامت بها سلطات الاحتلال الفرنسية . فصادرت ما شاءت منها ، و هجرت السكان الأصليين للأراضي القاحلة و الصحراء ، لم يترك للجزائريين من حل سوى الهجرة

---

[1] - Idem, P 71,72.

[2] – Op.cit. P 72.

[3]- عمار هلال . الهجرة الجزائرية نحو بلاد الشام (النشر لافوميك . بدون تاريخ . الجزائر) ص.14/13 .

ومغادرة الجزائر، للحفاظ على أنفسهم ، أعراضهم و دينهم الذي لا يرضون عنه بديلا .

(إن نظرية الاستيطان الأوربي هي قاعدة الاستعمار الفرنسي ... أكثر من ثلاثة ملايين هكتار من الأراضي انتزعت من الفلاحين من أحسن الأراضي لتسلم للأوربيين كما اقترح بيجو Bugeaud ... كما قام نابليون الثالث خلال سنة 1853 بمنح مؤسسة جنيف La Compagnie Génèvoise 25000 هكتارا... المؤسسة الجزائرية la Compagnie Algérienne 100.000 هكتارا .)[1]

نتيجة هذه المجازر و الجرائم البشعة ، و مصادرة الأراضي ، عرف المجتمع الجزائري هجرات عديدة منذ مقدم القوات الغازية الفرنسية ، أولاها نحو المشرق العربي الإسلامي مثل بلاد الحرمين ، تركيا ، الشام و فلسطين . ثم تعدّدت الهجرات بعد ذلك، نحو فرنسا البلد المحتل و ما جاورها من البلاد الأوربية بعد ذلك.

كانت الهجرة . يومئذ . ذات مظهرين : هجرة قسرية ، و هجرة طوعية . فمن النوع الأول التجنيد الإجباري لآلاف المسلمين الجزائريين في صفوف الجيوش الفرنسية لاستعمالهم دروعا واقية في الصفوف الأولى للقتال بين فرنسا و أعدائها من بقية الأجناس الأخرى . خاصة مع ألمانيا العدوّ الأوّل لفرنسا أوربيا في الحربين العالميتين الأولى و الثانية ، و قبلها حرب1870 سنة ، أين شاع مصطلح القناصة الجزائريين .

و من النوع الثاني هجرة الآلاف من المواطنين نحو فرنسا طلبا للعمل وتحصيل لقمة العيش في المصانع و المعامل الفرنسية . دون إغفال بعض أنواع التهجير الأخرى كتهجير اليد العاملة التي تحتاجها فرنسا في حالات السلم أو الحرب، وتهجير القبائل الثائرة على الحكم الفرنسي نحو جزر المحيط الهادي الفرنسية مثل كاليدونيا الجديدة ..

[1] - Ibid, P77.

ثم حدثت بعد الاستقلال هجرات أخرى أيضا طلبا للعمل ، و العلم والسياحة. و لم تزل الهجرة تتجدّد تحت مسميات جديدة مثل الحرقة أو الحراقة ، وهو الحال الذي استقرت عليه الهجرة حاليا ، و هو تعبير شعبي عن الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر ، بركوب زوارق صغيرة ، مزودة بمحركات قوية لقطع البحر الأبيض المتوسط بغية اللحاق بأوربا .

إن من أكبر الهجرات الجزائرية على الإطلاق خارج الوطن الجزائري، التجنيد القسري الإجباري للمسلمين الجزائريين في الجيوش الفرنسية ، و بعثهم للقتال في مختلف بؤر القتال الفرنسية في أوربا على وجه الخصوص ، و أحيانا أخرى في أماكن أخرى من العالم كالهند الصينية .

ففي حرب السبعين (1870) البروسية الفرنسية وحدها قتل الآلاف من هؤلاء. كما قتل ضعفهم في الحربين العالميتين الأولى خلال سنة 1918/1914 م ، والثانية خلال سنة 1945/1939 م .

كانت الوجهة الرئيسة لهذه الهجرات أوربا، إفريقيا، آسيا، و غيرها من البلاد الأخرى ذات الصراع على النفوذ بين فرنسا و غيرها من الدول الأوربية الأخرى .

عندما غزت جيوش بروسيا فرنسا شارك في الحرب قسرا عشرات الآلاف من المسلمين الجزائريين لمواجهة جنود بروسيا في معارك وينسبور و ريشهوفن ، قتل منهم الألاف . و من كتب لهم منهم الحياة ، بعضهم رجع لبلده ، وبعضهم الآخر استقر في فرنسا أين تزوجوا من مسيحيات فرنسيات .

كان للتجنيد القسري أثره في إذكاء فتيل نار ثورات في الجزائر، مثل ثورة الجنوب القسنطيني سنة 1916، و احتجاج سكان منطقة ميزاب الذي نتج عنه صدور قانون استعماري يقضي بإلغاء الحكم بالتجنيد العسكري بوادي ميزاب. لكن هذا القانون كان محدودا في الزمان و المكان، و لم يشمل باقي مناطق الوطن الأخرى .[1]

[1] – Martine Muller . Le couple Franco_Maghrébin d'hier à aujourd'hui . Editions Ramsey . Paris . France . 1987.

قبل نهاية الحرب العالمية الأولى سنة 1917 طلب من سلطات الاحتلال الفرنسي بالجزائر إرسال جيش قوامه ثمانية عشر ألف رجل ، فقدمت سلطات الإحتلال جيشا أكبر تعداده إثنان و ثلاثون ألف رجل ، و ما يزيد عن هذا العدد من المهاجرين للعمل في المعامل و المصانع الفرنسية الشاغرة .[1]

كما شارك في الحرب العالمية الثانية ، و حرب الهند الصينية عشرات آلاف من المجندين الجزائريين ، ما يزال البعض منهم أحياء يروون مآسيها ، ومآسي سكان تلك البلاد المستعمرة على حدّ سواء.البعض من المجندين مكث في فرنسا ، وبعضهم الآخر رجع للوطن و شارك في محاربة فرنسا بعد ذلك .

أدّى الحال بالباقين في فرنسا خاصة ، إلى عقد زيجات مختلطة جزائرية فرنسية نتج عنها ميلاد أبناء اندمجوا في المجتمع الفرنسي و ذابوا فيه ، إلاّ ما قلّ منهم كحال أحفاد بعض الأسر المختلطة الجزائرية الفرنسية المهجرة نحو كاليدونيا الجديدة ، والذين ما يزال البعض منهم يحمل ألقابا جزائرية و أسماء فرنسية .

يذكر البعض منهم أن آباءهم هجّروا من الجزائر نحو تلك البلاد ، ثمّ استحضرت فرنسا لهم بعض المهمشات من النساء الفرنسيات من المسجونات اقترنوا بهن عن طريق الزواج المختلط .

و نتج عن تلك الزيجات ميلاد أطفال مسلمين ، سرعان ما قامت أمهاتهم بتربيتهم تربية تقليدية فرنسية . ثم توالت السنون حتى ذاب أولئك الأطفال في قلب الثقافة الأوربية الفرنسية ذات الدين المسيحي و اللغة الفرنسية .. الخ[2]

ساهمت الهجرة العمالية الجزائرية في إدارة عجلة الاقتصاد الفرنسي ، خصوصا أثناء فترتي الحرب العالمية الأولى ، و الثانية .

ففي الوقت الذي شارك فيه عشرات الآلاف من الشباب الجزائري في حروب فرنسا في ميادين القتال قسرا بعد صدور مرسوم 07 سبتمبر 1916 الذي ينص

[1] - Martine Muller Le couple Franco_Maghrébin d'hier à aujourd'hui.
[2] - Ibidem.

على وجوب تجنيد الشبان الجزائريين المولودين بعد سنة 1895 ، أجبر آخرون منهم على تشغيل المعامل الفرنسية أثناء فترة الحرب بدل الفرنسيين الذين التحقوا بميادين القتال بمختلف الجبهات الفرنسية .[1]

إضافة للتجنيد القسري في الجيوش الفرنسية للشباب الجزائري ، تطوّع البعض منه في تلك الجيوش تعبيرا منهم عن اندماجهم في المجتمع الفرنسي، و دفاعا عن المثل القومية الفرنسية ، حتى قال أحدهم :" أنا فرنسا "و كان متزوجا بفرنسية .[2]

كما صرح بتاريخ 27 فيفريي 1936 تحت عنوان (على هامش الوطنية أنا فرنسا) في افتتاحية أسبوعية (الوفاق الفرنسي المسلم) نافيا وجود الأمة الجزائرية: (... لو اكتشفت الأمة الجزائرية لغدوت إنسانا قوميا، ولن أخجل آنذاك من هذه الجريمة ... ولكن مع ذلك لن أموت دفاعا عن الوطن الجزائري لأن هذا الوطن غير موجود ولم أستطع أن أكتشفه، وقد سألت التاريخ وسألت الأحياء والأموات وزرت المقابر فلم يحدثني أحد عن هذا الوطن ...) وذلك بعدما بلغ به الاندماج منتهاه فقال أيضا: إن الجزائر أرض فرنسية و نحن فرنسيون لنا قانوننا الشخصي الإسلامي ... ولا يوجد شيء من القرآن يمنع الجزائري من أن يكون فرنسي الجنسية ...)[3]

بلغ المسخ الفكري أعلى مستوياته ، و التسليم للأجنبي عند البعض منتهاه ، حتى كادت الجزائر أن تذوب في ظل الاحتلال الفرنسي ، لولا أن قيض الله لها رجالا أفذاذا رأوا أن الزمن زمن مقاومة التسلط و الاحتلال الفرنسي عن طريق التمسك بمقوّمات الأمّة التي لا بديل عنها ، من دين ، و لغة ، و ثقافة ، التي من شأنها الإعداد لجيل النصر القادم .

---

[1]- علي محمد الصلابي . كفاح الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي و سيرة الزعيم عبد الحميد بن باديس. دار ابن كثير . دمشق ، سوريا . بيروت ، لبنان . ط.1 1437هـ/2016 م . ص 26، 27.

[2]- عمار الطالبي . آثار ابن باديس . دار الغرب الإسلامي، بيروت : لبنان . مج.1 . ط. 1388هـ : 1968م . ط.2 1403هـ : 1983 م . ص 10.

[3]- محمد بلعباس . الوجيز في تاريخ الجزائر المعاصر . دار المعاصرة للنشر والتوزيع . 2009 . الجزائر . ص 30، 31.

فسعوا في إنشاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تأسست في شهر ماي سنة 1931 ، و عقدت جلستها التمهيدية يوم الثلاثاء 17 ذو الحجة عام 1349هـ الموافق 05 ماي 1931 م .[1]

كان لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين دورها الحاسم في تغيير واقع المجتمع الجزائري ، كما كان لها دور ظاهر في مواجهة ظاهرة الزواج المختلط بين المسلمين الجزائريين ، و غيرهم من المسيحيين الفرنسيين و غير الفرنسيين .

هاجر الآلاف من المسلمين الجزائريين لإدارة عجلة الاقتصاد الفرنسي أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا ، و انضموا إلى آلاف المجندين من إخوانهم في الجيوش الفرنسية الذين سبقوهم، ثم استوطنوا فرنسا ، و لو مؤقتا . ذلك أن من جملة الأفراد المستقدمين لفرنسا من بلاد المغرب العربي يومها ، نحو خمسين ألف جزائري عامل جزائري .

تزوّج البعض منهم بفرنسيات ، و أثارت تلك الزيجات المختلطة مشاكل إدارية، و دينية ، و قانونية ، مما رفع عدد الزيجات المختلطة كثيرا حتى أصبح عددها يقدر خلال سنة 1964 بثلاثين ألفا و أربعمائة و ثمانون زواجا مختلطا فرنسيا جزائريا.[2]

تزايدت الهجرة مع مرور الوقت بفعل القوانين العقارية المجحفة بين سنتي 1840 و 1930 م ، و العقوبات المسلطة على القبائل الثائرة بمصادرة أراضيها وتوزيعها على المستوطنين الجدد . فهاجر من هؤلاء قرابة المائة و العشرين ألفا في تلك الفترة فقط .

---

[1]- محمد مازن مطبقاني . جمعية العلماء المسلمين الجزائيين و دورها في الحركة الوطنية الجزائرية . عالم الأفكار للطباعة و النشر و التوزيع . ط. 2011 . الجزائر . ص78.

[2]- الهجرة المغاربية في أوربة . مركز الأبحاث في الاقتصاد التطبيقي . الشركة الوطنية للنشر و التوزيع . الجزائر. ص 286.

استمرت أعداد المهاجرين تتدفق على فرنسا ، رغم استقلال بلادنا عن فرنسا حتى وصل عدد المهاجرين خلال سنة 1981 م مليون مهاجر، و ذلك بعدما كان العدد يبلغ 710.000 مهاجرا ، النسبة الغالبة منهم لا تتجاوز من العمر عشرين عاما.[1]

غير أن هذا العدد لا يعبر بدقة عن عدد المهاجرين لاعتماد الإحصاءات الرسمية على الهجرة المنظمة ، بينما هناك أعداد كبيرة للهجرة غير المنظمة التي ارتفعت أعدادها بفعل وقف عملية الهجرة المنظمة من طرف كل من الجزائر وفرنسا خلال سنة 1974/1973 ..[2]

ظل المهاجرون يعاملون معاملة المواطن من الدرجة الثانية أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا ، و بعد استرجاع الجزائر سيادتها الوطنية ، تغيرت حال المهاجرين الذين اشتدّ عداء الفرنسيين لهم حكومة و شعبا. صاورا ملزمين بالحصول على بطاقة إقامة فرنسية رغم نص اتفاقية إيفيان المبرمة بين البلدين بتاريخ 19 مارس 1962 التي تنص على حماية حقوق مواطني كلا البلدين أثناء وجودهم في البلد الآخر .

تم سنة 1962 إنشاء الديوان الوطني لليد العاملة بالمرسوم رقم 69.62 المؤرخ في 1962/11/29 تحت إشراف وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية للقيام بمهمة الإشراف على الهجرة و توجيهها والعمل على عودة المهاجرين .

و بموجب اتفاق 1964/04/10 الجزائري الفرنسي يحدد الطرف الفرنسي عدد المهاجرين الجزائريين نحو فرنسا ، و يعلم الجانب الجزائري بمعدل 12000 مهاجر كل ثلاثة أشهر ، و يربط دخول العائلات الجزائرية إلى فرنسا بالحصول على سكن ملائم .

---

[1]- الهجرة المغاربة في أوربة ، مركز الأبحاث في الاقتصاد التطبيقي . الشركة الوطنية للنشر والتوزيع. الجزائر. ص357.

[2]- المرجع نفسه، والصفحة نفسها.

تمّ رفع العدد المذكور إلى 35000 مهاجر لمدة ثلاث سنوات بموجب اتفاقيات 27 ديسمبر 1968 ثم خفض هذا العدد مرة أخرى .[1]

لقد كان الأمر الصادر بتاريخ 11/02/ 1945 الفرنسي المتعلق بالنظام العام هو الإطار القانوني الذي يحكم وضعية الجزائريين بفرنسا رغم اعتبارهم فرنسيين حكما قبل استقلال الجزائر عن فرنسا الذين أخضعوا بعده إلى نظام خاص بموجب اتفاقية 1968/12/27 سالفة الذكر التي تلزم الشاب الجزائري بمجرد بلوغه سن السادسة عشر إلى الحصول على شهادة إقامة من مديرية التنظيم بولاية الشرطة (La préfecture) خلال مهلة لا تتجاوز ثمانية أيام .[2]

تنص المادة الرابعة من الاتفاقية المذكورة: (الزوج والأطفال القصر دون ثمانية عشر عاما أو المكفولين المقيمين بفرنسا يلزمهم الحصول على شهادة إقامة رئيس العائلة).

كما نصت اتفاقية إيفيان المبرمة بتاريخ 18 سبتمبر 1962 على أن (شهادات إقامة الرعايا الجزائريين المقيمين في فرنسا قبل تاريخ الفاتح من شهر جويلية سنة 1962 تجدد لمدة عشر سنوات) .[3]

عملت الحكومات الفرنسية المتتالية على دمج المهاجرين ضمن تركيبة المجتمع الفرنسي ، و نجحت في ذلك إلى حدّ كبير ، خاصة وسط أبناء الجيل الثاني من المهاجرين حتى صارت الكثير من بنات هذا الجيل يفضلن العيش مع أزواج نصارى من غير محيطهن العربي المسلم ..

تقدر بعض الإحصائيات الفرنسية الزيجات المختلطة الفرنسية الجزائرية التي يكون الزوج فيها فرنسي الجنسية بخمسة آلاف زيجة مختلطة .[4]

---

[1]- الهجرة المغاربة في أوربة ، مركز الأبحاث في الاقتصاد التطبيقي . الشركة الوطنية للنشر والتوزيع. الجزائر. ص357.

[2]– المرجع نفسه، والصفحة نفسها.

[3]- محمد العربي بلعباس . الوجيز في تاريخ الجزائر المعاصر. دار المعاصرة . 2009 . الجزائر . ص 243.

[4]- العربي كشاط . جريدة القبس الكويتية الدولية الصادرة بتاريخ 26 رجب 1408 هـ (1986/03/25)

و يميل الجيل الحالي من أبناء المهاجرين المسلمين الجزائريين إلى الاستقرار في بلد المهجر فرنسا على وجه الخصوص ، رغم إغراءات العودة التي كانت تقدّمها بعض الحكومات الفرنسية لحمل المهاجرين على العودة لبلدهم الأصلي .

الكثير من الشبان المهاجرين يرغبون في الزواج المختلط نتيجة بعدهم عن وطنهم الأصلي الجزائري ، كما يرغبون أيضا في تحصين مراكزهم القانونية و تسوية أوضاعهم الإدارية و الاجتماعية .

يقول عبد الحميد زوزو : (لعل تلك الرغبة في الاستقرار هي التي دفعت الكثير من العمال إلى التزوج بالفرنسيات ، فقد جاء في تحقيق قام به جيرولامي سنة 1929 أن المتزوجين شرعيا بالفرنسيات كانوا سبعمائة ، و أن المتزوجين منهم بغير عقد شرعي كانوا حوالي خمسة آلاف) .[1]

و لعل ما يفسر التركيز على الرجال دون النساء في المهجر الذين يبرمون زيجات مختلطة في هذه المرحلة بالذات ، هو التواجد المكثف للرجال الذين يهاجرون لأسباب مختلفة ، بينما لا تهاجر النسوة إلا لجمع شمل أزواجهن عند اللحاق بهم من الجزائر بسعي من الأزواج .

و في ذلك يؤكد عبد الحميد زوزو : (هناك ميزة ثالثة تمتاز بها الهجرة خلال تلك الفترة المدروسة و هي اقتصارها على الرجال دون النساء ، إذ يقدر عدد المهاجرات الجزائريات إلى فرنسا سنة 1930 بنحو 20 امرأة ... هاجرن مع أزواجهن. و إلى سنة 1939 لم يكن يتجاوز أربعين امرأة ... لمرافقة أزواجهن مساعدة لهم على الاستقرار.)[2]

---

[1]- عبد الحميد زوزو . الدور السياسي للهجرة الى فرنسا بين الحربين 1914.1939 الحركة المصالية . دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع . الجزائر . 2013 . ص 32.

[2]- المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

يشكل الطلبة المتمدرسون بمختلف المعاهد والجامعات الفرنسية عددا لا بأس به من أفراد هذه الهجرة والكثير منهم بعد رجوعهم لوطنهم، يصطحبون معهم زوجات أوربيات.

و لعل هجرة تلك النسوة الأوائل ، هن اللائي مهدن للهجرات اللاحقة التي ارتفعت بشكل لافت أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا بعد استرجاع السيادة الوطنية . كما ساهمت تلك الهجرة في استقرار الأجيال الأولى من المهاجرين الجزائريين في فرنسا ، و أدَّى إلى ارتفاع حالات الزواج المختلط وسطهن بشكل كبير.

المبحث الثالث : أسباب أخرى مختلفة

زيادة عن السببين الرئيسين للزواج المختلط في المجتمع الجزائري ، و الذين هما الاحتلال الفرنسي لبلادنا ، و ما أوجده من عادات دخيلة لم يكن لمجتمعنا عهد بها ، مثل التجنس بالجنسية الفرنسية ، و الزواج المختلط ، و ما يتبع ذلك من تنازل المسلم عن أحواله الشخصية المستمدة من دينه الإسلامي ، و خضوعه للقانون المدني الفرنسي ، توجد أسباب أخرى أقل أهمية من الأولى ، لكن لها ارتباط بها ..

من هذه الأسباب ظاهرة ارتفاع تكاليف الزواج في بلادنا ، بالاضافة لضعف الوازع الديني ، و الغزو الفكري .

و سوف نتعرض لكل واحدة من هذه الظواهر بإيجاز :

- **ظاهرة ارتفاع تكاليف الزواج :**

و هذه ليست ظاهرة خاصة بالمجتمع الجزائري وحده ، بل لها امتداد في المجتمعات الإسلامية ذات الصلة بالمجتمع الجزائري .

فهذا الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى المسلمين يتغالون في المهور و يزيدون فيها أراد أن يحملهم على مهر ييسّر عليهم الزواج ، و يجعله سهلا لكلّ مقبل عليه رغبة في العفّة و الإحصان ، امتثالا لأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم القائل في الحديث الذي رواه عبد الرحمن بن يزيد قال : (دخلت مع علقمة والأسود على عبد الله، فقال عبد الله: كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم شبابا لا نجد شيئا، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر و أحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)) .[1]

---

[1]- محمد بن اسماعيل البخاري . صحيح البخاري. باب من لم يستطع الباءة فليتزوج . حديث رقم 5066 . دار البصائر . ص 986.

قام يوما خطيبا على المنبر ملمحا لهذا الشأن ، داعيا الناس إلى ترك المغالاة في المهور، و أراد تسقيف المهر (فنادته امرأة مذكرة له من أخريات المسجد قائلة: كيف و قد قال الله تعالى: ﴿ وَإِنَ آرَدتُّمُ إِسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدِيهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَاخُذُواْ مِنْهُ ﴾[1] . فالله يعطينا بالقنطار وأنت تمنعنا الدراهم يا عمر ؟)[2]

فما كان من الفاروق إلاّ أن رجع للحق لمّا تبيّن له من قول المرأة .

المجتمع الجزائري لم يشذّ عن قاعدة غلاء المهور . إنّ بعض جهات الوطن من فرط الغلاء يعزف الشباب بسببها عن الزواج .

و لم يقتصر الأمر على غلاء المهور وحدها ، بل امتدّ ذلك إلى مسائل أخرى لها علاقة بتكاليف الزواج . من ذلك وليمة العرس التي لا تخفى بساطتها عند الرعيل الأول من الصحب الكرام ، اقتداء منهم بسنة نبيهم عليه الصلاة و السلام ، و من تبعهم من السلف الصالح . لكن ما أفحشها و أغلاها في هذا الزمان !

أدّت هذه الظواهر التي تمسّ بشعيرة من شعائر الدين ، و التي هي الزواج بكثير من الشباب إلى العزوف عن الزواج الشرعيّ ، و الاتجاه إلى سوق الزواج المختلط لبساطة تكاليفه و مشاركة الزوجة في تلك التكاليف . فهو لا يكلف في نظر بعض الشباب المقبلين على الزواج من الصينيات سوى مصاريف شراء فستان عرس أحمر و امتيازات أخرى يستفيد منها الزوج الجزائري.

---

[1]- سورة النساء ، الآية 20.

[2]- عبد الوهاب النجار. الخلفاء الراشدون. شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر. بيروت لبنان ص169.

بل تتولى الزوجة نفسها في كثير من الحالات القيام بإجراءات الزواج، وإعداد حفل الزفاف ، و يقوم الزوج في هذه الحالة بمقاسمتها مصاريف العرس البسيط ، والذي يتم إجراءِه في بلد الزوجة الأجنبية .

هذا فضلا عن تأخير سنّ الزواج لحين تحضير لوازمه المطلوبة ، و التي لا يتوصّل إليها إلاّ بشقّ النفس، مع ما في هذا التأخير من مفاسد يضطر إليها اضطرارا، كاقتحام أبواب الرذيلة و الفواحش، خصوصا بعد فتح باب التعارف بين الخطاب والمخطوبات لفترة طويلة قبل الزواج ، قد يكون مآلها الخسران و فسخ الخطوبة ، وانتشار وسائل الاتصال العصرية .

ظل غلاء المهور يؤرق جفون المصلحين من علماء و رجالات هذه الأمة ، إذ كانوا في كلّ مرة يقترحون حلولا مؤقتة لها للتخفيف منها ، فهم لم يتوصّلوا لحلّ جذري يقضي على ظاهرة العنوسة التي أصبحت تشكل عبئا كبيرا على المجتمع المسلم الجزائري ، تؤدي بـه للزلل و اقتحام أبواب الفواحش المتربصة بشبابنا في سن الزواج .

لقد نتج عن ظاهرة غلاء المهور ، و ارتفاع تكاليف الزواج قلة الطلب على الزواج ، و بروز ظاهرة عنوسة المرأة و تقدّم الرجال في سن الزواج كثيرا .

و من لم يحقق رغباته المشروعة عن طريق الشرع بالزواج ، حقّقها خارج الأطر الشرعية ، فشاعت الفواحش و كثرت الأمراض الاجتماعية .

و ظهر الفساد بما أدخل الناس على الزواج ما ليس من صميمه . تحوّل الزواج عن مساره الصحيح إلى مسار خاطئ ، و هو إقبال الشباب على الزواج المختلط بما ينجر عنه من عواقب على الفرد ، و المجتمع على حد سواء .

ظاهرة الغزو الفكري

ورث المجتمع المسلم الجزائري تركة ثقافية فرنسية ثقيلة بعد استقلال الجزائر عن فرنسا. زادها ثقلا اتباع الأسلوب الإداري نفسه في تسيير شؤون البلاد ، نتيجة انعدام البديل الجاهز ، ذلك أن المجاهدون استطاعوا تحرير البلاد من براثن الاستعمار الفرنسي ، لكن الانسان الجزائري لم يتحرر فعليا من مخلفات هذا الاستعمار الفكرية الذي رسخت في مخيلته ، و بقيت بادية في سلوكه و واقعه الاجتماعي .

إنها مخلفات الثقافة الغربية الفرنسية بمنهجها اللائيكي، و روحها الكنسي، ووجهها الإباحي، و لغتها الفرنسية اللغة، التي تمثل كلها أساس الغزو الفكري الغربي الدخيل على بلادنا. و ازداد تأثيرها بمرور الوقت، لافتقاد سياسة مواجهة فعلية وفعالة.

و لولا جهود بعض الصالحين من أبناء الأمة و وقوفهم بالمرصاد لدعاة الاندماج و التغريب الجدد لكانت الكارثة أكبر . فلم يزل المخطط الاستعماري يسير بسرعة أكبر ، يكتسح المواقع ، و يحتل المراكز غير عابئ بما يواجهه من عراقيل آنية ما دام المحيط الدولي يؤيده لاستكمال ما عجزت فرنسا عن إتمامه في عهد الاحتلال المباشر، مع تغيير في نتيجة الهدف المطلوب : ألاوهو إيجاد مواطن جزائري بمواصفات عالمية قابل للتدجين ، لا يكترث لدين ، و المهم عنده ملء بطنه بالمعلبات و عقله بسفاسف الأمور، تائه في مسيرته و سيره بغير دليل .

فهذه هي بعض ثمار الغزو الفكري الغربي في بلادنا . نخب لا يهم أكثرها سوى المناصب و المال . و جماهير تصارع من أجل الحصول على تأشيرة تلحقها بفرنسا باب (جنة) أوربة اللائيكية الكنسية . و علماء عاملون يتصدون بالنزر القليل لمواجهة الأمواج المتلاطمة من بحر الغزو الفكري الدخيل .

ذابت ملامح الناس في المجتمع الجزائري الحالي . في أيّ مجتمع يرغب الراغبون : أهو مجتمع مسلم الروح ، عربي اللسان ، يعيش وفقا للمبادئ التي حلم

بها من كان لهم شرف تحرير البلاد من الاحتلال الفرنسي البغيض ؟ أم هو مجتمع متعدّد الفكر واللسان ، لا روح فيه ولا بيان . بل هو علماني تتعايش فيه كافة الملل والأديان، منفتح على كل الاتجاهات الفكرية العالمية ؟

هذا هو المجتمع الذي يبشر به دعاة الغزو الفكري ، و يسعون لتحقيقه بلا كلل و لا ملل من نصبوا لهذا الغرض ممن تربوا في أحضان الإدارة الاستعمارية الفرنسية التي تساعد اليوم بلدنا في سياسة التربية و التعليم .

هذه الفئة من الناس لا يهمها شريعة ولا عقيدة ، ولا فضيلة أوأخلاق .. ولا غرابة إن ارتبط أكثر أفرادها عن طريق الزواج المختلط بأطراف أجنبية غير مسلمة.

و لعل من أظهر مظاهر الغزو الفكري التي تعبر بصدق عن حقيقة تأثيره في بعض فئات المجتمع المسلم الجزائري حالة الراحلة فاطمة آيث منصور عمروش التي ولدت نتيجة علاقة غير شرعية بين أمها و بين شخص آخر خلال سنة 1873، و لما حاول سكان القرية التي كانت تقيم فيها أمها إقامة الحد عليها ، لجأت إلى الإدارة الفرنسية التي خصصت لها الحماية المطلوبة .

التحقت بالمدرسة الفرنسية (سنة 1889 ، لما بلغت ستة عشر عاما ، تنصرت و تزوجت مع بلقاسم أوعمروش...)[1]

هاجرت الجزائر بعد فترة من زواجها للاستقرار بتونس أين تجنست أسرتها كلها بالجنسية الفرنسية . لكنها لم تستطع الاندماج في محيطها المسلم ، كما لم تستطع الاندماج أيضا في محيطها المسيحي أيضا .

تقول عن نفسها : (بقيت دائما القبائلية . رغم الأربعين سنة التي عشتها في تونس ، رغم ثقافتي الفرنسية الخالصة ، لم أستطع الارتباط عاطفيا بالعرب، أو بالفرنسيين.بقيت دائما المغتربة الأبدية ، التي لم تشعر بنفسها في أي مكان ...)[2]

[1]- Fadhma AITH. Mansour Amrouche . Histoire de ma vie . Hibr Editions 2017. ALGER . P. 6.
[2]- Idem, P 7.

فالفيصل بين المجتمع الإسلامي الذي يطمح الفرد المسلم العيش فيه ، والمجتمع الغربي الذي يستنكف المسلم العيش فيه ، أن المجتمع المسلم يبني حياته على قاعدة قول الله تعالى ﴿ وَابْتَغِ فِيمَآ ءَاتِيكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلاَخِرَةَ وَلاَ تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ وَلاَ تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلاَرْضِ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾.[1]

فالدنيا مطية الآخرة في المجتمع المسلم . و المسلم يعيش دنياه استعدادا لعيش الآخرة بينما في المجتمع غير المسلم كل سبل العيش الغرض منها تحقيق مصالح آنية دنيوية . وهنا الفارق بين المجتمعين ، و بين أهداف الزواج الإسلامي ، والزواج المختلط .

واقع المجتمع العصري كله كما يصوره له الغزو الفكري تدفع الشاب الجزائري دفعا إلى الزواج المختلط في ظلّ انسداد كل الأبواب في وجهه . هذا الزواج الذي لا يكلفه في الغالب سوى جرة قلم أمام ضابط الحالة المدنية و حضور محتشم أمام قسيس الكنيسة . ثم بعد ذلك خضوع تام للطرف الأجنبي غير المسلم ، و محيطه الاجتماعي ، مع ما ينجر عن ذلك من اندماج و ذوبان للأسرة المختلطة في المجتمع المعاصر الذي ينتمي إليه أفرادها .

ظـاهـرة الحرقــة

يترتب عن النظرة القاصرة للمجتمع الغربي الحديث ، السعي إلى العيش في كنفه ، و استعمال كافة الوسائل لتحقيق ذلك الغرض بوسائط شرعية ، وغير شرعية.

و إذا كانت الوسائط الشرعية معلومة ، ألا و هي السفر إلى البلاد الغربية ، وعلى رأسها فرنسا بعد الحصول على التأشيرة التي استحدثتها الدول الغربية لفحص ومراقبة الهجرة ، اتخذ الشباب غير المتحصل على تأشيرة السفر تلك ، واسطة غير

[1]- سورة القصص الأية (77).

شرعية ، و هي ركوب البحر لقطع المسافة الفاصلة بين ضفتي البحر الأبيض المتوسط الفاصلة بين بلادنا و أوربا بواسطة الزوارق الشراعية المزودة بمحركات قوية في مغامرة قد توصل أولئك الشبان لهدفهم ، و قد يتيهون أو يضيعون في البحر المتوسط ، فيصيرون لقمة سائغة للحيتان ، كما هو حال الكثيرين منهم .

فإذا تمكنوا من الوصول للضفة الأخرى، أول ما يفكرون فيه عقد زيجات مختلطة مع أطراف أوربية مسيحية تمكنهم من تسوية وضعيتهم الإدارية في بلدان الاستقبال للعيش فيها في طمأنينة و سلام .

و الحرقة ظاهرة اجتماعية عرفها مجتمعنا الجزائري المسلم في السنوات الأخيرة، نتيجة سياسة غلق حدود الدول الأوربية في وجه البلدان الإفريقية ، و منها بلدنا من طرف الدول الأوربية ، إذ أصبحت الهجرة إلى فرنسا أين توجد أكبر جالية جزائرية مسلمة متعسرة . فابتكر الشبان الجزائريون و غيرهم من شباب الدول العربية المسلمة الأخرى المطلة على البحر الأبيض المتوسط الواسطة نفسها للالتحاق بالدول الأوربية . علما أن شباب الدول العربية الأخرى ، يعانون من المشاكل نفسها التي يعاني منها الشباب الجزائري .

الفصـل الثـالث

حكم الزواج المختلط في الشريعة الإسلامية و قانون الأسرة الجزائري

كان الزواج في مجتمعنا المسلم الجزائري إسلامي خالص في عمومه ، لانعقاده بين أطراف مسلمة بغض النظر عن المناطق الجغرافية التي ينتسبون لها .

كما كانت الشريعة الإسلامية هي التي تنظم و تحكم علاقات الزواج الناشئة بين أفراد المجتمع المنسجم الواحد ، حتى قبل إصدار المشرّع قانون الأسرة الوطني الحالي رقم 84 . 11 المؤرخ في 09 رمضان عام 1404 الموافق 09 يونيو 1984 . فلما صدر هذا القانون أصبح هو المرجع في حكم العلاقات الزوجية بين أفراد المجتمع، وكل ما له علاقة بها مثل الطلاق و المواريث .

هذا القانون مستمدّ بدوره من أحكام الشريعة الإسلامية الغرّاء ، و يحيل عليها فيما ليس فيه نصّ قانوني وضعي .

تنص المادة 222 من القانون العضوي المذكور على أنه: (كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية) .

فالزيجات المنعقدة بين أطراف جزائرية مسلمة وأخرى مسلمة من خارج القطر الجزائري زيجات عادية بمفهوم الزواج الذي نقصده في هذا البحث. فلا تعدّ زيجات مختلطة، لانتماء الطرفين إلى دين واحد هو الإسلام الذي يجمعهما، ولا يفرق بينهما غير الدين الإسلامي.

كذلك فإن المجتمعات التي ينتسبون إليها مجتمعات إسلامية مصغرة ، تشكل جزءا من المجتمع الإسلامي الكبير الذي ينتسبون إليه .

هذا من جهة ، و من جهة أخرى فإن هذه الزيجات لا تشكل خطرا ذا بال يتهدّد مصير و مستقبل المجتمع الجزائري المسلم ، و لا المجتمع الإسلامي ككل ، كما هو حال الزواج المختلط بين المسلمين و غيرهم من الملل الأخرى المخالفة .

إن ظهور النزعات القومية ، و العصبيات الجاهلية ، و النعرات القبلية ، وقيام الدول القطرية في بلاد المسلمين أدّى إلى اعتبار الفرد المسلم الحامل لجنسية إحدى هذه الدول أجنبيا في الدول الإسلامية الأخرى .

غير أن الرأي العام الإسلامي ظل يعتبر المسلمين وحدة متكاملة واحدة.

عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله . صلى الله عليه و سلم . : (ترى المؤمنين في تراحمهم و توادهم و تعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضوا تداعى له سائرجسده بالسهر و الحمى) .[1]

[1]- محمد بن اسماعيل البخاري . صحيح البخاري. باب رحمة الناس و البهائم . حديث رقم 6011 . دار البصائر . ص 1141.

المبحث الأول : حكم الزواج المختلط في الشريعة الإسلامية

تتمثل معظم الزيجات المختلطة في المجتمع الجزائري في زواج المسلمين الجزائريين بزوجات أجنبيات فرنسيات كتابيات على وجه الخصوص.

ومردّ ذلك هو عدم وجود مانع شرعي أو قانوني يمنع مثل هذه الزيجات المختلطة. فضلا عن تركز غالبية الهجرة الجزائرية في فرنسا طلبا للرزق بفعل السياسات العنصرية الاستيطانية الفرنسية التي كانت تعمل على تفريغ الجزائر من سكانها الأصليين، وتعميرها بالأوروبيين الفرنسيين وغير الفرنسيين لتغيير تشكيلتها الديمغرافية.

قد تكون الأجنبية التي يتزوج بها المسلم الجزائري مسيحية أو يهودية . فهي في الحالين كتابية. و قد تكون غير كتابية و لا مسلمة ..

و قبل التطرق إلى حكم الزواج المختلط في قانون الأسرة الجزائري ، لا بد من من التعرف على حكم هذا الزواج في الشريعة الإسلامية ، باعتبار الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع في قانون الأسرة الجزائري .

هذا من جهة ، و من جهة أخرى يرجع قاضي قسم شؤون الأسرة الجزائري إلى القواعد العامة للشريعة الإسلامية في حالة انعدام النص القانوني لتطبيقها في واقعة قضائية تطبيقية ، تطبيقا للقانون .

و قبل التطرق إلى حكم الزواج من أهل الكتاب ، ينبغي التوضيح أن أهل الكتاب يهودا كانوا أو نصارى ليسوا أعداء للمسلمين ما داموا لهم مسالمين .

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ ٱللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[1]

[1]– سورة آل عمران، الآية 63.

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية : (هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود و النصارى و من جرى مجراهم ... و هذه دعوة جميع الرسل ...)[1]

ويقول سيد قطب في تفسيره : (الإسلام . بهذا المعنى . هو الدين عند الله. وهو الذي جاء به كل رسول من عند الله .. لقد أرسل الله الرسل بهذا الدين ليخرجوا الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله . و من جور العباد إلى عدل الله .. فمن تولى عنه فليس مسلما بشهادة الله . مهما أول المؤولون ، و ضل المضللون ...)[2]

حكم زواج المسلم بكتابية

قال الله تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ ٱُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلذِينَ ٱُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُومِنَٰتِ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلذِينَ ٱُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ٱُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَنْ يَّكْفُرْ بِالِايمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ, وَهُوَ فِى ٱلاَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ .[3]

فالزواج من نساء أهل الكتاب المحصنات حلال جائز بنص الآية سالفة الذكر، كما هو طعامهم حلال جائز أيضا. وفي المقابل يحل لهم طعامنا دون نسائنا.

المقصود بالمحصنات من النساء كما ورد في تفسير ابن كثير (الحرائر دون الإماء حكاه ابن جرير عن مجاهد ، و إنما قال مجاهد : المحصنات الحرائر، فيحتمل أن يكون أراد ما حكاه عنه ، و يحتمل أن يكون أراد بالحرة العفيفة كما قال مجاهد في الرواية الأخرى عنه ، و هو قول الجمهور ها هنا ...)

---

[1]- عماد الدين ابن كثير . تفسير القرآن العظيم . مراجعة أنس محمد الشامي و محمد سعيد محمد . دار البيان العربي . ج.1 2006 . مصر . ص 484.

[2]- سيد قطب . في ظلال القرآن . دار الشروق . بيروت : لبنان . 1402هـ . 1982 م . م.1 ص 407.

[3]- سورة المائدة ، الأية 6.

ثم تطرق ابن كثير بعد ذلك لبيان المقصود بمحصنات أهل الكتاب في قوله: (ثم اختلف المفسرون والعلماء في قوله تعالى ﴿ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ هل يعم كل كتابية عفيفة، سواء كانت حرة أو أمة، حكاه ابن جرير عن طائفة من السلف، ممن فسر المحصنة بالعفيفة، و قيل : المراد بأهل الكتاب ها هنا الإسرائيليات وهو مذهب الشافعي. و قيل المراد بذلك الذميات دون الحربيات ...)[1]

يقول صاحب كتاب في ظلال القرآن موضحا المسألة أكثر ، و مبديا وجه حلية الزواج من أهل الكتاب : (و هنا نطلع على صفحة من صفحات السماحة الإسلامية ، في التعامل مع غير المسلمين ...

إن الإسلام لا يكتفي بأن يترك لهم حريتهم الدينية ، ثم يعتزلهم ، فيصبحوا معزولين... إنما يشملهم بجو من المشاركة الاجتماعية ... فيجعل طعامهم حلا للمسلمين و طعام المسلمين حلا لهم كذلك ... و كذلك يجعل العفيفات من نسائهم . وهن المحصنات بمعنى العفيفات الحرائر . طيبات للمسلمين ...)[2]

وقال صاحب تفسير الكشاف في بيان المقصود بالمحصنات من النساء: (الحرائر أو العفائف و تخصيصهن بعث على تخير المسلمين لنطفهم . و الإماء من المسلمات يصح نكاحهن بالاتفاق ، و كذلك نكاح غير العفائف منهم ، و أما الإماء من الكتابيات فعند أبي حنيفة كالمسلمات ، و خالفه الشافعي ...)[3]

و المحصنات من أهل الكتاب في تفسير الجلالين المقصود بها اليهود والنصارى من أهل الكتاب ، دون غيرهم من الملل الأخرى .

---

[1]- عماد الدين بن كثير الدمشقي . تفسير القرآن العظيم . تحقيق أنس محمد الشامي و محمد سعيد محمد . دار البيان العربي . الأزهر : مصر . م.2 2006 . ص 28.

[2]- سيد قطب . المرجع السابق . م.2 . ص 848.

[3]- جار الله الزمخشري . الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل . دار الطباعة للنشر والتوزيع . مج .1 . ط. 1 .1397 هـ . 1977 م. ص 360.

فالزواج المختلط الجائز الحلال في الشريعة الإسلامية ، هو ذلك الزواج المبرم بين طرف ذكر مسلم من جهة ، و في الجهة المقابلة إمرأة محصنة كتابية ، لا أمة ، بل حرة يهودية أو نصرانية .

وهو النوع الغالب من الزواج الذي أبرمه جماعة كبيرة من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم بإحسان .. وهو القول الراجح الذي أجمع عليه العلماء الذين تقوم بهم الحجة.

وممن تزوج بكتابيات ، يهوديات أو نصرانيات من الصحابة الخليفة الراشدي الثاني عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي تزوج (نائلة بنت القرافصة الكلبية وهي نصرانية ، و أسلمت عنده ، و تزوج حذيفة رضي الله عنه بيهودية من أهل المدائن. و سئل جابر رضي الله عنه عن نكاح المسلم اليهودية و النصرانية ، فقال : تزوجنا بهن زمان الفتح بالكوفة مع سعد بن أبي وقاص .)[1]

و هناك قول مرجوح بالمنع للصحابي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مصداقا لقول الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُومِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّومِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوَ اَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُومِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّومِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوَ اَعْجَبَكُمْ أُوْلَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾.[2]

والمقصود بالمشركات كما أورد صاحب تفسير الكشاف الحربيات، إذ يقول في تفسيرالآية المذكورة: (... لا تتزوجوهن أو لا تزوجوهن والمشركات الحربيات

---

[1]- وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي و أدلته . دار الفكرللطباعة و التوزيع و النشر. دمشق : سورية . 1405هـ . 1985 م. ج.7 ط.1 ص 152.

[2]- سورة البقرة ، الآية 219.

والآية ثابتة. وقيل المشركات الحربيات والكتابيات جميعا، لأن أهل الكتاب من أهل الشرك ...)[1]

وساق الزمخشري قصة مرثد بن أبي مرثد الغنوي لما بعثه رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى مكة ليخرج بعض المسلمين ، فلقيته امرأة كان يهواها في الجاهلية ، و طلبت الاختلاء به ، فامتنع لنهي الإسلام عن ذلك ، فطلبت منه أن يتزوجها . فلما استشار رسول الله في الأمر نزلت الآية .[2]

لكن في المسألة نظر، إذ المشركة حكمها بين معروف. لكن الكتابية: يهودية كانت أو نصرانية تتناولها آيات صريحة تبيح الزواج منها، ما دامت محصنة، أي عفيفة طاهرة.

فكما أحل الله . عز و جل . الطيبات من مأكولات و مشروبات أهل الكتاب الذين هم أقرب الناس رحما دينيا بالمسلمين ، أحل المحصنات من نسائهم .

هذا هو المنهج الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم في تعامله مع المخالفين من الناس.

فرح المشركون بغلبة الفرس للروم ، و أحزن ذلك الأمر رسول الله صلى الله عليهو سلم . غير أن الله سبحانه و تعالى خفف عنه ، فبشره بظهر الغيب أن الروم سيغلبون الفرس من بعد ذلك ، و سيفرح المسلمون بنصر الله يومئذ .

قال جل من قائل : ﴿ أَلَمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ .[3]

---

[1]- جار لله الزمخشري . المرجع السابق . ص 360.

[2]– المرجع نفسه، والصفحة نفسها.

[3]- سورة الروم ، الآيات (1 . 2 . 3 . 4)

كان المشركون يفرحون بكل ما يسيء للمسلمين ، و يتطيرون من كل ما يدخل البهجة على أنفسهم . و كان في زمن البعثة صراع كبير بين فارس و الروم ، الدولتين المحيطتين بأرض العرب . فحدث أن وقعت حرب بين فارس و الروم انتصر فيها الفرس المشركون على الروم الموحدين ، فرح لها مشركو أهل مكة وتوعدوا المسلمين .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال : (كان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم، لأنهم أصحاب أوثان، وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس، لأنهم أهل كتاب، فذكر ذلك لأبي بكر، فذكره أبو بكر لرسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال رسول صلى الله عليه و سلم: ((أما إنهم سيغلبون)) فذكره أبو بكر لهم ، فقالوا اجعل بيننا و بينك أجلا ، فإن ظهرنا كان لنا كذا و كذا ، و إن ظهرتم كان لكم كذا و كذا ، فجعل أجلا خمس سنين ، فلم يظهروا، فذكر ذلك أبو بكر للنبي صلى الله عليه و سلم فقال ((ألا جعلتها إلى دون . أراه قال إلى عشر . ... ثم ظهرت الروم) .[1]

فالعلاقة الطبيعية بين المسلمين و أهل الكتاب ، علاقة سلم و أمان ، مستمدة من جامعة التوحيد التي تجمع الطرفين ، فالجميع موحدون ، و من ذلك أجازت الشريعة الإسلامية الزواج المختلط بين الطرفين .

و لكن لا يكون هذا إلا بين الأكفاء من الطرفين ، الرجل المسلم ، و المرأة المحصنة العفيفة الحرة الكتابية .

ذلك أن الإماء من أهل الكتاب لسن أكفاء للأحرار من المسلمين .

ورد في الموطأ : (لا يحل نكاح أمة يهودية و لا نصرانية ، لأن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ﴿ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُومِنَٰتِ وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلذِينَ

---

[1]- عماد الدين بن كثير . تفسير القرآن العظيم . مراجعة أنس محمد الشامي و محمد سعيد محدم . دار البيان العربي . 2006 . الأزهر . مصر . ص 542.

ءُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ﴾ فهن الحرائر من اليهوديات والنصرانيات، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا ءَانۡ يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتۡ ءَايۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ ﴾ فهن الإماء المومنات.)[1]

فإذا تحولت الكتابية ، اليهودية أو النصرانية عن دينها أثناء فترة الزواج مع الطرف المسلم ، إذا أسلمت استمر النكاح على حاله . فإن تحولت إلى ديانة شركية، أو وثنية . إن حدث ذلك قبل الدخول بطل الزواج . (و إن كان بعد الدخول ينتظر : فإن جمعهما الإسلام في العدة دام النكاح ، و إن لم يجمعهما الإسلام في العدة ، فلا يدوم النكاح) .[2]

فإذا حدث العكس ، كأن يتنصر المسلم ، و هو حال كثير من مسلمي هذا الزمان ، ممن يرتبطون بزيجات مختلطة مع نصرانيات ، و تبقى الزوجة على دينها النصراني مثلا ، يصبح الزواج المختلط لاغيا في نظر الشريعة الإسلامية .

و لعل حادثة جبلة بن الأيهم ملك غسان ، من أبرز الشواهد على ذلك ، إذ لم يتحمل مجرد مزاحمة في أداء مناسك العمرة ، عندما قدم المدينة معتمرا ، وضرب الفزاري ، و لولا حرمة الكعبة كما ذكر لضرب بين عينيه بالسيف . ثم فر بعد ذلك ملتجئا بأهل ملته الأولى نصارى الروم بالقسطنطينية .

فر ملك غسان من الحق إلى الباطل . و من دار الإسلام إلى دار الكفر.

فالقول الأولى و الراجح – حينئذ – هو حلية و جواز الزواج المختلط المنعقد بين رجل مسلم و امرأة محصنة كتابية ، يهودية كانت أو مسيحية .

---

[1]- مالك بن أنس . موطأ الإمام مالك . رواية يحيى بن يحيى الليثي . إعداد أحمد راتب عرموش . دار النفائس .ط. 5 1401 هـ . 1981 م . بيروت : لبنان .

[2]- وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي و أدلته . دار الفكر للطباعة و التوزيع و النشر . ط.2 . 1405 هـ . 1985 م، دمشق: سورية ج 4 ، ص120.

و قد تم بيان هذا القول ، و بحثه مع شيء من التفصيل .

لكن يوجد قول ثان تمنع فيه الشريعة الإسلامية الزواج المختلط من أهل الكتاب، و هو مرجوح ، لكن له حجيته أيضا ، خصوصا في زمننا هذا .

و ينسب هذا القول من الصحابة ، إلى الصحابي الجليل عبد الله بن عمر الذي علله بأنه في أهل الكتاب من يهود و نصارى مظاهر إشراك بينة ، كقول النصارى أن عزير ابن الله ، و قول النصارى أن المسيح عيسى بن مريم ابن الله ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

فعن نافع (أن ابن عمر كان إذا سئل عن نكاح النصرانية و اليهودية قال : إن الله حرم المشركات على المؤمنين و لا أعلم من الإشراك شيئا أكبر من أن تقول المرأة أن ربها عيسى و هو عبد من عباد الله .)[1]

كما منع الخليفة عمر بن الخطاب بعض الصحابة من الزواج من أهل الكتاب يهوديات و نصرانيات ، دون أن يحرمه . و كان سبب منعه حتى لا يرغب المسلمون فيه ، و مخافة أن تفتنهم نساء أهل الكتاب .

فعمر أمر من تزوج من نساء أهل الكتاب بتطليقهن، فامتثلوا إلا حذيفة بن اليمان قائد جيشه بالعراق، لما تزوج يهودية من أهل الكتاب، قال له عمر: (طلقها. قال: تشهد أنها حرام ؟ قال : هي خمرة، طلقها. قال : تشهد أنها حرام ؟ قال: هي خمرة، قال: أعلم أنها خمرة، و لكنها لي حلال. فلما كان بعد، طلقها، فقيل له: ألا طلقتها حين أمرك عمر؟ قال: كرهت أن يرى الناس أني ركبت أمرا لا ينبغي لي.)[2]

فعمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يجزم بحرمة هذا النوع من الزواج ، بل يخشى على المسلمين الفتنة من ورائه .

---

[1]- محمد بن اسماعيل البخاري . صحيح البخاري . اعتنى بضبطه أحمد جاد . دار البصائر للنشر و التوزيع . بدون تاريخ . حديث رقم 5285 ص 1025.

[2]- وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي و أدلته . دار الفكر للطباعة و التوزيع و النشر . ط. 2 1405 هـ . 1985 م . ط. 1 1404 هـ . 1984 م . ص 154.

من أجل ذلك ألح عليهم في تطليق نساء أهل الكتاب ، خشية أن يستن بهم الدهماء من الناس ، و هم من خيرة صحابة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وكرر مقولته لحذيفة أن زوجته اليهودية خمرة ، دون أن يقضي بحرمة الزواج منها، فرد عليه حذيفة أنه يعلم أنها خمرة ، لكن زواجه منها حلال .

وهذا النوع من الزواج مكروه، أملته ظروف معينة، و كرهه عمر للمسلمين.

و هو الوجه الثالث من زواج المسلم لكتابية ، يهودية كانت أو نصرانية .

وهناك وجه رابع وأخير، يمنع زواج المسلم بكتابية إذا كانت من قوم يهود أو نصارى محاربين، فلا يجوز الزواج منهم للحرب الدائرة بين المسلمين وبين أهل ملتهم.

و بهذ الرأي قال جماعة من الفقهاء ، منهم الأحناف ، إذا كانت الكتابية في دار حرب ..[1]

غير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم تزوج صفية بنت حيي ، وكانت من قوم محاربين ، ثم أسلمت تحته بعد ذلك .

فجملة الأقوال في زواج المسلم بكتابية أربعة : قول يجيز الزواج من نساء أهل الكتاب مطلقا ، و هو الراجح الذي قال الجمهور ، و طبقه الصحابة والتابعون، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الناس هذا .

و قول ثان يمنع زواج المسلم من أهل الكتاب مطلقا ، باعتبار أهل الكتاب عنده مشركون ، و يعلل ذلك بكونهم يؤلهون أنبياءهم ، و هو قول مرجوح ، و له حجيته أيضا..

و القول الثالث يكره الزواج من حرائر أهل الكتاب يهودا كانوا أو نصارى ، مخافة الفتنة ، و حفاظا على تجانس الأسرة المسلمة .

---

[1]– وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي وأدلته . مرجع سبق ذكره . ص 154، 155.

أما القول الرابع فيمنع زواج المسلم من نساء أهل الكتاب المحاربين منهم ، دون المسالمين لحكمة ظاهرة .

و بكل قول قال جماعة من الفقهاء . ولا شك أن اختلاف العلماء رحمة تيسر على المسلمين أمورهم ، و تمكنهم من إنزال الحكم المناسب في الواقعة المناسبة للزمن الحال.

(و الراجح لدي هو قول الجمهور ، لإطلاق الأدلة القاضية بجواز بالكتابيات، دون تقييد بشيء) ، كما قال صاحت كتاب الفقه الإسلامي .[1]

و ما أراه من ثراء هذه الأقوال ، أن ينزل لكل حالة الحكم المناسب لها ، دون الخروج عن حدود القواعد الأصلية للشريعة الإسلامية .

حكم زواج المسلم بمشركة :

من أسباب إجازة الزواج المختلط المنعقد بين طرف مسلم و طرف غير مسلم من أهل الكتاب ، اتخاذ ذلك الزواج وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله تعالى ، إذا حسنت النية . ذلك ان الدين عند الله النصيحة . و لعل الله ينقذ بواسطة ذلك الزواج نفسا من الشرك.

و لكن لا يجوز الزواج من المشركات البتة . قال الله تعالى : ﴿ وَلاَ تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُومِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّومِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوَ اَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُومِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّومِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوَ اَعْجَبَكُمْ أُوْلَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾[2]

---

[1]- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مرجع سبق ذكره، ص 155.

[2]- سورة البقرة ، الآية 219.

فنكاح المشركة حرام . و هي من تشرك مع الله تعالى غيره من الطواغيت ، ولا تومن بالله وحده، أو تومن بالله ، و لكنها تشرك به غيره تقربا لله حسب زعمها..

سبق القول في زواج المسلم بكتابية يهودية أو نصرانية ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال في ذلك : (إن الله حرم المشركات على المؤمنين و لا أعلم من الإشراك شيئا أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى و هو عبد من عباد الله .)[1]

خلاصة القول أن المشركة هي التي لا تؤمن بدين التوحيد. فهي عكس المؤمنة الموحدة. و يلحق بها من على شاكلتها في الشرك مثل الملحدة التي تجاهر بالكفر بالله تعالى، أو الشيوعية التي ترى في المادة أصل الوجود، أو المجوسية التي تعبد النار ..

أورد ابن كثير في تفسيره : (و أما المجوس ، فإنه و إن أخذت منهم الجزية تبعا و إلحاقا لأهل الكتاب ، فإنهم لا تؤكل ذبائحهم و لا تنكح نساؤهم ...)[2]

و النصارى مشركون في قولهم أن المسيح عيسى عليه السلام ابن الله ، إذ يشركون مع الله تعالى غيره من البشر الذي خلقه بدون أب ، فينسبون بنوته لله . عز وجل . و يعجبون من خلقه ، و قد خلق آدم عليه السلام بدون أب و لا أم . فلا عجب في خلق عيسى بدون أب .

يقول أحد المتنصرين الذي ارتد عن دينه الإسلامي ، و خالط النصارى لفترة من الزمان ، ثم رجع لدين الإسلام ، و هو على بينة من أمره : (مرة أثناء جدال مع أحد النصارى ، سألته كيف سأنال الجنة ؟ ... فشرح لي ... علي أن أؤمن بأن المسيح عليه السلام هو ابن الله و إله و أنه بعث و مات من أجل ذنوبي و خلاصي ... ففتحت له الإنجيل ... أين عيسى عليه السلام يدعو الله عز و جل بقوله : والحياة الأبدية هي أن يعرفوك أنت الإله الحق وحدك ، و الذي أرسلته يسوع

---

[1]- محمد بن اسماعيل البخاري . صحيح البخاري . المرجع السابق . حديث رقم 5285 . ص 1025.

[2]- عماد الدين بن كثير . تفسير القرآن العظيم . دار البيان العربي . 2006 . مج. 2 . ص 28.

المسيح . فقلت له : من الذي سأصدقه : أنتم أم المسيح عليه السلام الذي يقول لي إن التوحيد هو الخلاص ؟)[1]

و كذلك كان اليهود في زعمهم أن عزير ابن الله تعالى ، و قد أمرنا بحسن مخاطبتهم و مجادلتهم في قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تُجَـٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلاَّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلاَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِالَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَـٰهُنَا وَإِلَـٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ .[2]

و الصابئة قوم يعبدون النجوم و الكواكب، ومن يقول أنهم يقرءون الزبور ويعبدون الملائكة. و فيهم قولان : قول يعدهم مشركين ، وقول يلحقهم بأهل الكتاب.

أورد الزمخشري في تفسيره قوله : (و حكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند أبي حنيفة و قال صاحباه هم صنفان : صنف يقرؤون الزبور و يعبدون الملائكة ، و لا يقرؤون كتاب و يعبدون النجوم ، فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب . و أما المجوس فقد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم) .[3]

يقول سيد قطب في ظلاله : (العقيدة الدينية هي أعمق و أشمل ما يعمر النفوس ، و يؤثر فيها و يكيف مشاعرها ، و يحدد تأثراتها و استجاباتها ، ويعين طريقتها في الحياة كلها ... لقد بات حراما أن ينكح المسلم المشركة ، و أن ينكح المشرك مسلمة . حرام ان يربط الزواج قلبين لا يجتمعان على عقيدة ... إنهما لا يلتقيان في الله ، و لا تقوم على منهجه عقيدة الحياة .)[4]

---

[1]- محند أزواو. كنت نصرانيا . مطبوعات تيدكلت . الجزائر . ط. 2 . ص 112.

[2]- سورة العنكبوب ، الآية 46.

[3]- جار الله الزمخشري . دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع . ط. 1 . 1397 هـ . 1977 م . مج. 1 . ص 595.

[4]- سيد قطب . في ظلال القرآن . دار الشروق . بيروت : لبنان . ط. 10 . مج.1 . الأجزاء : 1 . 4 . 1402 هـ . 1982 م . ص239، 240.

و كذلك يدخل في صنف المشركين ، كل من آمن بعقيدة شركية غير عقيدة أهل الكتاب من اليهود و النصارى ، و لا العقيدة الإسلامية الصافية مصداقا لقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ ٱلِاسْلَٰمِ دِيناً فَلَنْ يُّقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِے ٱلاَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[1] . و قوله أيضا : ﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ .[2]

هذه جملة الأحكام النظرية التي لها تطبيقاتها في ميدان الحياة العملية للمسلم. تأخذ مدارها وفق أنواع الزيجات التي يبرمها المسلم في حياته الزوجية. فما هو منها حلال جائز اضطرته الظروف لإبرامه فعله. و ما كان حراما ممنوعا، تجنبه حفظا لدينه و عرضه .

حكم زواج المسلمة بغير مسلم

يقول الله تعالى : ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنَ اَمْوَٰلِهِمْ فَالصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَالتِے تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِے ٱلْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنَ اَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً اِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً ﴾ .[3]

من أهم مميزات الأسرة ، أن وضع الله تعالى حدودا لكل واحد من الزوجين، لا يتجاوزها . فإذا تعداها بغير مسوغ فسدت العلاقات الأسرية ، و تداخلت صلاحيات الزوجين . وجعل لكل من الرجل و المرأة مميزات خاصة ، تؤهل كلا

---

[1]- سورة آل عمران ، الآية 84.

[2]- سورة آل عمران ، الآية 95.

[3]- سورة النساء، الآية 34.

منهما للقيام بالمهمة التي أنيطت به أحسن قيام . كما زود كلا منهما بصفات نفسية وبدنية تعينه على أداء ما كلف به من مهام .

و من ثم منحت الشريعة الإسلامية الغراء القوامة للرجل ، أي الزوج الذي أعده الخالق لأداء متطلباته بما استودعه من صفات خاصة .

فإذا تزوجت المرأة المسلمة برجل غير مسلم ، كتابيا كان أو غير كتابي ، صرفت القوامة له ، و صار الرئيس على شؤون الأسرة ، و وجهها الوجهة التي يحددها .

فلا يجوز للمسلمة الزواج بغير مسلم ، مهما كانت عقيدته ، و مؤهلاته حتى لا تكون له القوامة عليها . فإذا خولفت قاعدة القوامة ، و تزوجت المسلمة من غير مسلم، ضاعت الأسرة بكاملها ، و دخلت في أزمة لا مخرج منها .

يقول صاحب الظلال : (و لعل من هذه الدلائل ما أصاب الحياة البشرية من تخبط و فساد ، و من تدهور و انهيار، و من تهديد بالدمار و البوار ، في كل مرة خولفت هذه القاعدة . فاهتزت سلطة القوامة في الأسرة ، أو اختلطت معالمها ، أو شذت عن قاعدتها الفطرية الأصيلة .)[1]

غير أنه قد يحصل أن تجد المسلمة نفسها تحت شخص غير مسلم ، كما حال الكثير من المسلمات في الماضي و الحاضر .

كان أبو العاص بن الربيع قبل إسلامه زوجا لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما نفل المسلمون مالا لقريش ، و أعجزهم العاص بن الربيع في بداية الهجرة النبوية ، جاء المدينة المنورة يطلب مال قريش ، و استجار بزوجته زينب ، وهو مشرك . يومئذ . و هي مسلمة .

---

[1]- سيد قطب . في ظلال القرآن . دار الشروق . بيروت : لبنان . مج.2 الأجزاء : 7. 8 . 1402هـ . 1982 م. ص 651.

ورد في سيرة ابن هشام (أقبل أبو العاص ... حتى دخل المدينة على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستجار بها فأجارته ... فلما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى الصبح فكبر و كبر الناس معه ، صرخت زينب من صفة النساء : أيها الناس إني قد أجرت أبا العاص بن الربيع . فلما سلم رسول الله صلى الله عليه و سلم من الصلاة أقبل على الناس ، فقال : أيها الناس هل سمعتم ما سمعت ؟ قالوا : نعم .قال : أما و الذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء من ذلك حتى سمعت ما سمعتم ، إنه يجير على المسلمين أدناهم . ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل على ابنته فقال : أي بنية . أكرمي مثواه . و لا يخلصن إليك ، فإنك لا تحلين له .)[1]

يحدث أن يترتب على زواج المسلمة بغير مسلم، أن يسلم الزوج غير المسلم أثناء إبرام عقد الزواج، أو قبله بقليل، عد الزواج صحيحا لتوفر أركانه و شروطه .

فإذا تأخر إسلام الزوج غير المسلم حتى أبرم عقد الزواج ، و امتدت العشرة الزوجية سرى عليه أثر الزواج بدون إبرام عقد جديد .

فإذا كان الزوجان معا غير مسلمين ، و أسلمت الزوجة بعد إبرام عقد الزواج عكس الحالة الأولى ، عرض الإسلام على الزوج غير المسلم ، فإن أسلم أقرا على زواجهما، و إن أبى الزوج الإسلام ، بطل الزواج . حينئذ . و فرق بينهما بغير طلاق.

يقول أبو زهرة : (و إذا أسلمت الزوجة وحدها ، و في الإمكان استئناف الزوجية بحكم العقد السابق ، إذ لا سبب لإبطاله ، عرض على الزوج الإسلام ، فإن أسلم بقي الزواج كما هو ، و إن لم يسلم فرق بينهما .

إذ المسلمة لا تحل لغير المسلم ، و لا تفريق إلا بعد عرض الإسلام و إبائه، و يكون سبب الفرقة هو إباء الإسلام ...)[2]

---

[1]- مختصر سيرة ابن هشام . دار النهضة للطباعة الشعبية للجيش . الجزائر . ص 130.

[2]- أبو زهرة . الأحوال الشخصية . دار الفكر العربي . القاهرة : مصر . ص 269.

(وأما إذا أسلم أحدهما قبل الآخر، وهي المسألة الثانية ثم أسلم الآخر، فإنهم اختلفوا في ذلك، فقال مالك و أبو حنيفة والشافعي: إنه إذا أسلمت المرأة قبله فإنه إن أسلم في عدتها كان أحق بها وإن أسلم هو وهي كتابية فنكاحها ثابت لما في ذلك من حديث صفوان بن أمية ، و ذلك أن زوجه عاتكة ابنة الوليد بن المغيرة اسلمت قبله ، ثم أسلم هو فأقره رسول الله صلى الله عليه و سلم على نكاحه).[1]

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هاجرت امرأة مسلمة وتركت زوجها في دار الكفر لم يلحق بها وهو على شركه فرق بينهما مصداقا لقول الله تعالى ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُومِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُومِنَـٰتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلاَ تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝ وَإِن فَاتَكُمْ شَىْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُواْ ٱلذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُومِنُونَ ﴾ .[2]

نزلت هاتان الآيتان بعد صلح الحديبية، والذي طلب فيه مشركو مكة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يأتيه أحد من أهل مكة إلا رده عليهم، وكذلك فعل، إلا أنه لما جاءه طائفة من النساء المؤمنات مهاجرات توقف، (فنزلت هاتان الآيتان تمنعان رد المهاجرات المؤمنات ألى الكفار، يفتن في دينهن وهن ضعاف.)[3]

---

[1]- محمد بن أحمد بن رشد القرطبي . مطبعة البابي الحلبي . مصر . 1395هـ . 1975م. ج.2 ط.4 . ص 49.

[2]- سورة الممتحنة، الآيتان 10 . 11.

[3]- سيد قطب . في ظلال القرآن . دار الشروق . ط. 10 . مج. 6 الأجزاء : 30.26 . 1402هـ . 1982 م بيروت: لبنان . القاهرة : مصر . ص. 3546 .

و أمر الله تعالى نبيه بامتحان أولئك النسوة المؤمنات الراغبات في الهجرة ، حتى يتبين له حقيقة أمرهن ، و أنهن لا يردن سوى الله و رسوله من الهجرة .

قال ابن عباس فيهن : (كان يمتحنهن : بالله ما خرجت من بغض زوج ، وبالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض،و بالله ما خرجت التماس دنيا ، و بالله ما خرجت إلا حبا لله و رسوله .

و قال عكرمة : يقال لها : ما جاء بك إلا حب الله و رسوله ، و ما جاء بك عشق رجل ما ، و لا فرارا من زوجك .)[1]

و مع امتناع المؤمنين عن رد المسلمات المهاجرات إلى النبي ، رغبة فيما عند الله ، و فرارا من الظلم و الشرك قدروا للزوج المشرك التعويض عن الضرر اللاحق به جراء فرار زوجته إلى دار الحق و الإيمان ، دار الإسلام .

فلا تصلح عشرة زوجية بين مسلمة و غير مسلم ، و لا تحل له البتة .

و لم يشذ عالم واحد من العلماء المسلمين في منع هذا الزواج . كل علماء المسلمين يمنعون زواج المسلمة بغير مسلم ، كتابيا كان أو كافرا ، أو مشركا ، أو مرتدا ، أو مجوسيا.

(و عليه فلا يجوز زواج الكتابي بالمسلمة ، كما لا يجوز زواج الوثني والمجوسي بالمسلمة أيضا ، لأن الشرع قطع ولاية الكافرين عن المؤمنين بقوله تعالى: ﴿ وَلَنْ يَّجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُومِنِينَ سَبِيلًا ﴾ فلو جاز تزويج الكافر المؤمنة لثبت له عليها سبيل ، و هذا لا يجوز.)[2]

---

[1]- سيد قطب . في ظلال القرآن. ص 3546.

[2]- وهبة الزحيلي . الفقه الإسلامي و أدلته . دار الفكر للطباعة والتوزيع و النشر . دمشق : سورية . 1405هـ . 1985م . ج.7 . ط.1 . ص 152.

المبحث الثاني : حكم الزواج المختلط في قانون الأسرة الجزائري

قبل الاحتلال الفرنسي للجزائر خلال سنة 1830 م. كانت الجزائر ولاية من الولايات العثمانية، تخضع شكليا للباب العالي في الآستانة عاصمة الخلافة العثمانية.

كانت الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع القضائي الذي يحكم به قضاة معدون خصيصا لتلك المهمة. مهمة الفصل في المنازعات القائمة بين اطراف الخصومة بناء على مقترحات تقدمها و تهيئها مجالس فقهية ، حسب النزاع المطروح، يحكم على ضوئها القاضي في الواقعة المعروضة أمامه بموجب حكم قضائي شرعي .

استمرت الحال كذلك، حتى بدأت الإدارة الاستعمارية الفرنسية تضيق على القضاة المسلمين، فانسحب الكثيرون من معترك القضاء، وبدأ التضييق على المحاكم الإسلامية، ودمجها تدريجيا ضمن الأطر القضائية الاستعمارية ، خصوصا بعد ازدياد العنصر الأوربي الفرنسي في الجزائر نتيجة حركة الاستيطان الشاملة .

ورغم ذلك ظلت الشريعة الإسلامية هي المخولة لحكم مسائل الأحوال الشخصية للمواطنين المسلمين الجزائريين. لكن يطعن في أحكامها أمام غرفة الطعون الإسلامية، وهي جهة قضائية عليا استحدثها النظام القضائي الفرنسي خصيصا لذلك.

كان قضاة المحاكم الشرعية الإسلامية يصدرون أحكامهم في مجال الزواج والطلاق والوصية والميراث و(يطبقون أحكام الشريعة الإسلامية ... باعتبار أنه لا توجد هناك نصوص شرعية تنظم إجراءات التقاضي، باستثناء ما نص عليه مرسوم 1890/12/29 الذي نظم الأحكام الواجبة التطبيق حسب المذهب الإباضي في جنوب البلاد . وما تضمنه مرسوم 1922/08/12 بشأن تطبيق التقاليد القبائلية.)[1]

[1]- عبد العزيز سعد . الزواج و الطلاق في قانون الأسرة الجزائري . دار البغث للطباعة و النشر. قسنطينة : الجزائر 1406هـ . 1986 م. ص . 10 .

في أخريات الوجود الاستعماري الفرنسي خلال سنة 1959 صدر الأمر رقم 59. 274 بتاريخ 1959/02/04 الذي تناول بعض مسائل الزواج، والأمر رقم 59.7082 المؤرخ في 1959/09/17 المتضمن اللائحة التنفيذية له. ثم أخيرا قرار وزير العدل الفرنسي الذي حدد بعض أنواع (الوثائق و المستندات التي يجب على الراغب في إبرام عقد الزواج تقديمها إلى ضابط الحالة المدنية أو القاضي...)[1]

و فيما يتعلق بقواعد الإجراءات الواجبة التطبيق في المحاكم الإسلامية ، تناولها الأمر الصادر بتاريخ 1944/11/23 المتعلق بالنظام القضائي الإسلامي في الجزائر بصفة عامة منها (قواعد الاختصاص . قواعد الإجراءات. و قواعد القضاء المستعجل.و الحجز الاحتياطي و حجز ما للمدين لدى الغير و قواعد تصفية و قسمة التركات ، الطعن بالنقض والطعن بالإلغاء...والمراسيم المتعلقة بالقضاء في منطقة القبائل ، و مرسوم 1890/12/29 المتضمن إنشاء المحاكم الإباضية في الجزائر.)[2]

بعد استقلال الجزائر مباشرة عن فرنسا، شرعت في اتخاذ نظام قضائي مستقل. فأصدرت القانون رقم 63.218 بتاريخ 1963/05/18 الذي ألغى التبعية لمحكمة النقض الفرنسية ، و أنشأ المجلس القضائي الأعلى .

كما قامت أيضا بإصدار المرسوم رقم 63.261 بتاريخ 22 جويلية 1963 (فألغى المحاكم الشرعية أو الإسلامية و نقل اختصاصاتها إلى المحاكم العادية . وأبقى على الهيكل العام للنظام القضائي المبني على ثلاثة أنواع من المحاكم هي المحاكم الابتدائية . و المحاكم الابتدائية الكبرى. و محاكم الاستئناف تحت ظل المجلس القضائي الأعلى ... و بقيت المحاكم تطبق قواعد الأمر الصادر في 1944/11/23 على القضايا التي كانت من اختصاص المحاكم الشرعية ، و تطبق قواعد الإجراءات المدنية الفرنسية على القضايا المطروحة أمام المحاكم العادية.)[3]

---

[1]- عبد العزيز سعد . الزواج و الطلاق في قانون الأسرة الجزائري . مرجع سبق ذكره . ص. 11 .

[2]- المرجع نفسه . ص. 13.

[3]- المرجع نفسه ، ص12.

ظل ذلك الأمر ساريا حتى صدور الأمر رقم 154.66 بتاريخ 1966/06/08 المعدل و المتمم ، المتضمن قانون الإجراءات المدنية الذي كرس الاستقلال القضائي للجزائر، و الذي يحكم كافة الإجراءات المدنية ، بما فيها الإجراءات المتبعة أمام أقسام الأحوال الشخصية بالمحاكم المدنية .

ثم صدر مؤخرا قانون الإجراءات المدنية و الإدارية بموجب الأمر رقم 09.08 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 هـ الموافق لتاريخ 2008/02/25 م المتضمن فيما تضمنه الأحكام المشتركة لجميع الجهات القضائية ، و الإجراءات الخاصة بكل جهة قضائية على حدة .. بالإضافة للإجراءات المتبعة أمام الجهات القضائية الإدارية ..

هذا القانون يتناول فيما يتناوله في الفصل الثاني من الكتاب الثاني منه الإجراءات المتبعة أمام قسم شؤون الأسرة المدمج حاليا في المحاكم المدنية .

تحدد المادة 423 من القانون اختصاص قسم شؤون الأسرة بالدعاوى المتعلقة بالزواج والرجوع إلى بيت الزوجية و انحلال الرابطة الزوجية وتوابعها حسب الحالات و الشروط المذكورة في قانون الأسرة .

هذا في الفصل الأول منها . أما الفصول الأربعة الأخرى فتتناول دعاوى النفقة و الحضانة و الزيارة ، و إثبات الزواج والنسب ، و الكفالة . و أخيرا الدعاوى المتعلقة بالولاية و الحجر و الفقدان و التقديم .

خصص الأمر المذكور ستة وسبعين مادة ، من المادة 423 إلى المادة 499 لحكم إجراءات سير الدعوى أمام قسم شئون الأسرة.[1]

غير أنه ينبغي تخصيص قانون إجراءات خاص لحكم قضايا الأسرة لأهمية الأسرة و تشعب قضاياها ، أسوة بالقانون العضوي المتعلق بالأسرة ، القابل للإثراء والتوسع فيه من طرف لجنة متخصصة مكونة من رجال الشرية الإسلامية والمعتمين

[1]- قانون الأسرة الجزائري في ضوء الممارسة القضائية، المعدل و المتمم . مطبوعات برتي للنشر. ط. 10.

من رجال القضاء بغية صياغة قانون يلم بشؤون الأسرة قاطبة و يتناول جميع المسائل التي تواجهها ، ومنها قضايا الزواج المختلط .

و بتاريخ التاسع من شهر رمضان عام 1404 هـ الموافق 1984/06/09م صدر الأمر رقم 11.84 المتضمن قانون الأسرة ، المعدل و المتمم بالأمر رقم 02.05 المؤرخ في 2005/02/27 .

يتناول هذا القانون جميع مسائل الأسرة التي يحصرها في أربعة كتب . الكتاب الأول يتناول الزواج وانحلاله . الكتاب الثاني يتناول مسائل النيابة الشرعية . الكتاب الثالث يتطرق لمسائل الميراث . أما الكتاب الرابع فيتناول مسألة أعمال التبرعات كالوصية و الهبة و الصدقة .

و تنص المادة الأولى منه على أنه : (تخضع جميع العلاقات بين أفراد الأسرة لأحكام هذا القانون .)[1]

كما تنص المادة 19 المعدلة بموجب الأمر رقم 02.05 المؤرخ في 2005/02/27 على أنه يجوز : (للزوجين أن يشترطا في عقد الزواج أو في عقد رسمي لاحق كل الشروط التي يريانها ضرورية ، و لا سيما شرط عدم تعدد الزوجات و عمل المرأة ، ما لم تتناف هذه الشروط مع أحكام هذا القانون .)[2]

وفي المادة 222 منه نص القانون على أن (كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية .)[3]

و يتناول القانون المذكور المسائل المتعلقة بالزواج المختلط في بعض مواده. كما يتناول القانون المدني بعض المسائل الإجرائية الأخرى الخاصة بمثل هذا الزواج.

---

[1]- قانون الأسرة الجزائري في ضوء الممارسة القضائية، المعدل و المتمم . مطبوعات برتي للنشر. ط. 10.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه .

حكم زواج المسلم الجزائري من غير كتابية

لا يوجد في قانون الأسرة الجزائري ما يمنع زواج المسلم الجزائري بغير مسلمة، كتابية: يهودية كانت أو نصرانية .

ينص في المادة 23 منه على موانع الزواج ، فيعرفها كما يلي :

(يجب أن يكون كل من الزوجين خلوا من الموانع الشرعية المؤبدة والمؤقتة.)[1]

يعرف قانون الأسرة موانع النكاح المؤبدة ، التي هي القرابة ، والمصاهرة ، و الرضاع .

ثم يأتي على بيان خطوطه العريضة، و يشير في الفقرة السادسة من المادة 30 منه على منع زواج المسلمة مع غير المسلم .

كما يخضع الزواج المختلط الحاصل بين الجزائريين و الجزائريات مع الأجانب إلى إجراءات تنظيمية دون أن يبينها في المادة 31 المعدلة و المتممة .

و يشترط الإسلام في الوصاية و الكفالة في المادتين 93 و 111 منه . كما سكت عن التوارث بين الزوجين المختلطين ، فلم يقره و لم يمنعه .[2]

كما سكت المشرع عن زواج المسلم الجزائري بمشركة أو ملحدة ، أو من في حكمهما من النساء ..

يشير عبد العزيز سعد إلى إجازة زواج المسلم الجزائري بغير مسلمة بشرط أن تكون من أهل الكتاب (والمقصود بأهل الكتاب حسب رأي المفسرين هن اليهوديات والنصرانيات أما ما عداهن فهن محرمات على الرجل المسلم و لا يجوز له الزواج معهن كالوثنيات و المجوسيات و الصابئات و غيرهن من الملحدات وعابدات

---

[1]- قانون الأسرة الجزائري في ضوء الممارسة القضائية، المعدل و المتمم . مطبوعات بارتي للنشر. ط. 10.

[2]- المرجع نفسه . ص 16.

الأوثان والكواكب و النجوم و الشمس و البقر و غير ذلك ، ممن لا يؤمن بالله و لا باليوم الآخر ..)[1]

حكم زواج المسلمة الجزائرية مع غير مسلم

تنص المادة 30 (المعدلة بالأمر رقم 05.02 المؤرخ في 2005/02/27) على أنه (يحرم من النساء مؤقتا :

- المحصنة ،
- المعتدة من طلاق أو وفاة ،
- المطلقة ثلاثا ،

كما أنه يحرم :

- الجمع بين الأختين أو بين المرأة و عمتها أو خالتها ، سواء كانت شقيقة أو لأب أو لأم أو من رضاع ،
- زواج المسلمة مع غير المسلم) .[2]

غير المسلم من الناس هو من خالفت عقيدته عقيدة المسلمين ، سواء كان يهوديا أو نصرانيا من أهل الكتاب ، أو كان ملحدا ، أو مسلما ارتد عن دينه ، أو كافرا بالله و برسوله محمد صلى الله عليه وسلم .

هؤلاء جميعا ، و من في حكمهم من الناس ، ممن يقطع بكفرهم قطعا جازما لا شك فيه و لا شبهة ، يحرم على المسلمة الجزائرية الزواج منهم بحكم المادة المذكورة من قانون الأسرة الجزائري .

---

[1]- عبد العزيز سعد . الزواج و الطلاق في قانون الأسرة الجزائري . دار البعث للطباعة و النشر . قسنطينة . الجزائر . ط.1 .1406 هـ . 1986 م . ص93.

[2]- قانون الأسرة الجزائري، المعدل و المتمم . مطبوعات بارتي للنشر . الجزائر 2017 . ص 16، 17.

ففي قرارها الصادر بتاريخ 2012/04/12 ملف رقم 699985 أصدرت المحكمة العليا الجزائرية قرارها القاضي بأحقية الزوجة المسلمة طلب التطليق في حالة ارتداد زوجها عن الإسلام .[1]

و رغم هذا الحزم القانوني ، إلا أن الزواج المختلط الواقع بين المسلمات الجزائريات و غيرهن من أبناء الطوائف الأخرى يحدث بكثرة ، خاصة في أوساط الجالية الجزائرية المقيمة بفرنسا ، و الذي يقدر عددها بآلاف الزيجات المختلطة .

و من ثم (فإن أي زواج لمسلمة بغير مسلم مصيره البطلان المطلق ولا يكون له أي أثر من آثار الزواج الصحيح و لا حتى الفاسد ، سواء قبل الدخول أو بعده ، ولا ينشأ عنه أي التزام قانوني أو شرعي . بل إن كلا من الشريعة الإسلامية و قانون الأسرة يعتبرانه غير موجود ...)[2]

غير أن هذا الرأي السليم الموافق للمنطق السليم الذي تعتبر فيه الشريعة من النظام العام الذي لا يجوز مخالفته ، تخالفه المادة 34 من قانون الأسرة التي تنص على أنه : (كل زواج بإحدى المحرمات يفسخ قبل الدخول و بعده و يترتب عليه ثبوت النسب و وجوب الإستبراء) .[3]

فمقتضى هذه المادة أنه قد يترتب على الزواج الباطل الحاصل بين مسلمة جزائرية ، و طرف أجنبي غير مسلم الذي نتج عنه ميلاد أطفال ثبوت النسب .

غير أنه بتطبيق القواعد العامة للقانون ، و الإحالة على الأحكام العامة للشريعة الإسلامية يمنع مثل هذا التصور المخالف للقانون .

فلا يترتب عن الزواج المختلط الحاصل بين امرأة مسلمة جزائرية ، وطرف أجنبي غير مسلم أية آثار قانونية .

---

[1]- مجلة المحكمة العليا ، عدد 2 . 2012 . غرفة شؤون الأسرة و المواريث . ص274.

[2]- قانون الأسرة الجزائري المعدل و المتمم . مطبوعات بارتي . الجزائر. 2017 . ص 18.

[3]- المرجع نفسه.

و يتطلب مثل هذا الزواج موقفا واضحا ممن بيديه القدرة على مواجهته، بغية التخفيف منه لغاية وضع حد نهائي له .

يقول عبد العزيز سعد بعد اطلاعه على حقيقة إحصائيات هذه الزيجات عند الجهات المختصة : (... ذلك أن الإحصائيات التي اطلعتنا عليها وزارة التخطيط ، والتي اطلعنا على بعض منها في وزارة العدل أثناء مرحلة مناقشة ((نظام الأسرة)) احصائيات مخيفة تبعث على التفكير المركز لأنها تشير إلى وجود عدة آلاف من الجزائريات المسلمات متزوجات مع أجانب غير مسلمين ...)[1]

تنص المادة 97 من قانون الحالة المدنية الجزائري: (أن الزواج الذي يعقد في بلد أجنبي بين جزائريين أو بين جزائري وأجنبية يعتبر صحيحا إذا تم حسب الأوضاع المألوفة في ذلك البلد شريطة ألا يخالف الجزائري الشروط الأساسية التي يتطلبها القانون الوطني لإمكان عقد الزواج .

ويجري مثل ذلك بالنسبة لزواج عقد في بلد أجنبي بين جزائري وأجنبية وتم أمام الأعوان الدبلوماسيين المشرفين على دائرة قنصلية أو قناصل الجزائر طبقا للقوانين الجزائرية.

غير أنه إذا كانت الزوجة الأجنبية من غير جنسية البلد المضيف ، فإن هذا الزواج لا تتم مراسيمه إلا في البلاد التي ستحدد بموجب مرسوم .)[2]

يفهم من المادة المذكورة في هذه الحالة أيضا، أنه لا يمكن إبرام زواج مختلط مخالف لمقتضيات قانون الأسرة الجزائري، و لو تم إبرامه في بلد أجنبي غير الجزائر، مع طرف أجنبي ، بشرط ألا يخالف الجزائري متطلبات الزواج في قانونه الوطني إذا تم إبرام عقد الزواج المختلط أمام مصلحة الحالة المدنية لذلك البلد.

---

[1]- عبد العزيز سعد . الزواج و الطلاق في قانون الأسرة الجزائري . دار البعث للطباعة و النشر. الجزائر . ص92.

[2]- عبد العزيز سعد . قانون الحالة المدنية الجزائري . مطبعة البعث . قسنطينة : الجزائر . 1401هـ/ 1980م. ص 248.

يستثني المشرع الزوجة الأجنبية محل إبرام عقد الزوج مع الطرف الجزائري إذا كانت مقيمة بالبلد محل إبرام الزواج المختلط ، لكن لا تحمل جنسيته . ويرجئ تنظيم ذلك الأمر بموجب مرسوم لاحق . غير أن ذلك المرسوم لم ير النور، مما يجعل المسألة عالقة ، و يستفيد منها الطرف الأجنبي .

ما يمكن استخلاصه ، مما سبق ذكره أن الزواج المختلط الذي يكون طرفه الوطني امرأة جزائرية مسلمة ، يكون باطلا ، و عقد إبرامه لاغيا في نظر القانون الجزائري ، و لا يمكن الاعتداد به ، و لا يرتب أي أثر قانوني سواء بين الزوجين المختلطتين أو على الأطفال المختلطين . كما لا يمكن تصحيحه ما دام الطرف الأجنبي غير مسلم . ذلك أن الشريعة الإسلامية الغراء ، و القانون الوطني للأسرة فصلا في المسألة : فلا يجوز زواج المسلمة الجزائرية بغير مسلم .

و لعل هذه القاعدة هي التي حملت فئات كثيرة من النساء في بلادنا على الإصرار على المطالبة بإلغاء القانون العضوي للأسرة ، لاستمداده من الشريعة الإسلامية ، و منعه منعا باتا الزواج المختلط للمرأة المسلمة الجزائرية بالرجل الأجنبي غير المسلم .

و ترجع جذور هذا الزواج إلى فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا . تلك الفترة التي استباح فيها عساكر الاحتلال الفرنسي و مستوطنوه حرمات الجزائريين ، و اعتبارهم النساء الجزائريات غنيمة حرب حقيقية ، استباحوها مثلما استباحوا التراب الوطني الجزائري .

كان العساكر الفرنسيون على مختلف رتبهم العسكرية يتخذون من المسلمات الجزائريات خدنا و عشيرات ، يخدمنهم طيلة وجودهم في الجزائر ، ويركزون على صغيرات السنّ ، يساكنونهن و يبقين في الخدمة بدون انقطاع ، فإذا حملت إحداهنّ وأنجبت تخيّروا بين وضع الأطفال في الملاجئ أو عقدوا عليهن . وقد يعمدوا إلى استبدال من ملّوا من عشرتها بأخرى أحدث سنا .

تذكر الكاتبة الفرنسية (مارتين ميلر) : (صار الضباط يعيشون مع فتيات لا يتجاوز سنهن خمسة عشر عاما ، ذلك أن الارتباط .. لا يلزمهم أمام القانون الفرنسي، فعشيراتهن تقل عنهن بعشرين إلى ثلاثين سنة ، و لا يتزوجوهن إلاّ إذا قرّروا الاستقرار نهائيا بالجزائر... الجيش مفروض بفعل 60.000 رجل ... يميلون للمعاشرة. و من يبقى مدة يتزوج زواج المتعدة الذي يكرسه الإسلام ...)[1]

لم يكن الزواج المختلط عملية عفوية . بل مرتب له من طرف الاستعمار الفرنسي بالأمس القريب ، و مايزال معولا عليه ، خاصة في أوساط معينة في المجتمع المسلم الجزائري . و لعل ما ورد في خطبة مطولة لأحد رؤساء الحكومات الفرنسية غي موليه أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا يؤكد ذلك ، و التي جاء فيها:

(إن الجزائر لن تكون دولة إسلامية بسبب وجود المليون أوروبي مسيحي فيها، و لن تكون دولة عربية بسبب وجود البربر فيها ، و لكنها لن تكون في الوقت ذاته مقاطعة فرنسية صرفة .. بسبب وجود الثمانية ملايين مسلم فيها .. و من الضروري الاعتراف لها بشخصيتها الجزائرية الخاصة ، مع ضمان اتحادها بفرنسا الأم برباط غير قابل للإنفصام .. لن يتضمن الحل للقضية الجزائرية ، لا الرجوع لأنظمة الماضي العتيقة ، و لا الإنفصال عن فرنسا و طرد الأوروبيين من وطنهم الحقيقي الجزائر.. نحن نود أن نقيم في الجزائر نظاما جديدا يعيد الصداقة الفرنسية الإسلامية في مجتمع مبني على الأخوة التي لا تنفصم .)[2]

حكم الزواج المختلط في القانون الدولي الخاص الجزائري

القانون الدولي الخاص هو : (مجموعة القواعد التي تتعلق بتنظيم علاقات الأفراد المالية أو الشخصية إذا اقترن بها عنصر أجنبي ، و التي تعالج مسألة

---

[1] -MULLER MARTINE . Le couple Franco-Maghrébin d'hier à aujourd'hui . Editions Ramsey . Paris 1987 . France . P.66.

[2]- بسام العسيلي . الاستعمار الفرنسي في مواجهة الثورة الجزائرية . دار النفائس .بيروت : لبنان . ط.1 . 1404 هـ . 1984 م . ص 62.

الاختصاص القضائي الدولي ، و حالة الأجانب ، و الجنسية ، و الموطن ، و تبين كيفية تنفيذ الأحكام و الأوامر الأجنبية) .[1]

و الزواج المختلط في المجتمع الجزائري ، هو جزء هام من الأحوال الشخصية للفرد المسلم الجزائري .

من أجل ذلك ، وجب بحث مسائلة المتعلقة به ، للتعرف على نظرته إلى الزواج المختلط .

إذا حصل زواج بين مسلم جزائري و طرف أجنبي مسيحي ، مثل فرنسية أو إيطالية ، تكون (العلاقة التي تنشأ ... مشتملة على عنصر أجنبي يقتضي أن نبحث قانونا آخر غير القانون الجزائري ...)[2]

فالقانون الدولي الخاص الجزائري هو الذي يبحث العلاقات الناشئة بين أطراف مسلمة جزائرية ، و أطراف أجنبية غير مسلمة عن طريق الزواج المختلط في مجال البحث الحالي .

فموضوع القانون الدولي الخاص هو دراسة (تنازع القوانين أو البحث عن القانون الواجب التطبيق حينما يكون النزاع المعروض مشتملا على عنصر أجنبي...)[3]

تناول القانون الدولي الخاص الجزائري الزواج المختلط في المواد9 ، 10، 11، 12 و 13 من القانون المدني الجزائري .

وقبل بحث المواد المذكورة ينبغي الإشارة إلى المادة الأولى من القانون المدني التي تنص حرفيا أنه : (يسري القانون على جميع المسائل التي تتناولها نصوصه في لفظها أو في فحواها .

---

[1]- علي علي سليمان . مذكرات في القانون الدولي الخاص الجزائري . ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر . ط.2 ، ص 5.

[2]- المرجع نفسه . ص 3.

[3]- المرجع نفسه. ص 6.

وإذا لم يوجد نص تشريعي ، حكم القاضي بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية، فإذا لم يوجد فبمقتضى العرف .

فإذا لم يوجد فبمقتضى مبادئ القانون الطبيعي و قواعد العدالة .)[1]

معنى ذلك أن القانون المدني العام يحيل في حالة انعدام النص على مسألة مطروحة إلى قواعد الشريعة الإسلامية . و بالتالي تكفي هذه القواعد القاضي المتضلع مئونة البحث عن مصادر أخرى لفحص الدعوى المطروحة أمامه .

تنص المادة التاسعة من القانون المدني: (يكون القانون الجزائري هو المرجع في تكييف العلاقات المطلوب تحديد نوعها عند تنازع القوانين لمعرفة القانون الواجب التطبيق.)[2]

و تنص المادة العاشرة المعدلة و المتممة بموجب قانون رقم 10.05 مؤرخ في 2005/06/20) على أنه : (يسري على الحالة المدنية للأشخاص و أهليتهم قانون الدولة التي ينتمون إلى جنسيتها ...)[3]

كما تنص المادة الحادية عشر من القانون المدني المعدلة والمتممة بقانون رقم 05 .10 مؤرخ في 2005/06/20 على أنه : (يسري على الشروط الموضوعية الخاصة بصحة الزواج القانون الوطني لكل من الزوجين .)[4]

و تنص المادة الثانية عشر من القانون المدني المعدلة و المتممة بقانون رقم 10.05 المؤرخ في2005/06/20 أنه (يسري قانون الدولة التي ينتمي إليها الزوج وقت انعقاد الزواج على الآثار الشخصية و المالية التي يرتبها عقد الزواج .

---

[1]- القانون المدني الجزائري الصادر بموجب أمر رقم 58.75 بتاريخ 20رمضان 1395 هـ / 26 سبتمبر 1975 م.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه.

[4]- المرجع نفسه.

و يسري على انحلال الزواج و الانفصال الجسماني القانون الوطني الذي ينتمي إليه الزوج وقت رفع الدعوى .)[1]

في المادة الثالثة عشر المعدلة و المتممة بقانون 05 . 10 يسري القانون الجزائري وحده إذا كان أحد الزوجين جزائريا وقت انعقاد الزواج فيما سوى أهلية الزواج .[2]

أما في المادة الثالثة عشر مكرر المعدلة و المتممة بقانون 05 . 10 فتسري على الطفل المولود قانون جنسية الأب وقت الميلاد. وكذلك الحال عند وفاة الأب.[3]

و تبقى باقي مواد القانون الدولي الخاص الجزائري غير ذات أهمية بالنسبة لحالة الزوج المسلم الجزائري ، باستثناء ما ورد في المادة 24 من القانون المدني الجزائري المعدلة و المتممة بقانون رقم 10.05 التي تنص على أن (لا يجوز تطبيق القانون الأجنبي بموجب النصوص السابقة إذا كان مخالفا للنظام العام أوالآداب العامة في الجزائر ، أو ثبت الاختصاص بواسطة الغش في القانون .

يطبق القانون الجزائري محل القانون الأجنبي المخالف للنظام العام أو الآداب العامة.)[4]

ففي هذه الحالة وحدها لا يطبق القانون الأجنبي لمساسه بأصل من أصول النظام القضائي الجزائري الذي هو النظام العام ، و الذي لا يمكن مخالفته بحال .

و إلى ذلك ذهب اجتهاد المحكمة العليا التي رفضت طعنا قدم في حضانة بنتين صغيرتين أسندت حضانتهما لأمهما المقيمة بفرنسا . و عللت قرارها بتأكيدها على (أن الطاعنة طالبت إعطاء الصيغة التنفيذية للحكم و القرار الأجنبيين اللذان أسندا حضانة البنتين إلى أمها ، فإن قضاة الاستئناف بتأييدهم الحكم المستأنف

---

[1]- القانون المدني الجزائري الصادر بموجب أمر رقم 58.75 بتاريخ 20 رمضان 1395 هـ / 26 سبتمبر 1975م.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه.

[4]- المرجع نفسه.

لديهم القاضي برفض طلب الطاعنة إلى وضع الصيغة التنفيذية للحكم و القرار الأجنبيين لكون بقاء البنتين بفرنسا يغير من اعتقادهما و يبعدهما عن دينهما وعادات قومهما ، فضلا عن أن الأب له حق الرقابة و بعدهما عنه يحرمه من هذا الحق ، فإنهم بقضائهم كما فعلوا طبقوا صحيح القانون .

و متى كان ذلك كذلك استوجب رفض الطعن .)[1]

لا شك أن المادة الأولى من القانون المدني الجزائري أوضحت الأسس التي تبنى عليها علاقات الجزائريين القانونية في الداخل و الخارج على حد سواء . فبينت أنه في حالة انعدام النص القانوني في القانون العام المنظم لعلاقات الأفراد يرجع إلى مبادئ الشريعة الإسلامية في البحث عن القاعدة الشرعية الواجبة التطبيق .

ثم وضع المشرع الجزائري النصوص الواجب تطبيقها في العلاقات التي تربط مواطن جزائري بمواطن أجنبي ، داخل الوطن أو خارجه .

و إذا كانت غالبية حالات الزواج المختلط تتم خارج التراب الوطني الجزائري، بيد أن ما يخالف من هذا الزواج النظام العام الجزائري لا يعتد به وطنيا ، و لا يرتب أي أثر قانوني عليه . و من ذلك زواج المسلمة الجزائرية بغير مسلم . فهذا الزواج ، الذي يمثل جزء هاما من الزيجات المختلطة بين زوجات جزائريات مسلمات وأزواج فرنسيين غير مسلمين . هذا الزواج لا يعترف به في الجزائر ، رغم انعقاده صحيحا في فرنسا من وجهة نظر القانون الفرنسي .

لا يمكن الاسترسال أكثر في هذا الموضوع ، لكونه يحتاج وحده لبحث مستقل ليس هنا مجاله .

لكن ما يمكن ذكره أن قواعد القانون الدولي الجزائري ، توفر دعامة للمسلمين الجزائريين ، لكن لا يمكن استغلالها كون أغلب الزيجات المختلطة تتم خارج التراب الوطني .

---

[1]- المجلة القضائية . الجزائر . الصادر عن المحكمة العليا . وزارة العدل . عدد 4 . ص 74.

و يمكن إجراء مقارنة بسيطة بالاطلاع على بعض نصوص القانون المدني الفرنسي التي تتناول علاقات الزواج المختلط مع الأجانب .

تنص المادة 12 من القانون الفرنسي الصادر بتاريخ 21 مارس 1804 أن (الأجنبية التي تتزوج بفرنسي تتبع حالة زوجها) .

كما تنص المادة 170 من القانون نفسه (أن الزواج المنعقد في بلد أجنبي بين فرنسي، و بين فرنسي وأجنبية، يكون مقبولا إذا انعقد وفقا للإشكال المعمول بها في البلاد ...).

و تنص المادة 1395 منه على أن (كل الاتفاقيات العائلية يجب كتابتها ، قبل الزواج ، بواسطة عقد أمام الموثق .)[1]

مثلما يفضل القانون الدولي الجزائري الإحالة على القانون الجزائري إذا كان الطرف المبرم للزواج المختلط جزائريا ، و لو كان عقد الزواج المختلط مبرما في بلد أجنبي . كذلك يفضل القانون الفرنسي تطبيق القانون الفرنسي ، ما دام عقد الزواج المختلط مخالف للنظام العام الفرنسي .

و هذه الحالة ظاهرة في الزواج المختلط الجزائري الفرنسي . فإذا كان الزوج مسيحيا فرنسيا و الزوجة مسلمة جزائرية ، لم يعترف به من طرف القانون الجزائري لكونه مخالفا للقانون الجزائري و الشريعة الإسلامية .

فإذا كان الزوج مسلما جزائريا والزوجة مسيحية يونانية أو يهودية مثلا، يمنع قانونها الزواج مع طرف مخالف في العقيدة كما هو حال القانون في البلدين عد الزواج المختلط في مثل هذه الحالة غير معترف به في بلدي الطرف الأجنبي اليوناني أو اليهودي.

يحدث هذا إعمالا لقاعدة الإستثناء الذي أوردته المادة 13 أعلاه التي ركزت على جنسية الزوج الجزائري وقت إبرام الزواج ، فيما سوى الأهلية .

---

[1] - Code Civile des Français . Dalloz . Paris . France .

ذكر الطيب زروتي في معرض تناوله مثل هذه الواقعة بقوله : (بعد أن بينت المادة 11 مدني بصفة عامة قاعدة التنازع المتعدية الخاصة بالشروط الموضوعية وهي إسنادها لقانون جنسية كل من الزوجين ، أوردت استثناء هاما ... لمواجهة بعض الحالات العملية التي يكون فيها الزواج صحيحا بالنسبة للقانون الجزائري وباطلا طبقا للقانون الأجنبي . مثال الحالة الأولى زواج الجزائري المسلم من كتابية يمنع قانونها من زواجها من غير طائفتها ...)[1]

و رغم ذلك تبقى ظلال كثيرة تعتم على ظاهرة الزواج المختلط الذي هو في الأصل استثناء من الزواج العادي ، مثل شمول الجنسية الفرنسية أطفال الزواج المختلط تلقائيا .

كذلك يتأثر الزوج المسلم بالآثار التي يرتبها القانون الأجنبي على الزيجة المختلطة و لو كانت غير معترف بها في قانون الزوج الأجنبي .

[1]- الطيب زروتي . القانون الدولي الخاص الجزائري مقارنا بالقوانين العربية . مطبعة الكاهنة . سنة 2000 . ج.1 تنازع القوانين . ص. 151 ك 152.

الفصل الرابع

آثار الزواج المختلط في المجتمع الجزائري

المبحث الأول : الآثار الدينية.

معيار التفرقة في الزواج المختلط ديني محض . فالمسلم بزواجه من مسلمة يكون قد أبرم زواجا عاديا ، و لم يبرم زواجا مختلطا ،ولو اختلفت جنسية الزوجين الحالية . فالعبرة بالجنسية الحقيقية، و الوطن الكبير الذي ينتميان له ، الذي هو الإسلام ، و دار الإسلام . كذلك اليهودي الذي أبرم زواجا مع يهودية مثله ، لا يكون قد أبرم زواجا مختلطا . فالديانة اليهودية هي حقيقة جنسية اليهود . و كذلك الأمر بالنسبة للمسيحية ، مع اختلاف في هذه الحالة بين البروتستانتية ، والكاثوليكية والأورثوذوكسية . فالخلاف بين تلك الطوائف يشبه الخلاف بين ديانتين قائمتين .

المسيحية . حينئذ . شذت عن القاعدة ، قاعدة اعتبار الزواج بين أهل الديانة نفسها زواجا عاديا . بل اعتبرت الزواج المنعقد بين مختلف الطوائف النصرانية زواجا مختلطا تماما مثل الزواج المختلط بين النصارى و غيرهم من أهل الديانات الأخرى ..

أكثر من ذلك ، و إلى عهد قريب جدا كانت بعض الدول تعتبر الزواج المنعقد بين بعض الطوائف من أبنائها مختلطا ، مثل السود و البيض في الولايات المتحدة الأمريكية ، و البيض و الملونين في إفريقيا الجنوبية . لكن هذا المعيار غير معول عليه ..

و يبقى المعيار الديني هو المعول عليه في تعريف الزواج المختلط ، و عليه تبنى الآثار الدينية التي يحرص كل طرف في هذا الزواج على الانتصار لها .

أولا : وضعية الزوجين المختلطين .

قليلون هم الأزواج المختلطون الذين يفكرون تفكيرا جيدا ، و جديا في هذا الزواج بل أكثر الزيجات المختلطة تدفع إليها ظروف يعيشها الزوجان معا ، أو أحد طرفي الزواج فيسعى لإبرام زواج مختلط كمخرج للوضعية التي كانا يعيشانها .

فانعطاف كل طرف من الزوجين نحو الآخر يكون بدافع المصلحة والعاطفة، وهم في انجذابهم ذلك لا يعطون كبير أهمية لوضعيتهم التي يحسبونها قانونية ، والأمر ليس كذلك . بل يكتشفون ذلك أثناء فترة الزواج المختلط و العشرة الزوجية، خصوصا مع مجيء الأولاد .

-مراسيم الزواج :

أول مشكل يواجه الزوجين المختلطين طريقة إبرام الزواج المختلط، والإعلان عنه رسميا . و إذا كان الطرف الجزائري لا يمانع غالبا في إبرام الزواج أمام موظف الحالة المدنية الفرنسي مثلا ، فإن الزوجة المسيحية تحرص على إجرائه في كنيسة أمام الراهب وفق الشكل الكنسي لمباركته ، و تأكيد تمسكها بدينها، و إظهار هيمنتها الحضارية التي هي تحصيل حاصل في نظر الطرف المسلم .

مسألة الهيمنة هذه لها دور كبير عند الزوجة الأجنبية المسيحية التي تنظر لزوجها المسلم نظرة فوقية ، بتأثير رواسب الحضارة الغربية المسيحية الكامنة في أعماق نفسها ، و التي يتقبلها زوجها المسلم باعتبار واقعه القديم والجديد ، الذي يعتبر نفسه عبدا للحضارة الغربية في قرارة نفسه ، و ما زواجه ذلك سوى تكريسا لقناعته تلك.

تزيد نظرة مجتمع المرأة الأجنبية الطرف المسلم الجزائري اقتناعا بوضعيته الدونية . فهو يرى في المرأة الأجنبية و مجتمعها و المزايا التي يكسبه إياها الزواج المختلط طريقا للخضوع و الخنوع لزوجته ، سرعان ما يصدم في أوّل مقاومة يظهرها.

أما إذا انعقد الزواج المختلط في الجزائر وسط إجراءات و قيود إدارية جمة ، فلا إجراءات كنسية ، و لا راهب ، و يكتفي الزوجان بالحضور أمام ضابط الحالة المدنية لإبرام الزواج في شكل رسمي .

و لا تستطيع الزوجة المسلمة التنصل من إجراء الزواج أمام الكنيسة إذا قرر زوجها الأوروبي ذلك .

في المقابل فإن بعض المسلمات الجزائريات فرضن على أزواجهن الدخول في الإسلام الذي لا يكلف زوجها المسيحي كما قالت إحداهن سوى النطق بكلمات معدودة حتى ترضى أسرتها بهذا الزواج .

فهي تقول : (لقد كان رد فعل أسرتي مرضيا بعدما قبل زوجي الدخول في الإسلام . يجب أن يكون الزوجان مسلمان في نظر البلد ، خاصة الزوج . و على كل حال فإن ذلك غير صعب . يكفي التأكيد على ذلك بترديد جملة واحدة . و هذه الحركة سمحت لنا عدم صدم أي شخص ، و الاحتفاظ بعلاقات عائلية متينة ، وحلّ كل المشاكل المطروحة عند زواج مسلمة مع غير مسلم .)[1]

العشرة الزوجية :

يلتزم الزوج الجزائري وجوبا عند الزواج بامرأة مسيحية أو يهودية في فرنسا ، التزاما صارما بالامتناع عن اتخاذ زوجة أخرى طيلة مدة زواجه بها . ويطلق زوجته الجزائرية إن كان متزوجا بامرأة غير المقبل على الزواج المختلط منها قبلها ، ذلك أن تعدد الزوجات محرم كنسيا ، ممنوع مدنيا ، و معاقب عليه قانونيا .

غير أنه لا ضير في اتخاذ الخدن ، و لا عيب في الخيانة الزوجية .

يتعود الزوج بواسطة الزواج المختلط على عادات و أعراف جديدة ممنوعة في مجتمعه المسلم الجزائري ، و هي مسموح بها في مجتمع زوجته الجديد . بل يصبح شرب الخمر أمر عاد جدا ، و أكل لحوم الخنازير عادة محبذة . يتعين عليه التعود على العيش في هذا الوسط الجديد إذا كان مقر الزوجية في أوروبة و فرنسا على وجه الخصوص .

إن بعض الزوجات المسيحيات لا يحتملن مجرد مظاهر التدين الوراثي لأزواجهن . فالتلفظ بكلمتي (بسم الله) عند أي عمل يقدم عليه الإنسان ، أو

---

[1] -Augustin Barbara . Mariages sans frontières . Ed. Centurion . Paris 1985 . 2. Ed. P. 23.

(الحمد لله) يثير الزوجة و يستوجب الملاحظة و التقريع ، و وصفه بالتزمت والتشدد . فكيف يكون الحال لو صلى الزوج و صام بعد ذلك ؟

إنهن بعملهن ذلك يعملن على القضاء على جزء هام من تكوين المسلم الجزائري النفسي ، إذ يعملن على تحطيم بنائه الشخصي ، حتى يأتي عليه زمان لا يجد فيه أمامه سوى دين زوجته المسيحي ، أو خواء في النفس لا يملؤه شيئا ، فيصبح بلا دين كما هو حال الكثيرين من أطراف الزواج المختلط ، فيسهل تنصير الأطفال المختلطين عند ذلك .

فإذا أصرّ الزوج المسلم على التمسك بتقاليده الدينية ، أو الإلتزام بمبادئ الإسلام من صلاة ، و صوم ، و غيرها من واجبات دينية يومية ، يحدث انقسام واضح في الأسرة المختلطة ، فإما تتبع الزوجة دين زوجها ، و هو قليلا ما يحصل، أو تبقى متمسكة بدينها فيحدث الشقاق و التنافر ، خصوصا مع قدوم الأولاد .

وإذا حدث العكس ، أي كانت الزوجة متدينة ، والزوج المسلم غير مكترث ، كما هو حال أغلبية الأزواج المقبلين على الزواج المختلط، تخلى عن قيمه الإسلامية بعدما صار التمسك بظاهر الدين الإسلامي تطرفا في نظر أهل الملل لأخرى ، وحتى في نظر الفئة المتشبعة بالفكر الغربي المسيحي من أبناء جلدتنا .

في المجتمعات الغربية المسيحية ، و المجتمع الفرنسي على وجه الخصوص تتبوأ المرأة مكانة عالية . فهي ربة البيت بغير منازع . سيادتها قائمة على الأولاد ، بل تطال الزوج أيضا . لها حظوة عند الزوج ، يتودد لها بمناسبة و بغير مناسبة ، فكيف بحال الزوج المسلم الذي هو بأمس الحاجة لها لتسوية وضعيته الإدارية ، والذي اتخذ الزواج المختلط وسيلة لتحقيق أغراضه تلك .

إن مثل هذا الزوج مقبل تدريجيا ، بفعل زوجة مسيحية متمسكة بقشور دينها، لا تجهل غرض زوجها المسلم ، على فقدان أبسط الأشياء لديه مثل المناسبات الدينية كالأعياد الدينية .

يشهد الواقع المعيش أن أغلب حالات الزواج المختلط دافعها الرئيس المصلحة، ذلك أن الشباب المسلم الجزائري المهاجر نحو أوروبا ، و فرنسا على وجه الخصوص التي هي موطن الزيجات المختلطة للمسلمين الجزائريين ، عندما يتمكن من الهجرة شرعية كانت أو غير شرعية ، أول ما يبحث عنه تسوية وضعيته القانونية في البلد الذي يقيم فيه . فلا يجد وسيلة أقرب من إبرام زواج مختلط مع بنات ذلك البلد . فيجد مثل هذا الشاب نفسه صيدا في يد و بلد تلك الزوجة المسيحية تفعل به ما تشاء وترغب فعله .

يقول أحد ضحايا هذا الزواج ، و هو شاب مسلم عانى الأمرين في بلد أوروبي أين تزوج امرأة مسيحية إيرلندية : " اسأل مجربا و لا تسأل طبيبا " . تزوج الشاب ك. ف. . وهو الشاب المذكور . من إيرلندية أنجب منها ستة أطفال و ضجر من تسلطها ، و تسلط قوانين بلدها التي تخدم مصالح مواطنيها . يقول : " إن الاستقرار معدوم في الزواج المختلط ". مضيفا : " حتى بعد إسلامهن . مشيرا إلى النساء الأوروبيات . لا يلتزمن ، فيخرجن من المسجد ليدخن أو يسكبن الخمر لأهاليهن " . فهو ينصح (كل من يرغب في الهجرة بالسفر للعمل ، أو الدراسة ، أو العلاج .. شريطة عدم الزواج بأجنبية حتى لا يظلم نفسه و أبناءه ، فالقوانين الغربية تصب لصالح المرأة ، و هي التي تشجعها على التمرد عليه .. فلو أرادت منعه من دخول البيت لكان بوسعها ذلك ببساطة .)[1]

تأثير المحيط الاجتماعي :

تتأثر وضعية الزوجين المختلطين حتما بالمحيط الاجتماعي الذين يعشن فيه، و الذي هو موطن الزوج الأجنبي .

فإذا كان الزوجان يستوطنان فرنسا كما هو حال أغلب هذه الزيجات المختلطة، واجه الزوج المسلم مشاكل جمة ، و عراقيل شتى وجب عليه القبول بها ،

[1]- جريدة الخبر اليومية الجزائرية ، الصادرة بتاريخ 05 جمادى 1 1439 هـ الموافق 23 جانفي 2018 م . الجزائر.

أو الصبر عليها أو المقاومة و تحمل تبعاتها التي قد يكون مآلها فقدان المزايا التي تحصل عليها أو تحطيم استقرار أسرته المختلطة .

ينظر للمسلم في الوسط الغربي المسيحي نظرة قوامها: الخوف، والحذر، والاحتقار.

الخوف من فرد ينتمي لوسط إسلامي معادي للضمير الجمعي الغربي الذي رسخت فيه تلك الصفات الثلاث ، زادتها النظرة الحالية التي تعتبر الإسلام مرادفا للإرهاب ، و المسلمون كلهم إرهابيون ، مهما تملق المتملقون لأولئك الغربيين الذين يرون فيهم استثناء يؤكد القاعدة التي ينطلقون في نظرتهم منها .

إن أول ما ينبغي الإشارة إليه في هذا الصدد طبيعة الإيمان عند المسلمين وعند النصارى .

فإذا كان الإيمان في نظر المسلمين : أن تؤمن بالله الواحد الأحد ، الفرد الصمد، الذي لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفؤا أحد ، و بأن محمدا صلى الله عليه و سلم عبده و رسوله ، و تؤمن بجميع الرسل و الأنبياء ، و تؤمن بالملائكة ، والقدر خيره و شره ، و أن قضاء الله تعالى لا يرد ماض في عباده لا يعلمه إلا الله تعالى . و تقوم بممارسة أركان الإسلام كلها ، ثم بعد ذلك تنتظر الجزاء من الله وحده ، و لا يمكنك أن تعلمه بحال . فإن الإيمان عند النصارى قوامه الإعتقاد (أن عيسى عليه السلام مات على الصليب من أجل خطايا البشرية ، و من آمن بيسوع غفر له ونجا، ولكن الذي لا يؤمن به يموت بذنوبه ، و سيكون مستوجبا للعقاب الأبدي ..)[1]

فأصول الإيمان الكنسي تتبني على الاعتقاد الجازم بأن المسيح عليه السلام هو الله ، ابن الله و الروح القدس ، و أن صلبه تكفير لخطايا النصارى ما سبق منها

[1]- محند أزواو . كنت نصرانيا . دار تيدكلت . ط. 2 . الجزائر . ص. 109 .

و ما لحق ، و أنهم أبناء الله . و أن الرهبان هم الواسطة بين الناس و ربهم . هذا الإيمان وحده كفيل معتقده بدخول الجنة ..

والمسلم في نظر النصارى مشرك ضال، لا يستحق غير الاحتقار منهم، وهذا ما هو واقع فعلا في حياة المسلمين مع اليهود والنصارى. وتلك نظرتهم الدائمة إليهم.

خطب البابا أوربان الثاني رأس الكنيسة الكاثوليكية الغربية فقال : (أي خزي يجللنا و أي عار ، لو أن هذا الجنس من الكفار ، الذي لا يليق به غير الاحتقار ، و الذي سقط في هاوية التعري من كرامة الإنسان ، جاعلا من نفسه عبدا للشيطان ، قد قدر له الانتصار على شعب الله المختار) .[1]

و الجنس المقصود من أب النصارى هم المسلمون، و هم الكفار في نظره .. و النصارى هم شعب الله المختار الذين يتنازعون المقولة مع اليهود .

أمّا اليهود فنظرتهم للنصارى و المسلمين يملؤها الجفاء و الاحتقار ، فهم وحدهم شعب الله المختار الذي سخّر ما سواهم من البشر ، و أحسن خلقهم لحسن خدمة اليهود في نظرهم .

رد عائلة الطرف الثاني المسيحي أو اليهودي في الزواج المختلط و محيطه الاجتماعي من الطرف المسلم مغروس فيه في أعماق نفسه نتيجة النظرة الكنسية للإسلام و المسلمين ، و من ثم فهو سلبي منه مرتين .

مرة لكونه جزائريا عانى ما عاناه في ظل الاحتلال الفرنسي ، و مرة لكونه عربيا مسلما .

أما وضعية الزوجة الجزائرية المرتبطة بمسيحي فرنسي ، أو يهودي ، فهي ليست أحسن من حال أخيها المسلم الجزائري ، بل حالها أشد و أنكى ، الخائنة لدينها و وطنها حسب أسرة زوجها المسيحية و محيطه الاجتماعي .

---

[1]- الحسيني الحسيني معدى . حروب الغرب الصليبية على الإسلام . دار الكتاب العربي . دمشق /القاهرة . 2007 ص 3.

لذلك يجتهد الطرف الجزائري في إرضاء عائلة و محيط الطرف الأجنبي بالابتعاد عن كل ما من شأنه تذكيرهما بدينه و وطنه الأصلي .

فلا صلاة ، و لا صيام ، و لا غيرها من أركان الدين و شعائره اللازمة .

يقول أحد النصارى المتزوجين من مسلمة جزائرية : " كانت هناك مفاجأة الزواج السعيدة ، و كذلك رد فعل أبي لاختلاط زواجنا . و بالنسبة له كان يهمه الإبقاءو الحفاظ على قيم مجتمعنا الفرنسي ...)[1]

يحدث كذلك أن تتأثر بعض الزوجات الكتابيات الأجنبيات بوجودهن وسط أفراد مجتمع زوجها الجزائري فتسلمن ، و يتعدى البعض منهن عتبة الشهادة ليمارسن الشعائر الدينية الإسلامية ، كالصلاة ، و الصيام مثلا ، كما حدث لإحدى الفرنسيات التي تزوجت جزائريا بفرنسا و أنجبت منه . حضرا إلى الجزائر، فأقاما بها مع أبنائهما . استقرت الأسرة المختلطة في الجزائر ، و ساعد الوسط المنحدرة منه الزوجة الأوروبية على استقرارها في الجزائر ، و عدم ارتباط الزوجة بروابط عائلية متينة بفرنسا بلدها الأصلي .

غير أن هناك حالات قليلة مشابهة ، يستقيم بها المقام بالجزائر ، إذ أن معظم حالات الزواج المختلط ينتهي بها المقام في بلد الطرف الأوروبي .

عكس ما يروجه الغربيون و أنصار الفكر التغريبي في بلادنا بدافع الحقد الصليبي على كل ما هو مسلم ، و زعمهم أن المجتمع المسلم الجزائري غير متسامح، فإن غير المتسامح حقا هو المجتمع الغربي . أما المجتمع المسلم الجزائري فهو أكثر تسامحا مع نساء أهل الكتاب المتزوجات مع مسلمين جزائريين ، لكنهم أقل تفهما لحالات أولئك النسوة المسلمات الجزائريات المرتبطات بمسيحيين أوروبيين .

و مردّ ذلك جواز الزواج المختلط شرعا و قانونا في شريعتنا الإسلامية وقانوننا الوضعي إذا كان طرفه المسلم جزائري، و بطلانه إذا كان طرفه المسلم

---

[1]- Barbara Augustin. Mariage sans frontiéres. Ed. centurion. Paris . France 1985 . P.22.

جزائرية . لذلك لا تواجه الزوجة الأجنبية الكتابية في الجزائر المعاناة نفسها التي تعانيها الزوجة المسلمة الجزائرية في فرنسا .

وتعاني الأطراف المسلمة هناك في بلد الكنيسة المسيحية ، عملية استقطاب، و استدراج كبير من طرف الكنيسة لاستمالتهم ، و إدخالهم في النصرانية ، تحت شعار الحوار بين الديانات ، وغيرها من الشعارات البراقة التي يخالف باطنها ظاهرها، مثل الجمعية الكاثوليكية من أجل الحوار مع الإسلام التي ينشطها ويشرف عليها الراهب الأب سوران ميشال، و التي تتخذ من منزل سانت جينيفياف مقرا لها ، أين تستقبل الراهبات أطراف الزواج المختلط . فيقرأون فاتحة القرآن قبل الإفطار ، وهم صائمون ، و نوتر دام مع سورة من القرآن الكريم ، ثم صلاة كنسية . الكل يحصل في جو كنسي مسيحي .

هذه إحدى عمليات التنصير المنظمة ، التي تشرف عليها الكنيسة بما لديها من إمكانيات مادية و معنوية ، تنشر أفكارها وسط الأزواج المختلطين بالتدريج .

دفع هذا الوضع بعض الجمعيات النسوية الغربية في الغرب المسيحي أطراف الزواج المختلط من النساء المسيحيات المتزوجات بمسلمين إلى العمل على تنصيرهم، حتى يطيب لهن العيش معهم . ذلك أنه لا يصلح أن تعيش امرأة مسيحية مع زوج مسلم جزائري متمسك بدينه .

من هذه الجمعيات (الفدرالية العامة لأصدقاء الشابات) التي حذرت المقبلات على الزواج المختلط من بنات النصارى ، و دعتهن إلى الأخذ بعين الاعتبار الدين المختلف ، و العادات المتنافرة ، و التقاليد المتصارعة .

ففي كتابها الذي أصدرته تنديد بالمعاملة السيئة التي تعانيها الزوجة المسيحية من زوجها المسلم الجزائري ، و محيطه المتخلف . حسبها . و كيف تواجه العائلة الجزائرية التي كانت آنذاك . أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا . ظروفا اجتماعية ومعيشية قاسية . ينزع منها ولدها ، و تجبر على خدمة العائلة ، و تقاسم أهلها الشقاء و التعاسة .

و تنصح كاتبة الفصل الأول من الكتاب ، و هي بالمناسبة فرنسية متزوجة من جزائري من بلاد القبائل بنات دينها المسيحيات ، بالاقتداء بأثر (هيلين) المتزوجة من محند المتطور الذي ارتد عن دينه الإسلامي .

فهيلين و زوجها محند يعيشان من أجل ذلك حياة سعيدة . كما تدعوهن للتمسك بنظامهن الزوجي الفرنسي لتجنب الوقوع فيما لا تحمد عقباه ، لو خضعن لقانون الأحوال الشخصية الإسلامي .

و عندما تسأل (آنيّ) هيلين عن سرّ سعادة عائلة (روزات و محند) تجيبها قائلة : وحدة الهدف ، المعتقد الواحد ، الإثنان نصرانيان . لا توجد شعائر تميزهما، و لا نزاع حول الأطفال و لا المشاكل التي تشغل بال آنيّ ...[1]

يقول الأستاذ قنديل عن المسلم المتزوج بمسيحية : " لا بد أن هناك خللا في عقيدته ، و تصدعا في إيمانه .. لأن الإسلام حث على الزواج من ذات الدين وفضلها على من سواها من النساء الأخريات..

فإذا كان من غير المستحب أن يتزوج المسلم فتاة غير ملتزمة بآداب الدين مع أنها شريكته في العقيدة و الإيمان ، فكيف يسوغ له أن يتزوج فتاة غير مسلمة على الإطلاق ؟ "[2]

إن الوازع الديني يتلاشى تدريجيا عند أكثر هؤلاء الأزواج بزواجهم هذا ، وقد لا يبقى له أثر عند الزوجات **المسلمات** المتزوجات من مسيحيين أوروبيين . يظهر أثر ذلك كله في تنشئة الأطفال المختلطين الذين يتأثرون بالبيئة المعيشة ، والتي تكون أوروبا في الغالب ..

---

[1]- Rèves et réalités des mariages mixtes entre chrétiens et musulmans . Fédération internationale des amis de la fille . Génève . Suisse.

[2]- عبد المنعم قنديل . .لماذا نتزوج؟ دار الشهاب للطباعة و النشر . باتنة . الجزائر . ص 12.

العدد الأكبر من أطفال الزواج المختلط يعيشون خارج الجزائر ، في البلدان الأوربية ، و على رأسها فرنسا موطن هذه الزيجات . يعيشون . حينئذ . في البلدان المسيحية ، بلد الطرف المسيحي الأجنبي .

اندماجهم في وسطهم الاجتماعي الجديد يكاد يكون كامل ، نتيجة تأثرهم بوسطهم العائلي ، من جهة . و من جهة أخرى نتيجة تأثرهم بمحيطهم الاجتماعي الكبير. فلا أثر للإسلام في حياتهم ، و لا للغة العربية ، و كل ما يذكرهم بوطنهم الأصلي الجزائري ، سوى صورة والدهم التي تؤرقهم ، و تفسد عليهم حالة اندماجهم في مجتمعهم الأوروبي الغالب و المتسلط .

بعض هؤلاء الأطفال يتأسفون لزواج أمهم المسيحية الأوروبية النقية من عربي مسلم ، ويلومونها على فعلها ذلك . أما بعضهم فيخجل من نسب والده ، ويزعجه حمل اسمه العربي .

عالجت بأمر قضائي ولائي حالة ذلك الفتى المراهق الذي أصرّ على مغادرة الجزائر للحاق بأمه المسيحية الفرنسية في فرنسا، و هو لم يبلغ بعد سن البلوغ القانونية التي تسمح له بالسفر وحده خارج الوطن بدون ولي مرافق . كان يحرص علي لتمكينه من اللحاق بأمه الفرنسية في فرنسا .

في إجابة له عن سؤال حول مدى صيام إخوته الأكبر منه لشهر رمضان ، أجاب بدون تردد : (وهل يعقل أن يظل الإنسان بدون أكل أو شرب نهاره كله ؟)، مما يبين جهله الكبير لتعاليم دينه الإسلامي الذي تسبب فيها والده ..

تم تنشئة هؤلاء الأطفال تنشئة مسيحية أوروبية ، من طرف أمهات لا يتأخرن عن قداس يوم الأحد في الكنيسة . اللغة الفرنسية هي اللغة الوحيدة في حياتهم ، والثقافة الغربية المسيحية ، هي التي تكون شعورهم و تغلب على مشاعرهم .

يسهم في بعدهم عن دين آبائهم اعتناء الوسط المسيحي الغربي المفرط بهم ، و التركيز على اكتسابهم ثقافة أوروبية و فرنسية خالصة . فهم فرنسيون بحكم

القانون الفرنسي الذي يلحق الولد فيه بجنسية أبيه أو أمه . لذلك تحرص الأم على تنشئتهم تنشئة نصرانية خالصة، باصطحابهم الأسبوعي للكنيسة ، واحتفالهم بالأعياد الدينية و الوطنية الفرنسية كلها .

إن معظم هؤلاء الأطفال يبتعدون عن دين آبائهم ، و يحرصون على التبرؤ من تقاليدهم و عاداتهم الوضيعة في نظرهم و نظر محيطهم الاجتماعي ، من أسرة قوامها الأم و مجتمع قوامه الحضارة الأوروبية المسيحية المتغلبة . بل يتعصبون ضد هذا الدين، و تدفعهم كراهيتهم لآبائهم إلى كراهية كل ما يمثلونه ، من دين ، وحضارة ، وقيم و تقاليد إسلامية .

هذه حالة أطفال الزواج المختلط المبرم في أوروبة، والذي يقيم أطرافه هناك، وهم يشكلون أغلب أطفال الزواج المختلط. أما عن أطفال الزواج المختلط المقيمون في الجزائر و هم الأقلية الأخرى الباقية ، فهي أقل سوء من كل النواحي السابقة عن حال إخوانهم بالمهجر .

الآثار الدينية للزواج المختلط على المحيط الجزائري .

للزواج المختلط أثره الواضح في المحيط الجزائري المباشر . إن كلمة " ولد الرومية " كلمة شائعة في الأحياء الجزائرية .

كثير من الأشخاص يحملون هذا لإسم ، و يناديهم أبناء أحيائهم به بدون حرج و لا خلفية ، سوى رغبة في نسبتهم لأمهم الفرنسية .

و إذا كان عدد هؤلاء قليل في المجتمع الجزائري ، فإن تأثيرهم الاجتماعي كبير نتيجة اكتسابهم نسبا ينفر منه أمثالهم من الأشخاص الآخرين لو نسبوا لأمهاتهم .

إن الصراع القائم اليوم بين المجتمعات ديني حضاري . فبعدما زالت الكتلة الإشتراكية ، و اندحرت الحضارة الشيوعية الاشتراكية التي كانت دوما الوجه الآخر للحضارة المادية الغربية ، ها هي الدول الغربية المسيحية تكشر عن أنيابها ،

وتختلق صراعا جديدا مع الإسلام ، تستعمل فيه كل الوسائل ، من ضمنها الحرية الدينية المزعومة.

وخير من يركز عليه في هذا المجال أطراف الزواج المختلط الذي يوضع الطرف الموجود منهم في البلاد الإسلامية هدفا للدول الغربية المتوثبة للانقضاض على أي شيء يمكن استخدامه في الهيمنة على مقدرات الدول المسلمة، و منها بلادنا الجزائر.

يقول المفكر الاستراتيجي الأمريكي فوكوياما منظر الصراع الحضاري الحديث: (إن الحداثة التي تمثلها الولايات المتحدة الأمريكية والديمقراطيات المتطورة ستبقى القوة السياسية المسيطرة في العالم .. وإن الإسلام هو الحضارة الرئيسية الوحيدة في العالم التي لديها مشاكل مع الحداثة .. وإن المسألة ليست ببساطة حربا على الإرهاب .. إنه صراع ضد العقيدة الإسلامية الأصولية التي تقف ضد الحداثة الغربية ..)[1]

و يضيف الرئيس الأمريكي جورج بوش الإبن في خطاب موجه إلى رجال الإعلام الديني الأمريكي : " إنهم . المسلمون الأشرار . يكرهون حقيقة أن نعبد الرب بالطريقة التي نراها مناسبة " .[2]

هكذا يبدو الصراع واضحا من وجهة النظر الغربية المسيحية . اقترب موعد المواجهة الكبرى . لذلك يسارعون للانقضاض على كل من يبدي تململا يثير حدسهم.

هكذا يبدو الصراع الآن . واضحا. من وجهة النظر الغربية المسيحية الصليبية. لقد اقترب موعد المواجهة المستجدّة مع المسلمين . فالدور لمن يبدي تململا يثير حفيظة الغرب المتوثب .

---

[1]- الحسيني الحسيني معدى . حروب الغرب المقدسة على الإسلام : وثائق المؤامرة و الإدارة . دار الكتاب العربي . دمشق/ القاهرة . ط. 1 . 2007 . ص 45.

[2]- المرجع السابق . ص 41.

لا يكاد ينطفئ لهيب الصراع الذي يشعله الغرب الصليبي في بقعة من أرض المسلمين ، حتى يشتعل في بقعة أخرى . هدفه من وراء ذلك كله مواجهة الإسلام ، بالحرب المشتعلة ، أو الحرب الناعمة . و من وسائل هذه الحرب الناعمة الأخيرة الزواج المختلط الذي ضيع الألوف المؤلفة من المسلمين و أبنائهم .

فكم من عالم ناصح ، أو باحث يقظ حذر من مغبة الزواج المختلط ، و آثاره الواضحة على أفراد الأسرة المختلطة ، خصوصا الأطفال من الناحية الدينية على وجه الخصوص بدون طائل .

المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية .

تتواجد الغالبية العظمي من الزيجات الجزائرية المختلطة في فرنسا لأسباب تاريخية ، و اقتصادية ، و استقرار أكبر جالية مسلمة جزائرية فوق التراب الفرنسي. وما بقي من هذه الزيجات المختلطة موزع أفرادها على الجزائر ، وبعض الدول الأوروبية ، التي تدين بلادها بالنصرانية ، و بعض البلدان الأخرى .

و العائلة المختلطة تتأثر حتما بالوسط الاجتماعي الغالب الذي تعيش فيه . و أظهر مثال على ذلك الوسط الغربي الأوروبي ، الذي يؤثر فيها سلبا و إيجابا .

تذكر الباحثة الإيطالية المتخصصة في قضايا الهجرة (أريانا أوبينو) أن الأزمة الاقتصادية التي تعيشها الجزائر باعتمادها على مداخيل البترول وحده هي سبب الهجرة الجزائرية نحو أوروبا . إذ تقول أن : (.. رغبة الجزائريين في تقليد الأوروبيين و العيش مثلهم دفعتهم إلى قوارب الحرقة) .[1]

مضيفة حسب موقع الأعمال العالمي الإيطالي (أفار أنترنازيولي) (الاقتصاد الجزائري الذي يدور حول المحروقات بنسبة كبيرة ، لم يعد اليوم قادرا على امتصاص قطاع هام من الشباب طالبي الشغل ، الذين وجدوا أنفسهم من دون عمل و من دون آفاق واضحة) .[2]

ما لم تقله هذه الباحثة أن الزواج المختلط هو الهدف الأول لهؤلاء الحراقة بعدما تبين أنه الوسيلة الأولى لتسوية الوضعية الإدارية هناك في أوروبة، خاصة فرنسا.

يعرف الزواج الشرعي تراجعا خطيرا في أوروبة لانعدام روح المسئولية عند الرجال و النساء ، مما يجعلهم يميلون إلى اتخاذ الأخدان . كما تميل الأسر إلى تحديد النسل ، بدافع اقتصادي و اجتماعي، و الحرية الكبيرة التي تتمتع بها المرأة .

---

[1]- جريدة الشروق اليومي الجزائرية ليوم 11جمادي 1 1439 هـ (2018/01/29 م)

[2]– المرجع نفسه.

في ألمانيا إحدى أرقى دول العالم الغربي ، يعاني المزارعون مشكلة البحث عن شريكة حياة.

يقول (هيلموط أوشخمان) البالغ ثلاثا و خمسين سنة من العمر : " إن من بين أسباب عدم العثور على زوجة ألمانية ، الحرية المفرطة التي تتمتع بها المرأة "، مما دفع الكثير من الألمان المزارعين إلى البحث عن زوجات في البلاد الآسيوية الفقيرة ، كالفلبين ، و الزواج منهن . مضيفا : " لم أتمكن من العثور على امرأة ألمانية ، ترغب العيش معي في مزرعتي ".[1]

وتقول رئيسة الجمعية النسوية للمزارعات في ولاية بافاريا (هيدي ماري سلتز): (لقد وجدنا لكل مئة رجل بين 76 و 80 امرأة فقط ..)[2]

لقد بلغت نسبة انخفاض الولادات في المجتمعات الغربية درجة مخيفة ، أدت بالحكومات الغربية إلى دق ناقوس الخطر ، و إحدى وسائل المواجهة هي الزواج المختلط ، مع الأطراف المسلمة خاصة ، و عددها في ارتفاع مضطرد ، كما يشهد على ذلك عمليات الهجرة الشرعية و غير الشرعية على حد سواء .

غير أنه ينبغي التذكير دائما بمخاطر الزواج المختلط لدى مجتمعات الطرف المسلم ، أين تعتبر وسيلة من وسائل الغزو الفكري .

يقول جون دوبريز (Jean Deprez) : (الزواج المختلط كوسيلة من وسائل الغزو الثقافي يخشى منه لأجل ذلك و للحفاظ على الإسلام ، و للابتعاد عن كل ارتباط بالغرب المادي) .[3]

---

[1]- جريدة الشروق اليومي الجزائرية ليوم 13 جمادي 2 1439 هـ 2018/03/01 عدد رقم 5743 ص3.

[2]- المرجع نفسه .

[3]- Jean deprez . Mariage Mixte, Islam et Nation . Revue Algérienne des sciences juridiques économiques et politiques . Vol. XII . N°1 . Mars 1975 .

<u>أولا :</u> فيما يخص الزوجين المختلطين .

إن أول ما يتنازل عليه الزوج المسلم الجزائري عند إقدامه على الزواج المختلط من طرف أجنبي غير مسلم أحواله الشخصية التي تحكمها قواعد الشريعة الإسلامية الغراء.

بل يتنازل أكثر من ذلك عن قيم و تقاليد مجتمعه . فتصبح الشروط التي يشترط توفرها في الزوجة المسلمة الجزائرية ، لا مجال لها مع الزوجية الأوروبية . فلا عفة مفترضة فيها ، و لا بكورة ، و لا سلوك قويم .

وفي كثير من الحالات يتزوج المسلمون الجزائريون نساء مهمشات في مجتمعن، يعانين الوحدة، و ضنك العيش، مثلما هو حال أزواجهن المسلمين الجزائريين في تلك البلاد.

يقول أحد المساعدين الاجتماعيين الفرنسيين : " في الغالب ، و فيما يتعلق بالجزائريين ، فإن أكثرهن { يقصد الفرنسيات } سليلات المساعدة الاجتماعية العامة، أو من عائلات وضعيتها الاجتماعية سيئة ، مهمشة ، أو مدمنة على الكحول . كلهن قطعن علاقاتهن مع عائلاتهن. فالزوجان معا ملفوظان من قبل أهلهما ، و زواجهم انعكاس لهذا الرفض .. "[1]

إن حالة ذلك الشاب الجزائري المهاجر إلى إيرلندا هي خير مثال يسند رأي المساعد الاجتماعي الفرنسي . تزوج من فتاة إيرلندية أنجبت له ستة أطفال . عاش معيشة ضنكى رفقة أبنائه مع أمهم المسيحية ، التي لا تكف عن الاعتداء على أبنائها نتيجة مقامرتها و سكرها المستمر و الدائم .[2]

علما أن طريقة الزواج المختلط تبدأ عادة بمعايشة زوجية غير شرعية لتنتهي بزواج مختلط بعد ذلك .

---

[1]- Augustin Barbara . Mariages sans frontières . 2e Ed. Centurion . Paris . France.

[2]- جريدة الشروق اليومي الجزائرية ليوم 05 جمادي 1 1439 هـ (2018/01/23 م) عدد رقم 5706.

و يمكن حصر آثار الزواج المختلط فيما يخص الزوجين في النقاط التالية :

الفارق الثقافي بين الزوجين :

يكون المستوى الثقافي بين الزوجين المختلطين متقارب عادة . كلا الزوجين مستواهما الثقافي بسيط .. في حالة الزوجين المنحدرين عادة من وسط اجتماعي عمالي ، أو فلاحي .

و قد يكون الزوجان مثقفان ، كما في حالة الطلبة الجزائريين الذين يذهبون لمواصلة دراساتهم العليا في أوروبا ، و فرنسا خاصة . فيتزوجون من طالبات مسيحيات ذوات مستوى دراسي عال . لكن هذا الزواج المختلط محدود النجاح ، وأول مشكل يواجهه مرحلة اختيار محل الإقامة .

فالزوجة الفرنسية متجذرة الأصول في مثل هذه الحالات . تصرّ على الإقامة وسط بيئتها و محيطها الاجتماعي . و الزوج المسلم الجزائري المرتبط عادة بعقد عمل في بلده الجزائري المرتبط جدا ببلده يحرص على الانتقال بها للعيش وسط أهله، و في أحضان مجتمعه الغريب عن الزوجة ، فيحدث الشقاق ، فالفراق والطلاق .

إن مثل هذه الحال يمثلها شاب جزائري كان قدوة في حياته الدراسية ، إذ تخرج من بعض أحسن الثانويات في الجزائر ، هي الثانوية التقنية الواقعة في مدينة دلس ، ولاية بومرداس حاليا . سافر في بعثة لمواصلة دراسته العليا في روسيا ، إذ تخرج كمهندس للمياه الفرع الذي كانت بلادنا بأمس الحاجة له . ارتبط أثناء تواجده في روسيا بشابة مثله ، أحضرها بعد إنهاء دراسته للجزائر ، أين وجدت المحيط الاجتماعي غير ملائم لإقامتها ، فغادرت الجزائر تاركة ثمرة الزواج ابنها من ورائها خلال ثمانينيات القرن الماضي . أعاد زوجها الزواج بعد رحيلها بمسلمة جزائرية أنجبت معه أطفالا آخرين. تعلّق بها ابنه الأول من الزوجة الروسية تعلقا كبيرا . ثم ما لبث أن رحل بعد بلوغه إلى كندا حيث استقرّ للعيش و الإقامة هنالك .

قياسا على هذا الزواج المختلط ، الذي لاحقه الفشل في كل جوانبه ، الأسرية البسيطة الذي انتهى بالطلاق ، ثم تحوّل الابن الوحيد إلى خارج الجزائر بدوره ، وقد يعيد بدوره تجربة زواج أبيه المختلط مع طرف أجنبي آخر .

لا شك أن مجتمع الزوجة الأجنبية المسيحية يعارض بشدة مثل هذا الزواج، الذي ترتبط فيه الزوجة الأوروبية بطرف أجنبي اضطره للعيش في أوروبا مؤقتا دراسته أو ظرف آخر مؤقتا لا غير .

يقول الكاتب الفرنسي (أوغسطين بربارة) : " المعارضة الفرنسية للزواج المختلط ليست جديدة ، أو من طرف واحد . إنها تجد جذورها في حرب الجزائر ، والاحتلال الذي دعم الأفكار المسبقة الجاهزة .."[1]

وإذا كانت إقامة الزوجين المختلطين خارج الجزائر ، و في فرنسا غالبا ، يصبح الزوج المسلم الجزائري عالة على نظيره المسيحي حتى في المعاملات الإدارية البسيطة، مثل الفواتير المختلفة .

فإذا حدث نزاع بين الطرفين عندما يحاول الإحساس بشخصيته والخروج عن بعض تقاليد المجتمع الفرنسي المخالفة لمبادئ مجتمعه الأصلي ، و هي كثيرة ، يقف في وجهه جميع أفراد الأسرة المختلطة ، بالإضافة لمحيطه الاجتماعي الجديد القريب ، بما في ذلك أبناؤه و أقارب زوجته ، و حتى جيرانه .

من الأزواج المختلطين من يتحسر بألم كبير ويكتم غيضه عندما ترقص زوجته مع شخص أجنبي بحضرته. وهذه من العادات الجارية في المجتمعات الغربية.

بعض الزوجات المختلطات يستنكفن عن حمل أسماء أزواجهن العربية ، التي تعد نقيصة في نظر محيطهن الاجتماعي ، و لا يجد الزوج المسلم الجزائري مخرجا سوى كتم غيظه والاستسلام للأمر الواقع الذي يعيشه بغية الحفاظ على الروابط الزوجية ..

---

[1]- Augustin Barbara . Mariages sans frontières.

غير أن تلك الزيجات المختلطة قد لا يمكنها الاستمرار في ظل تلك المتناقضات، و أمام تلك المستجدات التي تكشفها يوميا الحياة الزوجية المختلطة في ظل المحيط الاجتماعي الخاص لكل واحد من الزوجين ، أثناء تواجده في المحيط الاجتماعي المخالف .

عمل الزوجة خارج بيت الزوجية :

تعتبر المرأة المسيحية استقلالها الإقتصادي عن زوجها أمرا مفروغا منه . بل هو أساس الحرية الشخصية التي تتمتع بها . فالعمل المأجور خارج بيت الزوجية لا يقبل المساومة و النقاش . موقفها هذا يدعمه محيط الزوجة الأجنبية الاجتماعي . بخلاف محيط الزوج المسلم ، أين لا يعتبر عمل المرأة خارج منزل الزوجية أساسي لطرفي الزواج .

فالمرأة الغربية المسيحية تقدم على العمل المأجور خارج بيت الزوجية ، مثل الرجل تماما ، و تقضي أكثر أوقات يومها خارج المنزل الزوجي .

فإذا أضيف للعمل استغلالها المفرط لأوقات الراحة في التسلية و الترفيه ، وما ينجم عن ذلك من آثار اجتماعية تعود على العشرة الزوجية و الأولاد بالوبال .

و نظرا لعدم تعود الزوج المسلم الجزائري على مثل تلك الحال في مجتمعه الأصلي ، الذي حتى إذا عملت فيه الزوجة المختلطة عملا مأجورا ، تكفلت هي نفسها بعمل بيت الزوجية من أشغال يومية . إضافة لتربية الأطفال و القيام بشؤونهم الأخرى .

فإذا تخلف الزوج المختلط عن أداء بعض الأشغال التي هي من صميم عمل الزوجة في مجتمع الزوج ، وبخته زوجته ، و أدى بهما ذلك للاختلاف فالشقاق . وقد يصل الحال بالزوجين المختلطين إلى الطلاق إذا تكررت تلك المخالفات كثيرا .

يذكر بعض الأصدقاء أنه عاد صديقا له في بيته ، فأحسن استقباله ، وحضرت زوجة الصديق اللقاء . فظلت تبادل الضيف أطراف الحديث . فلما طلب

منها زوجها إعداد القهوة للضيف ، طلبت منه أن يذهب لتحضيرها بنفسه . فتفاجأ الصديق من موقف صديقه و مضيفه الذي تقبل الأمر على مضض .

و نظرا لعدم تعود الزوج المسلم الجزائري على مثل تلك المواقف الصادمة في مجتمعه عندما تصدر عن زوجته و أمام ضيوفه ، و لكنها عادية جدا في نظر مجتمع الزوجة المسيحية الأجنبية .

إذا كانت حجة بعض الأزواج المسلمين الجزائريين من الزواج المختلط اتخاذ زوجة مثقفة تساعده في عمله ، و تعينه في تسيير شؤونه ، فالأمر غير ذلك عندما يستقر الزوجان في الجزائر ، إذ يقوم بالتضييق على زوجته الأجنبية ، فلا تحتمل معاملته التي ترفضها مبدئيا ، و يحدث الشقاق والانفصال مهما حاول الزوجان تفهم وضعية بعضهما البعض ، و حاولا تحمل نزوات بعضهما البعض .

يقول أحد النصارى الفرنسيين المتزوج من مسلمة جزائرية : " كانت تحدثني عن رمضان ، و أحدثها عن الصوم . في الأخير فهمت أنهما ليسا بمعنى واحد تقريبا ."[1]

كما لا تطيق تلك الزوجة المسيحية الفرنسية تحمل تلفظ زوجها المسلم الجزائري بضمير الغائب الجزائري ، عندما يتحدث عنها ، و لا تلك الفرنسية الأخرى التي لا تحتمل انشغال زوجها عنها بأهله في إحدى زياراته لبلده الجزائر .

و مثلما يؤثر الزمان في حياة الزوجين المختلطين ، فللمكان تأثيره هو الآخر. فمناخ الجزائر الدافئ ، المعتدل ، مختلف عن مناخ أوروبا البارد الرطب ، في أكثر فصول السنة . فالزوج الجزائري متعود على القيلولة عادة ، و هو ما لا تعرفه الزوجة الأجنبية . بل تستهجن ذلك . إذ الحياة بالنسبة لها كلها حركة و نشاطا اليوم كله ، وفي جزء من الليل كذلك ، حسبما تعلمته في محيطها الاجتماعي . فبقدر ما

[1] – Augustin Barbara . Mariages sans frontières, P44.

للقيلولة من أثر ايجابي لراحة الزوج البدنية و النفسية عند الطرف المسلم ، بقدر ما هي مثيرة لاشمئزاز الزوجة و محيطها الأجنبي .

أما إذا حافظ الزوج على ممارسة شعائره التعبدية من صلاة ، و صوم ، وغيرها من الواجبات الشرعية الأخرى ، يثير عمله ذلك حنق زوجته و أهلها ، ومحيطها الاجتماعي .ذلك أن المسلم الملتزم بدينه الإسلامي ، هو شخص متطرف في نظرهم . هكذا ، فلكل من الزوجين المختلطين مآخذه على الحياة الاجتماعية للزوج الآخر ، نابعة من ترسبات تاريخية راجعة إلى المعرفة السطحية لكل منهما بتاريخ رفيقه في الزواج . فتتراكم المواقف و تتضخم ، إلى حدّ يدب الشقاق بينهما ، و قد يصل إلى الانشطار فالطلاق .

أدى مثل ذلك الأمر بالأزواج المقيمين في الجزائر ، إلى انفصال زوجاتهن الأجنبيات عنهم ، و مواصلة العيش في الجزائر ممتهنات لوظائف نوعية كطبيبات، و أستاذات في التعليم ، وغيرها من المهن المشابهة للحفاظ على حضانة أطفالهن.

تزوج الكثير من الجزائريين من الطبقات النافذة في المجتمع قديما و حديثا من مسيحيات أجنبيات ، و بدل انحساره تحول إلى ظاهرة اجتماعية تقدم عليها الطبقات الاجتماعية الحالية ، لكونه أصبح يلبي رغبات الجميع .

الحياة الاجتماعية للزوجين المختلطين :

تمثل الحياة الزوجية للزوجين المختلطين أهمية كبرى لدى طرفيها، ومحيطهما الاجتماعي. فالزوجة الأجنبية لا تستطيع العيش وحدها داخل بيت الزوجية مع زوجها و أطفالها فقط. الأصدقاء لهم أهمية كبرى لديها، وعلاقاتها بهم لا يستطيع الزوج المسلم الجزائري تحملها خصوصا في حالة عودة الزوجين للجزائر، إذ لا تتحمل الزوجة ولا الزوج النمط الجديد من العيش وسط المحيط الاجتماعي الجديد، فتكثر المشاكل بين الزوجين، وتزداد في كل مرة يخطئ فيها أحدهما من وجهة نظر الزوج الآخر إلى درجة يصعب عليهما تحملها، وتنتهي إلى الحل المحتوم الذي هو الطلاق.

مهما بذل الزوج المسلم الجزائري من وسع لتلبية رغبات زوجته الأجنبية المادية الآنية في ظل الحشمة و الحياء وفق النمط الإسلامي لمجتمعنا إلا أن ذلك لا يرضيها لأنها بحاجة لنمط العيش الذي تعودت عليه في مجتمعها ، كمخالطة الرجال ، و كافة الأشياء الغير الشرعية أو الأخلاقية الأخرى التي لا يرى فيها مجتمعها حرجا ، و هي ممنوعة محرمة في مجتمعنا المسلم الجزائري .

يقول الباحث أوغسطين بربارا : " حدث مرة أن تزوج أمير قبيلة التيجانية في الجنوب الجزائري من فرنسية متوسطة الحال برنادات إيبرهاردت (Bernadette Eberhardt) .

رغم البذخ فإن وراءه اختلافات بين الزوجين و مجموع انتماءاتهما . فالمسافات الفاصلة بينهما موضوعية ، و أحيانا ذاتية ، يمكن أن تكون واعية وأحيانا بدون وعي .. إن الزواج الفرنسي المغاربي مثال جيد لزواج يحمل في طياته مجموعة تناقضات ومسافات أساسية .. و للفارق الحضاري أثره الفعال في تشكيل عقلية الزوجين وتحديد نظرتهما للأشياء ".[1]

لعل الكاتب المذكور يقصد بالمسماة (برنادات إيبرهارد) المسماة (إيزابل إيبرهاردت) المولودة في جنيف سنة 1877 من القرن التاسع عشر، التي غادرت مسقط رأسها في العشرين من العمر نحو مدينة عنابة بالجزائر الفرنسية يومها لتتزوج الراحل المدعو سليمان، والتي توفيت في مدينة عين الصفراء بالجنوب الجزائري في الصحراء بتاريخ الثاني من شهر أكتوبر سنة 1902 للميلاد في السابعة والعشرين من عمرها، والتي تقول عنها الكاتبة الفرنسية (إدموند شارل رو): (إيزابيل هي امرأة عرفت كيف تفرض نفسها. أوقاتها القوية التي عاشتها تشكل جزء من ذكرياتنا. قام الفرنسيون بتعذيبها عن القناعات التي تحملها. يقولون عنها أنها كانت جاسوسة ..)[2]

---

[1]- OP . CIT.

[2]- EL.Watan , Quotidien Algérien De Langue Française . Daté le 10/11/2006 ALGERIE

أما الطريقة التيجانية فهي طريقة معروفة ، و رئيس الزاوية تزوج كما سبق ذكره من الفرنسية المعروفة أيميلي بيكار .

إن هذه التناقضات التي نلمسها في حياة النسوة المسيحيات المتزوجات مع مسلمين جزائريين إبان فترة الاحتلال الفرنسي تثير الريبة ، و تحث على مزيد من البحث في الموضوع لتبين حقيقة الزواج المختلط الذي أقمنه مع رجال مسلمين كتب لهم تولي مسؤوليات في أوطانهم .

إن نسبة معتبرة من هذه الزيجات المختلطة تستمر و تنجح رغم الجو الاستثنائي الذي يعيشه أطرافها من زوجين مختلطين و أبناؤهما .. الفضل في استمرار ذلك الزواج يعود إلى محافظة الزوجين على رباط الزوجية ، و تجنب كل ما يمكنه تعكير صفوها ، خصوصا بعد الإنجاب . ربما تنصر الزوج المسلم ، أو أسلمت الزوجة النصرانية خصوصا لما يستقر المقام بالعائلة المختلطة بعد إنجاب الذرية في أحد بلدي الزوجين ، الذي يكون له التأثير المؤكد على الزوج الآخر ، ذلك أن محيط الزوجين له التأثير البالغ على الأسرة المختلطة .

انتهاء الزواج المختلط بافتراق الزوجين .

يؤدي تراكم المشاكل بين الزوجين المختلطين إلى استحكام التنافر بينهما ، ومن ثم إلى الانفصال و الطلاق ، أو الانفصال وحده كما هو الحال في القانون المدني الفرنسي .

يحدث ذلك للكثير من الزيجات المختلطة المنعقدة بفرنسا بين زوجين مختلطين أحدهما مسلم جزائري ، و الآخر فرنسي مسيحي أو العكس . بينما ينتهي الكثير من الزيجات المذكورة المنعقدة في الجزائر بالطلاق أيضا .

كما أن الطلاق قد يحدث لأتفه الأسباب أسوة بالطلاق العادي الذي بدأ ينتشر في المجتمع بأسره .

عرفت نسبة الزيجات العادية في الجزائر تراجعا محسوسا في بلد محافظ مثل بلادنا ، إذ بلغت سنة 2016 نسبتها 3.4 في المائة ، و هو ما يعادل 12000 زيجة مقارنة بالسنة التي مرت قبلها سنة 2015 ، إذ انتقلت من نسبة 9.24 في المئة خلال سنة 2015 إلى 8.73 في المائة خلال سنة 2016 . علما أن الحالة المدنية لسنة 2016 سجلت 356000 حالة زواج ..[1]

غير أن نسبة معتبرة من الزيجات المختلطة يكتب لها الاستمرار و النجاح أسوة بمثيلتها من الزيجات العادية ، و ذلك رغم الجو الاستثنائي الذي يعيشه أفراد هذه الزيجات من زوجين مختلطين ، و أبناء ..

يقول أحد أفراد الزواج المختلط الفاشل ، عن صديقه الآخر المتزوج مثله بزوجة أوربية (... لكن هذا لا يمنع من وجود نماذج صادفتها في الدول الغربية ... مثل الإيرلندية سمية ، و هي تعمل في مسجد بإيرلندا متزوجة من ليبي ..)[2]

ثانيا :آثار الزواج المختلط على الأطفال المختلطين :

من الأسباب التي حملت الكنيسة على الاعتراف بالزواج المختلط بعدما كانت ترفضه و تحاربه بشدة ، ارتفاع معدل الزيجات المختلطة ، و سلطة الكنيسة المفرطة التي تجعلها تساير الأمور المستجدة بحلول مستجدة و لو كان ذلك على حساب أصول العقيدة المسيحية ، التي تجعل لأرباب الكنيسة سلطات مقدسة تصل درجة التحليل و التحريم ، و هو ما تسجله هذه الزيجات المختلطة من ولادات تحاول الكنيسة الاستثمار فيها و تنصيرها ، و هو ما يحدث غالبا مع أطفال الزواج المختلط المسلم والمسيحي .

---

[1]- ديمغرافيا الجزائر 2016 الصادرة عن المديرية العامة المكلفة بإحصاء السكان و العمل الجزائر . الجزائر.

[2]- جريدة الشروق اليومي الجزائرية ، الصارة بتاريخ 05جمادى1 1439هـ (2018/01/23م). عدد 5706 . ص 11.

كانت السلطات الفرنسية في الجزائر أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا بالأمس القريب تشترط للاعتراف بأطفال الزواج المختلط، التزام والدهم تسميتهم تسمية فرنسية، وتعميدهم في الصغر، و تثقيفهم ثقافة فرنسية كاملة .

هذا ما كان يفعله الضباط و العساكر الفرنسيون الذين كانوا يتخذون لهم خدنا المسلمات الجزائريات الصغيرات ، يقضون معهن معايشات زوجية طيلة فترة وجودهم العسكري بالجزائر ، فإذا أنجبن لهم ذرية ، التزموا بتسجيل أولادهم في الحالة المدنية، وأبرموا مع زوجاتهم الصغيرات زواجا مختلطا ، و سووا وضعية الأطفال المختلطين بتعميدهم ، و فرض أسماء فرنسية لهم ، و أمروا بتربيتهم تربية كنسية وفق الثقافة الفرنسية في مدارس مهيّأة خصيصا لذلك .

هذا هو النهج الذي سنه هؤلاء الضباط و العساكر ، على رأسهم مساعد نابليون الشهير المدعو (أوربان) ، و السفاح الجنرال الفرنسي (موريس) ، وغيرهم من الضباط و العساكر المغمورين.[1]

لقد تزوج الجنرال موريس من المسلمة الجزائرية المسماة الزهرة بنت كرولةأنجبت له ابنتين ، سمى إحداهما (إيستر إيميلي) والأخرى (ماري لويز) ابنتا كرولة طبقا للقانون الفرنسي الذين لم يعترف في بداية الاحتلال الفرنسي لبلادنا بالزواج المختلط الحاصل بين أطراف مسلمة و أخرى فرنسية أوربية .

و بعد ازدياد ابنه الذي سماه (بول لويس) رسم زواجه أمام ضابط الحالة المدنية ، و منح الأطفال المختلطين اسمه الشخصي . و بعدما كانوا يحملون لقب أمهم المسلمة الجزائرية صاروا يحملون لقب والدهم الفرنسي .[2]

أصبح أولاد الجنرال الفرنسي الثلاثة: إستر إيميلي بنت كرولة، ولويز بنت كرولة، وبولس لويس بن كرولة يدعون إستر إيميلي موريس، ولويز موريس، وبول لويس موريس.

لذلك كانت أول آثار الزواج المختلط التسمية :

---

[1]- MULLER Martine . Le couple Franco-Maghrébin d'hier à aujourd'hui . Ed. Ramsey. Paris 1987. France . p. 27.

[2]- OP. CIT . 28.

تسمية الأطفال المختلطين :

الأسماء الشخصية تحمل معنى خاصا لدى الأطفال المختلطين . فهي التي تحدد جنسيتهم ، و انتماءهم . ذلك أن كل واحد من والديهم ينتمي إلى حضارة مختلفة عن حضارة الزوج الأخر . و الطفل المختلط نتاج حضارتين ، يرغب كل والد نسبته لحضارته الأم . أحدهما يريد أن يربيه تربية إسلامية تقليدية ، والطرف الآخر ، و هذا هو الأخطر يريد أن يربيه تربية غربية مسيحية خالصة . فإذا اختلف أو اتفقا الزوجان المختلطان حول التسمية ، حملاه اسما مختلطا كأن يسمياه بول طارق ، أو أنطوانات صباح ، و غيرها من الأسماء المشابهة .

و قد تثير التسمية مشاكل عويصة إذا ما أصرّ أحد الزوجين المختلطين على تحميله تسمية واحدة إسلامية ، أو غربية مسيحية .

وكثيرا ما يفلح أحد الطرفين في فرض تسميته ، و غالبا ما يكون الطرف الأجنبي المسيحي ، كما حدث مع الجنرال موريس مثلا ، و في هذه الحالة ، ما على الطرف المسلم سوى الصمت و اتباع ما قرره الطرف المتسلط ، أو الموافقة عن رضا و قناعة كما يحدث كثيرا في هذه الفترة و الفترة الأخيرة بالذات أين صار بعض المسلمين يحاولون التنصل من أسمائهم الإسلامية ، تحت ضغط وسائل الغزو الفكري.

أذكر مرة أن إحدى الجزائريات المقيمات في بريطانيا ، سعت لدي بغية تغيير اسم ابنها المولود في الجزائر ، و المقيم معها في بريطانيا و تحويله من اسم محمد الشريف الذي اختاره له جده عند ميلاده كما قالت، طالبة تحويل تسميته إلى آدم . لا شك في أن سلوكها ذلك ينم عن خوف ، و تخوف من تنامي ظاهرة العداء والتربص بالمسلمين في بريطانيا ، و العالم كله ، لمّا أصبحت كلمة إسلام مرادفة للإرهاب .

و نظرا لحالة التنازع الحاصلة بين طرفي الزواج المختلط في اختيار الأسماء، يجنح الكثير من الآباء و الأمهات إلى اتفاق حول اسم مشترك ، لا يحمل اسما إسلاميا واضحا ينادى عليه بلكنة و صوت فرنسي واضح مثل : كريم و ينطق كاغيم . نادين . ليليا . ليندة . روزة ، و مثيلتها من الأسماء التي لا تثير حفيظة أطراف الزواج المختلط و محيطهم الاجتماعي .

ديانة الأطفال المختلطين :

هي العقبة الكؤود التي يصعب على كل طرف من الزوجين تخطيها . لذلك يؤجل كثير من الآباء المسألة لحين بلوغ أطفالهم الكبر لنظر المسألة . غير أن أكثر الآباء يفصل فيها عندما يكون الأطفال صغارا ، و هو الأنسب . فهل يعقل أن ينتظر الأطفال بلوغ السن القانونية ، ليتخيروا أو يختار لهم الدين الذي يعتنقون ؟

من أجل ذلك ينشأ بعض الأطفال على غير هدى من أمرهم ، فلا هم مسلمون و لا نصارى . و إنما هم مزيج بين ذلك ، لا من هؤلاء و لا من هؤلاء . يذهبون مع أمهاتهم للكنائس ، و لا يرون في ذلك حرجا ، و قد يرافقون آباءهم للمساجد والمصليات و هم غير مقتنعين بما يفعلون . إسلام بدون شريعة ، ومسيحية بلا روح.

تذكر الطفلة نادية أنها تذهب مع أمها للكنيسة .. أما أبوها فهو ملتزم بشي ء قليل من الإسلام .[1]

و الحقيقة التي ينبغي قولها أن الكثير من الأطفال المختلطين يتبعون الديانة التي يتعوّدون عليها بفعل أمهات متمسكات بمسيحيتهن ، يحرصن على حضور المراسيم الكنسية كل أحد ، و يرفقن أولادهم معهن . هذا إذا كان مسكن الزوجية في أوروبا ، و فرنسا على وجه التحديد . أما إذا كان مسكن الزوجية في الجزائر ، فينشأ الأطفال على غير يقين من ديانتهن .

[1] - Barbara Augustin. Mariage sans frontières . P.72.

يقول أوغسطين بربارة صاحب كتاب زواج بدون حدود : " تربيتهم مزيج من الإسلام و المسيحية" .[1]

تسهر الكنيسة بدون كلل و لا ملل على تنصير الأطفال المختلطين بواسطة مباشرة أنشطة خاصة بهم ، و إعداد برامج و حصص مميزة لفائدتهم ، كإيهام أوليائهم أنها تعمل بجدّ لتلقينهم تربية مسيحية إسلامية مختلطة ، مثلما يحدث في اللقاءات المنظمة تحت إشرافها ، التي تجتمع فيها العائلات المختلطة ، و يقرأ فيها فاتحة الكتاب و الأدعية الكنسية.

يقوم الرهبان منذ الصغر بتعميد الأطفال داخل الكنيسة ، وفي بعض الأحيان تجرى مراسيم التعميد و الختان في الوقت نفسه. فهم ينشأون . حينئذ . في الوسط البيئي المسيحي الذي يتربون في أحضانه تبعا لتقاليد المجتمع الذي يعيشون فيه.

لغة الأطفال المختلطين :

لغة الأطفال الأولى هي لغة أمهم . و بالتالي فلغة أطفال الزواج المختلط الجزائري الفرنسي لغة أمهم الفرنسية التي ليس لهم سواها ، نطقا و تفكيرا وتدبيرا.

فإذا كان أولى الناس بالولد الصغير أمه . فهي مدرسته الأولى في الحياة . يفتح عينيه عليها ، و تتفتح مداركه ، و تكبر أحاسيسه بين أحضانها . فكيف لا يتخذها قدوة في تدينه الذي تربى عليه أثناء مرافقاته لها للكنيسة كل يوم أحد ؟

فإذا كان الأب سكيرا، عربيدا ، لا يعرف للمسجد سبيلا في الجمعة والجماعات، و الأم ملتزمة بقداس يوم الأحد في الكنيسة ، و يرافقها أولادها عند الذهاب فإن مصير الأطفال التنصير لا محالة .

و لا شك أن الأم هي المدرسة الأولى للطفل في الحياة . تعجنه كما شاءت ، و تربيه على الطريقة التي شاءت . و تختار له الديانة التي ترغب له اعتناقها .

---

[1]- OP. CIT. P.72.

فكما يتعلم الولد من أمه اللغة ، يكتسب الأخلاق ، والسلوك . بل و المعتقد أيضا فهي التي تعلمه النطق بالألفاظ و الكلمات . كما تربيه وفق فهمها للحياة.

الغريب في أمر الزواج المختلط أن بعض الأطفال المختلطين يصعب عليهم التواصل مع آبائهم الذين لا يحسنون الكلام جيدا بلغة الزوجة الأجنبية و المحيط الذي يحيون فيه كما هو حال أغلب أفراد الهجرات الجزائرية الأولى لفرنسا. والأطفال ينشأون على لغة أمهاتهم ، فتصبح الأم في هذه الحالة واسطة بين الأطفال وآبائهم.

إن للدين و اللغة أثرهما الحاسم في تربية الطفل المختلط، و تكوين شخصيته، و انتمائه الحضاري .غالبا ما ترجح كفة حضارة اللغة التي يتربى طفل الزواج المختلط في أحضانها . فهو يتكلم اللغة الفرنسية منذ نعومة أظفاره ، و يعيش في وسط حضاري غربي مسيحي ، و يدين بالنصرانية . و لايعرف شيئا من لغته العربية الأصلية ، و دينه الإسلامي الحنيف .

بل حتى إذا وجد الطفل المختلط فوق التراب الوطني الجزائري ، يحرص والديه على الحاقة بالمدارس الفرنسية ، و تربيته تربية فرنسية .

كل ذلك يعبرعن درجة تشبع أطفال الزواج المختلط و أولياؤهم بحضارة الأم التي نشأوا عليها .

والسؤال الذي ينبغي طرحه : لماذا كل هذا الاهتمام بأطفال الزواج المختلط ؟

تربية الأطفال المختلطين :

للتربية أثرها الفعال في تكوين شخصية الطفل في مرحلتي الطفولة والمراهقة. فإذا تجاوز هاتين المرحلتين استقل بنفسه ، و اختار طريقه تبعا لما شبّ عليه .

الطفل في مرحلة الطفولة و المراهقة مثل الورقة البيضاء ، تكتب عليها ما شئت من كلام ، و تعلمها ما أردت من تعليم . و هو أقرب من أمه ، ابعد عن غيرها من الناس . يكتسب منها كل احتياجاته الأساسية ، من لغة كلام ، و طريقة تفكير .

تربية الأطفال المختلطين المقيمين في البلاد الغربية المسيحية تخضع لمحيطهم الاجتماعي الغربي الأوربي المسيحي .

هذا فيما يتعلق بالأطفال المولودين لأب مسلم جزائري ، و أم مسيحية أجنبية. أما الأطفال المولودين لأب مسيحي فرنسي ، و أم مسلمة جزائرية ، فالأمر غير وارد بشأنهم . فهم على ملة أبيهم نصارى غير مسلمين .

و التربية تشكل للطفل المختلط هوية مستقلة بمرور الوقت ، تتضح معالمها في أعوامه الأولى . و تسير على منوال اللغة ، و الثقافة و الدين . ثم تحدد انتماءه بعد ذلك للجهة التي اكتسب منها هويته .

فهوية الطفل المختلط يكتسبها . حينئذ . من تربيته ، فمحيطه الاجتماعي الذي يعيش فيه ، ويستمد منه عناصر هويته .

فإذا كان موجودا خارج الجزائر ، اكتسب هوية البلد الذي يعيش فيه ، والأم تكفلت بتربيته ، و المجتمع الذي أصبح جزء فاعلا فيه .

أما إذا عاش في الجزائر ، و قليلا ما يحصل ذلك ، صار مزدوج الهوية . هوية أمه ، و المدرسة التي تعلم فيها ، و المحيط الاجتماعي الذي تربى وسطه .

ختاما لهذا المبحث، ينبغي التأكيد على هذه المرحلة من حياة الطفل التي ينشأ فيها نموه الفكري، والتي يضطلع الأبوين المهتمين بتربية أولادهما بدور فاعل في تكوين أطفالهم .

تقول الباحثة سناء الخولي : (تؤكد غالبية الأبحاث في مجال التنشئة الاجتماعية على وجود اختلافات رئيسية في أساليب ممارسة التنشئة الاجتماعية بين الجماعات ، تبعا للمستويات الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية المختلفة . و هذه الاختلافات لا تكون فقط في مجال تربية الطفل و لكن أيضا في مناهج التأديب وفي

طرق إظهار العواطف و في طريقة ترتيب اللعب ، و في الطرق التي تحدث بها الأمهات أطفالهن ، بالإضافة إلى طموحات الآباء بالنسبة لأبنائهم .)[1]

جنوح الأطفال المختلطين :

تشهد المجتمعات الغربية ثورة في الإجرام والفساد الأخلاقي . و الأطفال المختلطون الذين يعيشون في تلك المجتمعات ليسوا بمعزل عن تلك المفاسد ، ومضارها تلحق بهم .

و الأسرة هي البيئة الأولى المرشحة للفساد ، إذا كان الأطفال المختلطون لا يتلقون الرعاية الكاملة من والديهما ، أو كان الأخيران منشغلان عن الاهتمام بتربية أطفالهم بانشغالات أخرى .

و تؤكد الإحصائيات الصادرة في البلاد المسيحية الأوربية عن بلوغ الانحراف وسط القصر ، و الشباب هناك ، درجة كبيرة ، مما يؤثر على سلوكات الأطفال المختلطين المستقبلية .

و مما لا شك أن الوالدين يتحملون مسؤولية كبيرة في ذلك التدهور الأخلاقي و التغيير العميق الذي طرأ على الأسرة ، و استهتار الآباء بالقيم الأخلاقية و القانون.

كما يساهم الأطفال بدورهم في تفشي الجريمة بجنوحهم ، أو وقوعهم ضحايا لجنوح البالغين الكبار ، بفعل تعريض أنفسهم للمخاطر ..

و يكتسب الأطفال الإجرام من عائلاتهم الصغيرة ، ثم المجتمع الذي يعيشون فيه ، ويتأثرون به .

---

[1]- سناء الخولي . الأسرة و الحياة العائلية . دار المعرفة الجامعية ، الأسكندرية : مصر . دار بور سعيد للطباعة . سنة 1978 . ص 232.

و نظرا لكون أغلبية أطفال الزواج المختلط يعيشون في وسط مجتمعات أجنبية غربية ، فهم يتأثرون بالمحيط الغربي . و الكثير منهم يولد نتيجة علاقات إجرامية غير شرعية ، يسجلون على إثرها بأسماء أمهاتهم ، و ينسبون بعد ذلك لآبائهم بعد إبرام عقد زواج مختلط بين والديهم .

المحيط الذي يعيش فيه الطفل المختلط في هذه الحالة ينظر إليه كلقيط وولد زنا ، مما يؤثر سلبا على نفسيته ، و يشكل لديه عقدا يصعب عليه التخلص منها ، و يدفعه إلى اقتحام مجاهل الانحراف و الجريمة .

إن نظرة المجتمع الذي يعيشون فيه الظالمة لهم ، بالإضافة لحياتهم الأسرية الممزقة ، بفعل النزاعات المستمرة بين أبويهما ، التي تؤدي في الكثير منها للطلاق، كل ذلك لا يترك للأطفال سبيلا سوى طريق الانحراف و الإجرام .

لا يوجد إحصاء مفصل لعدد الأطفال الناتجين عن الزواج المختلط ، لكن عددهم يقدر بالآلاف ، تبعا لعدد الزيجات المختلطة نفسها . و هم ضحايا نزاعات حادة في المجتمع الذي يعيشون فيه ، عرقية ، ثقافية ، دينية ، قانونية و قومية .

و السجون الفرنسية مملوءة بالكثير من هؤلاء الأطفال ، لانخفاض مستواهم الثقافي و التعليمي . كما يعمل المجتمع على إدماجهم في الحياة الاجتماعية العامة لأسباب اقتصادية مادية و اجتماعية ثقافية .

خطف الأطفال المختلطين :

هي واحدة من أظهر الجرائم التي تعاني منها الأسرة المختلطة ، و ذلك لأسباب ذاتية ، و موضوعية لم يراعيها الزوجان عند إقدامهما على هذا الزواج .

هذا من جهة. ومن جهة أخرى لكون الزيجات المختلطة تمثل استثناء في المجتمع الذي تنعقد فيه .

و حسب بعض الإحصائيات الفرنسية ، ينتهي ربعها بالطلاق حسب المعهد الوطني للإحصائيات (INED) . كما ينتهي سدس الزيجات المختلطة المنعقدة في الجزائر بالطلاق حسب تصريح لوزير العدل الجزائري .[1]

في أكثر الحالات تسند حضانة الأطفال لأمهم . و قد يحدث غير ذلك عندما يقع الطلاق في الجزائر ، و تغادر أمهم التراب الجزائري .

عند ذلك يحس الزوج المغبون بحالة اضطراب و اكتئاب نتيجة الظلم الواقع عليه حسب وجهة نظره ، يؤدي به لانتهاز الفرصة لاقتضاء حقه بيده ، و من ثم خطف الطفل المختلط المسند حضانته للطرف المقابل .

إن عدد الحالات التي كانت مطروحة على وزارة العدل الجزائرية ، والمتعلقة بخطف أطفال الزواج المختلط قد بلغت 130 ملفا لخطف الأطفال في سنة 1978 ثم ارتفعت خلال ثلاث سنوات لتصبح 226 ملفا لخطف الأطفال خلال سنة 1981. ثم قفز العدد إلى 348 حالة خطفا للأطفال خلال عام واحد في سنة 1982. وبلغ عدد الاجمالي لخطف الأطفال مجمع ثلاثة آلاف حالة خلال عشرية واحدة .[2]

انتهز أحد المسلمين الجزائريين فترة قضاء أبنائه المختلطين العطلة في الجزائر ليمسكهم عنده . كما قامت إحدى الإيطاليات باسترجاع بنت مختلطة من ابيها الجزائري ، و دخلت بها السفارة الإيطالية بالجزائر ، أين مكثت مع ابنتها هناك حوالي سنتين، و تحولت قضية مريم سيلفستري، و هو اسم البنت المختلطة الجزائرية الإيطالية إلى قضية رأي عام تدخلت لإيجاد حل لها أعلى سلطات البلدين.[3]

في سنة 1982 تبين أن من بين البلدان التي ينتقل بينها أطفال الزواج المختلط بلدان المغرب العربي .. إذ يستعمل الوالدان المنفصلان كافة الوسائل والسبل التي تمكنهما من تهريب أبنائهما ..

---

[1]- Barbara Augustin . Mariages sans frontières. P. 82.

[2]- 0P. CIT. P. 85.

[3]- جريدة الشروق اليومي الجزائرية ليوم 12 ربيع 1423 هـ 2002/05/25 م.

فالوالد المسلم الجزائري يتحجج بمختلف الحجج ، لإنقاذ أبنائه من أم مفرطة. والأم المسيحية الأجنبية ترفض أن يعيش أبناؤها في وسط متخلف ..

لقد أدت عمليات خطف الأطفال الناتجين عن الزواج المختلط الجزائري الفرنسي بالسلطات العليا في كل من البلدين ، إلى البحث عن سبيل من شأنه وضع حل ظرفي عاجل للقضية ، بعدما ترتب عنها من احتلال السفارة الفرنسية من طرف مواطنات فرنسيات متزوجات مع جزائريين ، بمساندة المنظمات و الجمعيات النسوية الفرنسية .

فعمدت كل من الجزائر و فرنسا ، إلى إبرام اتفاقية تتعلق بأطفال الزواج المختلط الجزائري الفرنسي في شهر جوان من سنة 1988 .

المبحث الثالث : الآثار القانونية للزواج المختلط .

يثير الزواج المختلط في المجتمع الجزائري آثارا قانونية كبيرة، بعضها للطبيعة القانونية لهذا الزواج. وبعضها الآخر راجع للغموض القانوني التي تثيره بعض النصوص التشريعية المنظمة له، فيما يتعلق بمسائل القانون الدولي الخاص. وبعضها راجع أحيانا لانعدام نصوص تشريعية يمكنها أن تنظم بعض المسائل الغامضة فيه.

في العشريتين الأخيرتين تأزمت العلاقات السياسية بين الجزائر وفرنسا بفعل تأزّم العلاقات الزوجية المختلطة بين الأطراف الجزائرية الفرنسية لهذا الزواج .

فقادة الدول الأوروبية حساسون جدا لأوضاع مواطنيهم، وسبق التعرف كيف اضطر رئيس الحكومة الإيطالية التدخل لصالح مواطنته المتزوجة بجزائري ليمكنها من استرجاع ابنتها باستعمال نفوذه لدى رئيس الجمهورية الجزائرية .. فقام الرئيس الجزائري بتمكينها من ابنتها التي رجع بها والدها الجزائري من فرنسا، وغادرت معها حيث شاءت.

تأزم العلاقات الزوجية بين الأزواج الجزائريين والفرنسيين، امتد أثره للعلاقات السياسية بين الدولتين، الجزائرية والفرنسية. أول سبب لتأزم العلاقات الزوجية بين الوالدين في الزواج المختلط هو مسألة خطف الأطفال، وتحويلهم للبلاد الأصلية

للطرف المختطف، فيسعى الطرف الآخر في استرجاعهم، وتمتد معاناة ذلك بفعل ثقل القضاء، و طول المطالبات القضائية .

ظهرت في سبيل تلك المعاملات حركات جمعوية نسوية، خصوصا في الجانب الفرنسي لمساعدة الأمهات الفرنسيات في سبيل استرجاع أطفالهن المحولين من طرف آبائهم لبلدهم الأصلي الجزائر، مثل (جمعية الدفاع عن الأطفال المختطفين) التي قامت بحملة كبيرة ابتداء من سنة 1984، أدت إلى احتلال السفارة الفرنسية بالجزائر من طرف أمهات الأطفال المختلطين المختطفين، المدعمات بلجان مساندة سنة 1985 .[1]

تقوم تلك الحركات بالضغط الفعال على حكومات بلدانهن ، اللاتي تتخذن القضية وسيلة ضغط على الطرف الجزائري ، الذي سرعان ما يستجيب لمطالب الطرف الأوروبي نتيجة الضغط الكبير الذي تفرضه عليه .

بذلت الحكومة الفرنسية جهدها مع الجزائر نتيجة ضغط تلك الجمعيات النسوية ، فأبرم الطرفان الجزائري و الفرنسي اتفاقية حول الأطفال المختلطين خلال سنة 1988 لتنظيم الزيارات المحكوم بها قضاء ، خصوصا بعد احتلال السفارة الفرنسية بالجزائر من طرف أمهات الأطفال المختلطين المختطفين .

و سبق إبرام الاتفاقية ، تبادل الزيارات العائلية لهؤلاء الأطفال المختلطين ، بين حدود البلدين ، بمبادرة من السلطات الجزائرية التي ألزمت بها الطرف الجزائري الذي امتثل لتنفيذ قرارات القضاء ..

لكن لا تستطيع المبادرة القائمة من طرف واحد الاستمرار ، إذا لم يلتزم الطرف الفرنسي بالوفاء بواجباته في تلك الزيارت العائلية ، ما ترتب عنه وقف تلك الزيارات العائلية بتلك الصفة نهائيا.

[1]- MULLER MARTINE . Mariage sans frotières. Le couple Franco-Maghrébin d'hier à aujourd'hui . P.69.

و مثلما هو عليه الحال في الآثار الدينية ، و الاجتماعية ، تطال الآثار القانونية أطراف الزواج المختلط كلها : الوالدين والأطفال .

و قد تتعدى آثار هذه الزيجات المختلطة لتمس مصالح الدول نفسها التي ينتمي إليها أطراف الزواج المختلط ، كما حصل بين الجزائر و فرنسا ، أين ألزمت الجزائر موطنيها المرتبطين بزوجات مسيحيات فرنسيات تمكينهن من الزيارة الدولية . و كما حصل بين الجزائر و إيطاليا أين تدخل رئيس حكومة إيطاليا لفائدة مواطنته الإيطالية لتسترجع ابنتها من والدها الجزائري ..

الأثار القانونية فيما يخص الزوجين :

تتمحور هذه الآثار في مجموعة من النقاط يمكن حصرها فيما يلي :

حول عقد الزواج المختلط :

ينظم قانون الأسرة الجزائري كافة العلاقات المتعلقة بالأسرة بموجب القانون رقم 84 ـ 11 المؤرخ في 09 رمضان عام 1404 هـ الموافق 09 جوان سنة 1984 م المتضمن قانون الأسرة ، المعدل و المتمم بالأمر رقم 05 .02 المؤرخ في 18 محرم عام 1426 هـ الموافق 27 فبراير سنة 2005 ، و المكمل بالمرسوم التنفيذي رقم 06 . 154 المؤرخ في 11 ماي 2006 م المحدد لشروط و كيفيات تطبيق المادة السابعة مكرر بخصوص الشهادة الطبية ما قبل الزواج .

تشير المادة الأولى من قانون الأسرة إلى المجالات التي يحكمها، والعلاقات التي ينظمها. و تنص المادة الرابعة منه على تعريف الزواج بنصها أن : (الزواج هو عقد يتم بين رجل و امرأة على الوجه الشرعي . من أهدافه : تكوين أسرة أساسها المودة و الرحمة و التعاون و إحصان الزوجين و المحافظة على الأنساب).

و من أركان الزواج بهذه الصفة طبقا للقانون توافر أربعة عناصر ، هي : العاقدان اللذان هما الزوج و الزوجة ورضاهما . ولي الزوجة ، الذي هو عنصر

رئيس في إبرام عقد الزواج . الصداق الذي قدمه الزوج لزوجته ، ثم الشاهدان ، فالصيغة التي يبرم بموجبها عقد الزواج المختلط .

فإذا انعدم ركن من الأركان بطل العقد ، كأن يشتمل على مانع أو شرط يتنافى مع مقتضياته مثلا ، كردة الزوج أو الزوجة . فهي مسألة نادرة الحدوث ، لكنها محتملة.

و يترتب على بطلان العقد فسخه قبل الدخول بالزوجة بدون صداق يدفعه الزوج . فإذا وقع الدخول بالزوجة ثبت الزواج بصداق المثل ، إذا اختل ركن واحد، ويبطل بطلانا مطلقا إذا ختل أكثر من ركن واحد .

ولقد قامت المادتان 32 و 33 من القانون نفسه بالنص على إبطال الزواج إذا اشتمل على مانع أو شرط يتنافى ومقتضيات العقد. ويبطل كذلك إذا اختل ركن الرضا.

ورد في الاجتهاد القضائي الجزائري : (من المقرر شرعا و قانونا أن للنكاح أركان أربعة هي : صداق . صيغة . (رضا الزوجين) و شاهدين . بالإضافة إلى خلو الزوجين من الموانع الشرعية. و من المقرر أيضا أنه إذا ختل ركنان من أركان الزواج غير الرضا يبطل الزواج . و من ثم فإن النعي على القرار المطعون فيه بانتهاك الشريعة الإسلامية والخطأ في تطبيق القانون غير وجيه، و يستوجب رفضه.)[1]

و تنص المادة 30 في فقرتها السادسة من قانون الأسرة الجزائري صراحة على منع الزواج المختلط إذا كانت الزوجة الجزائرية مسلمة ، و الزوج غير مسلم.

فعقد الزواج المبرم بين زوجة مسلمة جزائرية، و زوج أجنبي غير مسلم عقد باطل شرعا و قانونا، و هو غير قابل للتصحيح ما دام الزوج غير مسلم ، و لا يرتب أي آثار شرعية قانونية عليه .

[1]- المجلة القضائية الجزائرية . وزارة العدل . الجزائر . عدد رقم 02 لسنة 1992 .

و عقد الزواج في نظر المشرع الجزائري عقد شرعي مدني ، ذو طابع شكلي، يتطلب لصحة إبرامه توافر شروط موضوعية حددتها المادة الرابعة من قانون الأسرة.

و هذا المفهوم للزواج مخالف لمفهوم الزواج في المجتمعات الغربية الذي هو كما ورد في القانون الفرنسي (عقد يتحد به الرجل و المرأة للعيش المشترك وتبادلهما المساعدة و العناية) .[1]

فإذا كان هدف الزواج في مجتمعنا الجزائري، و كما بينته المادة الرابعة من قانون الأسرة أساسه تكوين أسرة قوامها المودة و الرحمة و التعاون و إحصان الزوجين و المحافظة على الأنساب . فهدف الزواج الغربي الاتحاد عن طريق الزواج .. و هو مفهوم مسيحي كنسي للزواج في بلد يقوم على مبدأ العلمانية .

و يتطلب إجراء العقد توافر شروط لا تختلف كثيرا عن شروط الزواج الكنسي المسيحي . كيف و فرنسا هي البلد البكر للكنيسة الغربية ؟

كلا القانونين ، المسيحي الكنسي ، و الفرنسي المسيحي ينظران نظرة واحدة للزواج باعتباره اتحاد بين الرجل و المرأة ، مثل اتحاد الكنيسة بالمسيح عليه السلام في نظرتهم التقليدية للأمور .. هذا الاتحاد الذي هو بمثابة التعبير عن انتماء الزوجين للمسيح و الكنيسة .

مفهوم الزواج في نظر قوانين المجتمعات الغربية . حينئذ . مفهوم ديني . وهو المفهوم نفسه في نظر الكنيسة المسيحية التي تعتبر الكنيسة متحدة بالمسيح اتحادا لا يمكن انفصامه .

و من ثم يلزم توافر رضا الزوجين في الزواج ، و رضا العائلتين أيضا . وبالتالي فالتعدد فيه ممنوع منعا باتا .

غير أنه مما أدخله المشرع الفرنسي على الزواج الكنسي من إصلاحات ، منها الترخيص بالطلاق بشروط معينة . الطلاق الذي تمنعه الكنيسة .

---

[1]- زهدي يكن . الزواج و مقارنته بقوانين العالم . _ المطبعة العصرية . ط.2 . بيروت : لبنان .

أركان الزواج في قانوننا الوطني تختلف مع نظيرها في الدول المسيحية الغربية. و من ثم فزواج المسلمة الجزائرية بطرف غربي مسيحي زواج باطل في نظر قانون الأسرة الجزائري ، لا يرتب أي آثار قانونية عليه ، و هو جائز في القانون الفرنسي إذا انعقد وفق شروط معينة ، مثل كون الطرف المسلم الجزائري غير متزوج أصلا ، أو طلق زوجته الأولى ، و لا يجوز له الزواج بامرأة أخرى ما دامت زوجته المسيحية الفرنسية في عهدته؛ بمعنى أنه متنازل عن أحواله الشخصية.

يحدث أن يعقد الطرفان المختلطان زواجهما بدون ولي شرعي ، أو شاهدين أو صداق . وهذا هو المفترض حصوله في الزواج المختلط . فيرجع في حالة التنازع للقانون الوطني لكل من الزوجين . و موقف القانون الجزائري معلوم وسبق الإشارة إليه. فهو يكيف لكل حالة من الحالات السابقة تكييفها . فالزواج الحاصل بدون صداق، أو شاهدين ، أو ولي ، يفسخ قبل الدخول و لا صداق فيه ، و يثبت بصداق المثل بعد الدخول.

أما زواج المسلمة بغير مسلم ، فهو محرم ، و ممنوع قانونا ، و لا يرتب أي أثر قانوني سواء على الزوجين ، أو على أطفالهما ، إذ هو باطل بطلانا مطلقا .

أما في قانون الطرف المسيحي الأجنبي ، فيرجع لقانونه الوطني لتكييفه .

قد يحصل أن يعيش الزوجان الطرف الجزائري المسلم ، و المسيحي الأجنبي بدون زواج أصلا ، و يسجلان وضعيتهما اللاشرعية تلك في الحالة المدنية كما يحصل في فرنسا ، و ترتب تلك الوضعية آثارها القانونية على الطرفين المختلطين وأطفالهما . لكن يبقى أثرها غير معترف به في القانون الجزائري .

فإذا قدم الطرفان المرتبطان بمثل هذه الزيجة المختلطة مع أطفالهما للجزائر، صادفتهما مشاكل عويصة ، باعتبارهما غير متزوجين في نظر القانون الجزائري ، وبالتالي فإن أطفالهما غير شرعيين .

كما قد يحدث عكس هذه الحالة تماما ، و ذلك عندما يبرم الطرفان : المسلم الجزائري ، و الفرنسية المسيحية مثلا زواجا عرفيا في الجزائر قد ينتج عنه أطفال مختلطون .

مثل هذا الزواج معترف به في قانوننا الوطني ، و يمكن تصحيحه باتباع إجراءات قانونية ، منها تسجيله في الحالة المدنية بواسطة حكم قضائي ، و تسجيل الأطفال أيضا بموجب حكم قضائي كذلك . و يبقى للقانون الفرنسي موقفه القانوني وفق نظرة المشرع الفرنسي إليه .

فإذا اشتد النزاع بين طرفي الزواج المختلط ، طبق القاضي المختص إقليميا قانونه الوطني لمعرفة القانون الواجب التطبيق في القضية ، استرشادا بقواعد القانون الدولي الخاص .

تنص المادة 11 من قانون الأسرة الجزائري على كون : (الشروط الخاصة بصحة الزواج يطبق عليها القانون الوطني لكل من الزوجين) .[1]

و المقصود بالشروط المذكورة شروط الزواج الموضوعية ، ذلك أن الشروط الشكلية الجزائرية يحكمها قانون محل انعقاد الزواج المختلط . هذا هو الرأي السائد فقها و قضاء .

فشروط الزواج الموضوعية في قانون الأسرة يطبق عليها القانون الوطني لكل واحد من الزوجين المختلطين . و لا يعرف مدى الصعوبة التي ترتبها هذه المادة عمليا في النزاعات القضائية الحاصلة بين الزوجين المختلطين إلا القاضي الفاصل في موضوع النزاع .

أما في حالة الزواج المختلط المنعقد بين طرف جزائري و آخر أجنبي في بلد ثان غير بلد أحد الزوجين ، فهذا الزواج لا يعتبر صحيحا في نظر القانون الجزائري

[1]- القانون المدني الجزائري الصادر بالأمر رقم 58.75 و المعدل بالأمر رقم 10.05.

إلا في البلاد التي يحددها مرسوم حسب نص المادة 97 فقرة 3 من قانون الحالة المدنية .

تنص المادة 03/97 من قانون الحالة المدنية الصادر بموجب الأمر رقم 70. 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 هـ الموافق 19 فبراير سنة 1970 م بقولها:

(إن الزواج الذي يعقد بين جزائريين أو بين جزائري و أجنبية يعتبر صحيحا إذا تم حسب الأوضاع المألوفة في ذلك البلد ، شريطة ألا يخالف الجزائري الشروط الأساسية التي يتطلبها القانون الوطني لإمكان عقد الزواج) .

ويجري مثل ذلك بالنسبة لزواج عقد في بلد أجنبي بين جزائري وأجنبية و تم أمام الأعوان الديبلوماسيين المشرفين على دائرة قنصلية ، أو قناصل الجزائر طبقا للقوانين الجزائرية .

غير أنه إذا كانت الزوجة الأجنبية من غير جنسية البلد المضيف ، فإن هذا الزواج لا تتم مراسيمه إلا في البلاد التي تحدد بموجب مرسوم .)[1]

و المرسوم المذكور لم يصدر بعد لحد الآن .

حول الواجبات الزوجية للزوجين المختلطين .

تلزم المادة 37 من قانون الأسرة الزوج بالانفاق على زوجته و أولاده ، والعدل في ذلك إن كان متزوجا بأكثر من زوجة واحدة . في المقابل من ذلك ، تطالب المادة 39 من القانون نفسه الزوجة بطاعة زوجها و مراعاته و احترام والديه وأقاربه. كما تمنح المادة 38 منه الزوجة الحق في زيارة أهلها المحارم ، و استضافتهم ، وكذا حق التصرف في مالها .

[1]- القانون المدني الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 58.75 بتاريخ 20 رمضان 1395 هـ الموافق 1975/09/26 المعدل بالأمر رقم 10.05 الصدر بتاريخ 20 جوان 2005 .

و يلتزم الزوجان معا بالمحافظة على الروابط الزوجية ، و الواجبات التي تتطلبها العشرة الزوجية ، و التعاون بما يحقق مصالح الأسرة و المحافظة على علاقات القرابة .

فهذه الواجبات على ثلاثة أنواع :

واجبات الزوج نحو زوجته : تتمثل في النفقة ، و العدل مع زوجته في الواجبات كلها، و الحرص على الامتناع عن كل ما من شأنه المساس بحقوق الزوجة.

واجبات الزوجة نحو زوجها : تتمثل في طاعته، و مراعاته ، و احترام والديه، و الحرص على الامتناع عن كل ما من شأنه المساس بحق الزوج على زوجته . غير أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . فلا يأمر الزوج زوجته إلا بما هو معروف عرفا ، و مشروع شرعا.

واجبات الزوجين معا نحو بعضهما البعض : و تتمثل في المحافظة على متانة الروابط الزوجية ، و تحقيق كل ما يكفل مصالح الأسرة ، و المحافظة على علاقات القرابة .

موازاة لذلك يحدد القانون الفرنسي الواجبات الزوجية بين الزوجين في مجموعة من المواد القانونية ،يلتزم الزوجان بمراعاتها واحترامها، منها المادة 215 التي تنص حرفيا على أن (الزوجة ملزمة بالإقامة مع الزوج ، واتباعه أينما يقرر السكن . و الزوج ملزم باستقبالها ، و يوفر لها كل متطلبات الحياة حسب امكانياته و حالته) .[1]

و قبل ذلك تنص المادة 212 من القانون الفرنسي نفسه أن (الزوجين يلتزمان بالتعاون فيما بينهما بالوفاء ، و التعاون ، و المساعدة) .[2]

[1]- Code civil des Français du 21.03.1804 Dalloz . P.53.

[2]- OP. CIT.

يختاران مسكن الزوجية بالاتفاق بينهما على مسكن يليق بهما. و لا ينفصلان إلا بموجب حكم قضائي . كما يلتزمان معا بالوفاء المتبادل، و المساعدة ، و التعاون.

فإذا ما أخل أحد الطرفين بالتزاماته جاز للطرف الآخر مساءلته عن طريق القضاء عند الضرورة .

غير أن ما تجدر ملاحظته في هذا الشأن أن المادة 37 من قانون الأسرة الجزائري المعدلة بموجب الأمر رقم 05 . 02 المؤرخ في 2005/02/27 م قد أشارت إلى استقلالية الذمة المالية لكل واحد من الزوجين ، و أباحت لهما حق حرية التصرف في الأموال المكتسبة طيلة فترة الزواج .

تنص المادة 37 من قانون الأسرة المذكورة : (لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر .

غير أنه يجوز للزوجين أن يتفقا في عقد الزواج أو في عقد رسمي لاحق ، حول الأموال المشتركة بينهما ، التي يكتسبانها خلال الحياة الزوجية و تحديد النسبة التي تؤول إلى كل واحد منهما .)[1]

رئاسة الأسرة :

رئاسة الأسرة موكولة للزوج بموجب أحكام الشريعة الإسلامية لقول الله تعالى ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱلَّٰتِي

[1]- قانون الأسرة الجزائري الصادر بالأمر رقم 11.84 بتاريخ 1984/06/09 المعدل و المتمم بأمر رقم 02/05 المؤرخ في 2005/02/27.

تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنَ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً ﴾ .[1]

فالتبعات المالية للأسرة ، و الأطفال يتحملها الزوج وحده ، و لا يمكنه بحال أن يحملها للزوجة ، أو يحملها جانبا منها .

أما القوامة في حالة الزواج المختلط ، فهي موكولة للطرفين المسلم الجزائري والأوربي المسيحي .

و بالتالي فلا ينفرد طرف منهما برئاسة الأسرة ، بل لهما معا السلطة المشتركة، في الإنفاق و غيره من المسائل الأخرى .

الزوجان معا يتكفلان بتسيير شؤون الأسرة، و لا قوامة لأحدهما على الآخر. فإذا حصل تنازع على القوامة و رئاسة الأسرة ، طبق القاضي قانونه الوطني الذي يهضم حق الزوج المسلم الجزائري إذا كان الزوجان المختلطان مقيمان بفرنسا كما هو حال أغلب الزيجات المختلطة .

و تبقى النفقة ملصقة بالقوامة التي هي للزوج الملزم بها في حق زوجته الأجنبية و لو كانت ميسورة الحال طبقا لأحكام المادة 74 من قانون الأسرة الجزائري التي تلزم الزوج بالنفقة على زوجته .

غير أنه إذا كان الزوج عاجزا لسبب من الأسباب على تحمل مسئولية نفقة الأسرة ، تكفلت الأم بالنفقة إن كانت قادرة عليها عملا بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء و نص المادة 76 من قانون الأسرة الساري به العمل قانونا .

و يحمل القانون الفرنسي الزوجين معا مسئولية نفقة الأسرة ..

---

[1]- سورة النساء، الآية 34 .

الآثار المالية للزواج المختلط .

لا يعرف قانون الأسرة الجزائري النظم المالية كما تعرفها القوانين الغربية ، ولكنه يخص كل طرف من الزوجين بذمة مالية مستقلة .

تتناول المادتان 12 و 13 من القانون المدني الجزائري ، المعدل بموجب القانون رقم 05 . 10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 القانون الواجب تطبيقه فيما يخص الناحيتين الشخصية والمادية . فتنص المادة 12 منه على أنه (يسري قانون الدولة التي ينتمي إليها الزوج وقت انعقاد الزواج على الآثار الشخصية و المالية التي يرتبها عقد الزواج) .

و يسري على انحلال الزواج و الانفصال الجسماني القانون الوطني الذي ينتمي إليه الزوج وقت رفع الدعوى .)[1]

كما تنص المادة 13 منه أيضا على أنه : (يسري القانون الجزائري وحده في الأحوال المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 إذا كان أحد الزوجين جزائريا وقت انعقاد الزواج ، إلا فيما يخص أهلية الزواج .)[2]

فإذا حدث نزاع حول المتاع الزوجي بين الزوجين المختلطين طبقت المادة 73 من قانون الأسرة التي تمنح كل طرف المتاع الخاص بمثله مع البينة . فإذا انعدمت البينة أدى الطرف المدعي اليمين الشرعية لإثبات صحة ملكيته للمتاع اللائق بمثله.

أما الأموال المشتركة عادة في الاستعمال ، فتقسم بالسوية بينهما مع اليمين . و تحتفظ الزوجة بأموالها الخاصة . لا سلطة للزوج على أموالها ، و لا يمكنه منازعتها فيها .

---

[1] - قانون الأسرة الجزائري رقم 11.84 مؤرخ في 1984/06/09 معدل و متمم بأمر رقم 02.05 مؤرخ في 2005/02/27.

[2] – قانون الأسرة الجزائري، المرجع السابق.

أما فيما يخص النظم التشريعية الغربية الأخرى ، فالأمر غير ذلك تماما. فللنظام المالي أهمية قصوى في الزواج ، و هو على أنواع :

نظام الاشتراك المالي :

و يشترك فيه الزوجان في أموال الأسرة و ديونها . فيتولى الزوج الإدارة المالية بموافقة الزوجة في بعض التصرفات الهامة ، مع استقلال كل واحد منهما بأمواله الخاصة .

و هو على ثلاثة أنواع :

نظام الاشتراك العام .

نظام الاشتراك في المنقولات و المكاتب .

نظام الاشتراك المخفض .

- **نظام الانفصال المالي :**

و في هذا النظام يحتفظ كل زوج بالتصرف في أمواله الخاصة على أن يساهم في مصاريف الأسرة .

فإذا اختار الزوجان نظاما ماليا آخر اتفقوا عليه كتابيا قبل إشهار الزواج .

و نظرا لأهمية النظام المالي في الزواج الغربي ، و منه الزواج المختلط الذي يبرم عادة خارج الجزائر، في إحدى البلدان الغربية ، يمنع تعديله إلا من طرف القضاء حفاظا على حقوق الزوجين ، أو أحدهما ، و ذلك بعد مضي سنتين من إبرام عقد الزواج .

كما كان موجودا نظام آخر يعرف بنظام الدوتة (La dote) و البائنة . وهو الذي تلتزم فيه الزوجة بمهر زوجها .

تعرف المادة 1540 من القانون الفرنسي تحت عنوان (نظام الدوته)

بأن : (الدوتة ، تحت هذا النظام كما تحت نظام الفصل الثاني ، هو المال الذي تحضره المرأة للزوج لتحمل تكاليف الزواج .)[1]

عند انحلال الزواج ، فإن أول أثر يحدث حوله النزاع هو النظام المالي ، الذي ينكره المشرع الجزائري بشكله الغربي ، و عليه مدار الزواج و الفراق في المجتمع الغربي .

الطلاق :

الطلاق هو : (حل عقد الزواج ، و يتم بإرادة الزوج ، أو بتراضي إرادة الزوجين ، أو بطلب من الزوجة في حدود ما ورد في المادتين 53 و 54 من هذا القانون) كما نصت على ذلك المادة 48 من قانون الأسرة .

و المادة 53 من قانون الأسرة الجزائري تنص على أنه : (يجوز للزوجة أن تطلب التطليق للأسباب التالية :

1 . عدم الإنفاق بعد صدور الحكم بوجوبه ما لم تكن عالمة بإعساره وقت الزواج مع مراعاة المواد 78 و 79 و 80 من هذا القانون .

2 . العيوب التي تحول دون تحقيق الهدف من الزواج .

3 . الهجر في المضجع فوق أربعة أشهر .

4 . الحكم بعقوبة شائنة مقيدة لحرية الزوج لمدة أكثر من سنة فيها مساس بشرف الأسرة ، و يستحيل معها مواصلة العشرة و الحياة الزوجية .

5 . الغيبة بمضي سنة بدون عذر و لا نفقة .

6 . كل ضرر معتبر شرعا و لا سيما الناجم عن مخالفة الأحكام الواردة في المادتين 8 و 37 أعلاه .

---

[1]- Code civil des Français . Dalloz . P . 380.

7 . ارتكاب فاحشة مبينة .)[1]

و المادة 54 من القانون تتناول مسألة مخالعة الزوجة زوجها نظير مال ، تؤديه في مقابل الطلاق الذي منحه المشرع للزوج للانفصال عن زوجته .

تنص المادة المذكورة على أنه : (يجوز للزوجة أن تخالع نفسها من زوجها على مال يتم الاتفاق عليه . فإن لم يتفقا على شيء يحكم القاضي بما لا يتجاوز عن صداق المثل .)

فالطلاق حق للرجل في القانون الجزائري لكون العصمة بيده . غير أن الشارع الحكيم لم يترك الزوجة كالمعلقة ، يتحكم فيها من لا خلاق لهم من الرجال الذين يسيئون استعمال حقوقهم في الطلاق أو الإمساك ، إذ أوكل لها حق الخلع الذي هو محصور بيدها لتستنقذ نفسها من ضيق العيش لسعته .

فمنحها الشارع الحكيم استعمال حقها في الخلع ، و منحها القانون فضلا عن ذلك حق ممارسة طلب التطليق للضرر إذا توفرت موجباته .

في مقابل هذه الحلول و القيود المحددة للطلاق ، و التطليق والخلع في تشريعنا الوطني ، يمنع القانون الكنسي المسيحي الطلاق البتة ، و تجيزه القوانين الغربية بقيود مشددة ..

و يحصره القانون الفرنسي في خمس حالات طبقا للمواد 229 ، 230 ، 231، 232 و 235 من القانون الفرنسي .

فالمادة 229 تنص على أن (الزوج يمكنه المطالبة بالطلاق نتيجة الخيانة الزوجية لزوجته .)[2]

---

[1]- قانون الأسرة الجزائري رقم 11.84 مؤرخ في 1984/06/09 معدل و متمم بأمر رقم 02.05 مؤرخ في 2005/02/27.

[2]- Code civil des Français . Dalloz .

و المادة 230 تنص أن (الزوجة يمكنها المطالبة بالطلاق ، نتيجة الخيانة الزوجية لزوجها عندما يحدث ذلك في بيت الزوجية .)[1]

و المادة 231 تنص أن (الزوجين يمكنهما فيما بينهما طلب الطلاق نتيجة التجاوز ، أو الأضرار ، أو السب الخطير ، من طرف أحدهما للطرف الآخر .)[2]

أما المادة 232 تنص على أن (الحكم على أحد الزوجين بجريمة خادشة ، يمكنها أن تكون سببا لطب الزوج الآخر الطلاق .)[3]

الحضانة :

و هي إحدى أهم الآثار القانونية للزواج المختلط ، لتعلقها بوضعية الأطفال المختلطين ، و مستقبلهم ، الذي يهم الطرف الغربي أكثر .

الحضانة تصرف في الغالب للأم. تنص المادة 64 من قانون الأسرة الجزائري المعدلة بموجب الأمر رقم 05 . 02 المؤرخ في 27 فبراير 2005 : (الأم أولى بحضانة ولدها ، ثم الأب ، ثم الجدة لأم ، ثم الخالة ، ثم العمة ، ثم الأقربون درجة مع مراعاة مصلحة المحضون في كل ذلك . و على القاضي عندما يحكم بإسناد الحضانة أن يحكم بحق الزيارة .)[4]

غير أن إسناد الحضانة للأم الأجنبية يكون مقابل التزامها بمقتضيات المادة 62 من قانون الأسرة التي تنص على كون الحضانة هي (رعاية الولد و القيام بتربيته على دين أبيه و السهر على حمايته و حفظه صحة و خلقا ..)[5]

---

[1] - Idem.
[2]- Idem.
[3]- Idem.
[4]- قانون الآسرة الجزائري الصادر بالأمر رقم 11/84 في 1984/06/09 المعدل و المتمم بأمر رقم 02/05 في05/0/27.
[5]- المرجع نفسه .

إن هذه المادة تأخذ بعين الاعتبار دين الطرف المسلم الذي يقابله في الجانب الآخر الطرف المسيحي و اهتمامه بتربية الطفل على دينه .

إن المشاكل القانونية التي تثيرها مسألة الحضانة هي اعتبار الأطفال المختلطين جزائريين في نظر القانون الجزائري ، ما دام الزوج جزائريا ، وفرنسيين في نظر القانون الفرنسي ما دامت الزوجة أو الزوج فرنسيين .

من أجل ذلك تسند حضانة الأطفال للأم غالبا ، إذا حصل التنازع أمام القضاء في فرنسا ، و يمنح للطرف الجزائري حق الزيارة فقط . و قد يمنح حق الحضانة للأم الفرنسية المسيحية إذا طرح النزاع كذلك أمام القضاء الجزائري بشرط إقامة الأم في الجزائر ، مع منح أبيهم حق الزيارة . فلا تتحول بهم أمهم نحو فرنسا، ليمكن والدهم زيارتهم و ممارسة حقه في الرقابة عليهم .

وفي غياب اتفاقيات دولية في هذا الشأن، تبقى حال الأطفال المختلطين معلقة إلى إشعار آخر تحدده المرونة في تسيير الملف بين دول طرفي الزواج المختلط.

الزيارة :

عندما تسند حضانة الأطفال المختلطين لأحد طرفي الزواج المختلط ، يسند للطرف الآخر حق الزيارة متى طلبها من القاضي .

تنص المادة 63 من قانون الأسرة الجزائري المعدلة بالأمر رقم 05 . 02.

المؤرخ في 27 فبراير 2005 على أن (الأم أولى بحضانة ولدها ، ثم الجدة لأم ، ثم الجدة لأب ، ثم الخالة ، ثم العمة ، ثم الأقربون درجة مع مراعاة

مصلحة المحضون في كل ذلك، و على القاضي عندما يحكم بإسناد الحضانة أن يحكم بحق الزيارة .)[1]

فمقتضى مفهوم الحضانة أن الحكم بها لمستحقها يقتضي إسناد حق الزيارة لمستحقها تلقائيا بعد الحكم بالحضانة .

لا تسند الحضانة في القانون الجزائري إلا بعد الحكم في الطلاق الناجم عن زواج شرعي قانوني .

تبقى الإشارة إلى أن الزواج المختلط في الجزائر لا يؤثر على الجنسية . بينما يؤثر الزواج المختلط في فرنسا على الجنسية . إذ يتخذه الراغبون في الحصول على الجنسية الفرنسية من المهاجرين كوسيلة هامة لتصحيح وضعيتهم القانونية في أوروبا، و خاصة فرنسا .

الآثار القانونية فيما يخص الأطفال المختلطين :

تولي المجتمعات الغربية المسيحية أهمية قصوى لأطفال الزواج المختلط ، وتعتبرهم أبناؤها ، بفعل جنسيتهم الأصلية التي يحملونها ، إذ تأخذ أكثر الدول الغربية بالدم أصلا كمعيار لإسناد الجنسية . فما دام أحد طرفي الزواج المختلط يحمل جنسية بلد الدولة تلك ، فولده يحملها تلقائيا .

و لعل مردّ اهتمام تلك الدول بأولئك الأطفال نابع ، من ناحية بجنسية الأطفال المذكورين المولودين لأطراف غربية مسيحية . و من ناحية أخرى لمعدل الخصوبة المنخفض فيها جراء عزوف النساء عن الولادة .

من أجل ذلك ، تقيم تلك الدول الدنيا و لا تقعدها كلما حصلت حالة اختطاف، أو تحويل طفل مختلط من طرف والده نحو بلده الأصلي .

---

[1]- قانون الأسرة الجزائري الصادر بالأمر رقم 11/84 في 1984/06/09 المعدل و المتمم بأمر رقم 02/05 في05/0/27.

اما المشاكل القانونية التي يواجهها الأطفال المختلطون، فهي كثيرة يمكن حصرها في النقاط التالية:

نسب الطفل المختلط:

تنص الماة 40 من قانون الأسرة الجزئري المعدلة بالأمر رقم 05 . 02 المؤرخ في 27 فبراير 2005 على أنه: (يثبت النسب بالزواج الصحيح أو الإقرار أو البينة أو بنكاح الشبهة أو بكل زواج تم فسخه بعد الدخول طبقا للمواد 32 و 33 و34 من هذا القانون. يجوز للقاضي اللجوء للطرق العلمية لإثبات النسب.)[1]

وتنص المادة 41 من القانون نفسه أنه: (ينسب الولد لأبيه متى كان الزواج شرعيا، وأمكن الاتصال، ولم ينفه بالطرق المشروعة.)[2]

أما المادتان 43 و 44 من قانون الأسرة ، فتشترط الأولى وضع الحمل خلال مهلة لاتتجاوز عشرة أشهر من تاريخ الانفصال بين الزوجين ، أو وفاة الزوج. كما تشترط الثانية عدم سريان الإقرار بالنسب في غير الأبوة ، والبنوة ، و الأمومة على غير المقر إلا بتصديقه الإقرار .

كما سبق ذكره يتم إبرام عقود الزواج المختلط عادة في مرحلة ما بعد الاحتلال الفرنسي لبلادنا خارج الجزائر ، خصوصا في فرنسا . يتم ابتداء في شكل معايشات زوجية معترف بها هناك و لكن بدون زواج ، ثم يتحول إلى زواج مع مرور الوقت. ومع مجيء الأطفال تبدأ المشاكل حتى قبل تحول المعايشات الزوجية إلى زواج رسمي، علما أن القانون الوطني الجزائري لا يعترف بالمعايشات الزوجية خارج الزواج التي يعترف بها القانون الفرنسي ، و يرتب عليها آثارها القانونية .

فالقانون الفرنسي يعترف بالولد الطبيعي ، مثل اعترافه بالولد الشرعي ، ويمنحه الحقوق التي يستفيد منها الولد الشرعي ، و ذلك بموجب قانون 72 . 03

---

[1]– قانون الأسرة الجزائري . المرجع السابق.

[2]– المرجع نفسه.

المؤرخ في 1972/01/13 الذي دخل حيز التطبيق في 1972/07/01 ، و الذي يسوي بين الأطفال الشرعيين و الطبيعيين ، و أحكام النسب المتعلقة بهما .

أما القانون الجزائري فلا يعترف سوى بالولد الشرعي ، الناتج عن زواج شرعي. و هذه أول نقطة خلاف بين القانونين الجزائري ، و الأجنبي . فهؤلاء الأطفال لقطاء ، يواجهون مشاكل قانونية عندما يقدم بهم آباؤهم إلى الجزائر للاستقرار ، فيبدؤون سلسلة طويلة و عويصة من الإجراءات القضائية لتسوية وضعيتهم القانونية .

كما أنهم يعدّون حيلة قانونية يلجأ إليها الآباء و يجيزها القانون الفرنسي ، إذ ينسب الأطفال لأمهم ، ثم يعترف الآباء بعد ذلك بنسبهم إليهم ، و يسجلون ذلك على هوامش دفاتر الحالة المدنية ، فيحملون ألقاب آبائهم .

و عندما تأزمت العلاقات الجزائرية الفرنسية بسبب مشاكل أبناء الزواج المختلط أصدرت وزارة العدل الجزائرية منشورا وجهته إلى مختلف الجهات القضائية من مجالس و محاكم قضائية ، و جهات قضائية أخرى لتسليم هؤلاء الأطفال القادمين للجزائر لأمهاتهم بسبب عدم اعتراف القانون الجزائري بهم .

بل يمنح القانون الفرنسي اسم المتبني للطفل المتبنى ، كما نص على ذلك في المادة 347 مدني فرنسي : (التبني يمنح اسم المتبني إلى المتبني ، الذي يضاف للاسم الشخصي لهذا الأخير .)[1]

كما يعترف القانون الفرنسي بالطفل الطبيعي ، فهو يعترف كذلك بالتبني الذي هو في: إيجاد رابطة مساوية لتلك الرابطة الناتجة عن النسب بالإنجاب عن طريق حكم شرعي . و هو نوعان :

- **تبني كامل** : يمنح فيه الطفل المتبنى صفة الطفل الشرعي و تنقطع علاقته بالوالدين الأصليين .

---

[1]- Code civil des Français . Ed. Dalloz 2004.

- **و تبني بسيط** : لا تنقطع فيه الروابط الأسرية للطفل المتبنى بأسرته الأصلية.

و النوعان السابقان كلاهما تحرمهما الشريعة الإسلامية ، و يمنعهما قانون الأسرة الجزائري الذي صرح في مادته 46 : (يمنع التبني شرعا و قانونا) .[1]

أسماء أطفال الزواج المختلط :

تنص المادة 64 من قانون الحالة المدنية الجزائري على أنه : (يختار الأسماء الأب أو الأم أو في حالة عدم وجودهما المصرح .

يجب أن تكون الأسماء أسماء جزائرية ، و يجوز أن تكون غير ذلك بالنسبة للأطفال المولودين من أبوين معتنقين ديانة غير الديانة الإسلامية .

تمنع جميع الأسماء غير المخصصة في الاستعمال أو العادة .

يعطي ضابط الحالة المدنية نفسه الأسماء إلى الأطفال اللقطاء و الأطفال المولودين من أبوين مجهولين و الذين لم ينسب لهم المصرح أية أسماء . يعين الطفل بمجموعة من الأسماء يتخذ آخرها كلقب عائلي .)[2]

و الطفل الناتج عن زواج مختلط بين طرف مسلم جزائري و آخر أجنبي غير مسلم جزائري في نظر القانون الجزائري، ينبغي أن يحمل اسما إسلاميا . غير أنه يمكنه أن يحمل اسما غير إسلامي إذا أصرت أمه على حمله اسما مسيحيا، وربته تربية مسيحية ، و سكت أبوه على ذلك كله . لكن كثيرا ما يختار الوالدان لأبنائهما اسما مزدوجا مسلم و مسيحي . فينادى بأحدهما في محيطه المسيحي ، وبالآخر عند زيارته لمحيطه المسلم .

---

[1]-قانون الأسرة الجزائري الصادر بأمر رقم 11.84 في 1984/06/09 المعدل بأمر 10.05 بتاريخ 2005/02/27.

[2]- قانون الحالة المدنية الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 70. 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة 1389 هـ الموافق 1970/02/19 .

فيتعين تصحيح الإسم في هذه الحال ، و هو ما يلجأ إليه كثير من الأبناء وآباؤهم بعد ذلك . غير أن أطفال المولودين خارج الجزائر يقبلون بالأمر الواقع عن رضى أو عدم اكتراث .

جنسية الأطفال المختلطين :

يحمل الكثير من أطفال الزواج المختلف جنسيتان اثنتان ، هما جنسيتا والديهما. كما يحملون أيضا إسمان . فهم مزدوجو الجنسية . جزائريون في الجزائر ، وفرنسيون مثلا في فرنسا يستظهرون بطاقة الهوية المناسبة في المكان والزمان المناسبين، من جواز سفر و بطاقة تعريف وطنية ، و رخصة قيادة .. الخ .

أذكر مرة أن أحد الأشخاص دخل مكتبي في بعض المحاكم الوطنية و أظهر لي هوية مزدوجة . فقال إنه جزائري في الجزائر و فرنسي في فرنسا ، و أنه يحمل اسما مسيحيا في فرنسا و مسلما في الجزائر، حتى يتجنب كل المشاكل الطارئة .

و رغم كل الامتيازات التي يتمتعون بها ، فإن هؤلاء الأطفال يعانون أزمة هوية بالمفهوم الحضاري للكلمة . إن استعمالهم الوثائق المناسبة لكل بلد يلجؤون إليه، لا يحول دون اغترابهم في كلا البلدين ، خصوصا أثناء وجودهم في الجزائر.

نفقة الأطفال المختلطين و هويتهم :

تجب نفقة الولد على والده إن لم يكن له مال خاص به ينفق منه .

و تستمر نفقة الوالد على ولده حتى بلوغه سن الرشد ، و للبنت حتى الزواج والدخول إلى بيت الزوجية . لكنها تبقى مستمرة إن حدثت للولد إعاقة تمنعه من الإنفاق على نفسه .

تنص المادة 75 من قانون الأسرة على أنه : (تجب نفقة الولد على الأب ما لم يكن له مال ، فبالنسبة للذكور إلى سن الرشد ، و الإناث إلى الدخول . و تستمر

في حالة ما إذا كان الولد عاجزا لآفة عقلية أو بدنية أو مزاولا للدراسة . و تسقط بالاستغناء عنها بالكسب .)[1]

فإذا عجز الوالد عن الكسب والنفقة ، تحملت المرأة القادرة النفقة على أولادها تماما مثل الرجل .

تنص المادة 76 من قانون الأسرة : (في حالة عجز الأب تجب نفقة الأولاد على الأم إذا كانت قادرة على ذلك .)[2]

في مقابل ذلك تلزم الزوجة الأجنبية بالإنفاق على أطفالها ، تما ما مثل الرجل. لكن المشرع الوطني الجزائري لا يلزمها بالإنفاق الذي يتحمل مسؤوليته الأب وحده أصلا .

خطف الأطفال المختلطين :

خطف الأطفال و تحويلهم من طرف والديهم من جهة لأخرى من بلدانهم مسألة شائكة، وموضوع عويص. أدّى تفاقمه إلى تدهور علاقات بلادنا ببعض الدول الأوروبية المسيحية لولا استعمال الحكمة في حل تلك المشاكل، خصوصا فيما يتعلق بالزواج المختلط الجزائري الفرنسي الذي يشكل أغلب الزيجات المبرمة مع طرف أجنبي.

كل من الطرفين الجزائري و الفرنسي ، و الدولتين الجزائرية و الفرنسية يتنازعان أبناء الزواج المختلط .

تبدأ المشاكل عادة مع انفصال الزوجين عن بعضهما البعض، بواسطة انفصال جسماني أو الطلاق ، و إسناد حضانة الأطفال لأحدهما مع منح حق الزيارة للآخر.

---

[1]- قانون الأسرة الجزائري . المرجع السابق.

[2]- المرجع نفسه.

فيعمد الزوج الممنوح له حق الزيارة إلى انتهاز فرصة زيارة أطفاله لتهريبهم نحو بلده الأصلي ، كما حدث مع ذلك الطرف الجزائري الذي هرب ابنته المسماة مريم سيلفستري من فرنسا مقر إقامة الزوجين ، نحو الجزائر أين لحقت بها أمها الإيطالية ، و حولتها معها إلى مقر سفارة بلدها في الجزائر .

و مثلما حصل مع ذلك الشاب الجزائري الذي هرب بعض أطفاله من إيرلندا نحو بلده الجزائر نتيجة تصرف زوجته العنيف معهم .

أدى به الحال حفاظا منه على تربية أطفاله الصغار تربية صالحة ، إلى إحضارهم إلى الجزائر لاستنقاذهم من مخالب أم مسيحية مدمنة على الخمور ، وعنيفة معهم ، تاركا لها الأطفال الكبار .[1]

الرغبة في استنقاذ الأطفال الصغار المختلطين من وسطهم الغربي المتحرر من كل قيد أخلاقي هي التي تدفع الآباء الجزائريين لتهريب أبنائهم للجزائر ، خاصة البنات خشية الفتنة و العار .

و في المقابل تعمد الأمهات المسيحيات المقيمات في الجزائر إلى تهريب أطفالهن لاستنقاذهم من بلد مسلم متخلف منغلق على نفسه في نظرهن مثل بلادنا ، ليعيشوا في بلدهن الغربي المسيحي المتطور ، المتفتح و المتقدم .

تحدث مشاكل بين الزوجين المختلطين تعترض سبيل مسعاهما ، فيضطران إلى تجاوزها عن طريق مخالفة الحواجز القانونية ، و من ثم مخالفة القانون ، وخطف و تهريب الأطفال ..

إن عدد الملفات العالقة بين طرفي الزواج الجزائري و الفرنسي، و بين الدولتين الجزائرية و الفرنسية كثيرة ، كانت إلى فترة الثمانينات من القرن الماضي

---

[1]- جريدة الشروق اليومي الصادرة في الجزائر بتاريخ 05 جمادى 1 1439 هـ(2018/01/23م) . في مقال لصحفية زهيرة مجرات بعنوان قصص حب و مصلحة تنتهي بالاختطاف و السجن و الحرقة . عدد رقم 5706 ص11.

تقدر بالمئات . الشيء الذي حمل كل من الجزائر و فرنسا على إبرام معاهدة خاصة حول هؤلاء الأطفال مرفقة بالملاحق ، بعد مساعي كبيرة بذلتها الجمعيات المدافعة عن حقوق الأمهات الفرنسيات و حراكهن الكبير الذي بلغ حدّ احتلالهن السفارة الفرنسية والمكوث فيها لشهور عدة ، و الإضراب عن الطعام ، و ما شابه ذلك من أعمال أدت إلى إبرام المعاهدة المذكورة .

خاتمة

الزواج في المجتمع هو الأساس الذي تبنى عليه الأسرة . الأصل فيه أن يتم بين طرفين هما الرجل المرأة تجمعهما الأهداف و الطموحات نفسها ، و يحملان صفات مشتركة يستمدانها من المجتمع الذي ينتميان إليه . فزواجهما يقدم لهذا المجتمع إضافة من شأنها الدفع به ألى الأمام . فهل الزواج المختلط من هذا القبيل، و في مجتمعنا الجزائري على وجه الخصوص ؟

ليس الأمر كذلك ، إذ الزواج المختلط حالة استثنائية في أي مجتمع يحاول أفراد معينون إقامة علاقات إنسانية متينة هي الزواج . فينظر إليهما المجتمع الذي يقيمان فيه تلك العلاقة نظرة ملؤها الشك والارتياب .

في مجتمعنا المسلم الجزائري، كان الزواج و ما يزال يقوم على أساس شرعي.

يرغب الشارع الأفراد في الزواج، و في حسن اختيار الزوج . الرجل يجتهد في البحث عن المرأة الصالحة ذات الدين و الخلق . و المرأة لا ترد من جاء يطلب يدها من أهل الدين و الصلاح . إذ صلاح المجتمع من صلاح الزوجين .

فإذا خالف طرفا الزواج و محيطهما القريب هذه القاعدة اختل أمر المجتمع و حصلت فتنة كبيرة ، و فساد في الأرض .

وفي الزواج المختلط يخالف المسلم الجزائري قاعدة الزواج هذه، و يرتبط بطرف يهودي أو مسيحي مخالف في الدين. فأي فتنة أكبر من هذه في مجتمعنا الجزائري المسلم ؟

غير أن عذر المجتمع الجزائري في الزيجات المختلطة الكثيرة التي يشهدها ، تجد تفسيرها في الجانب التاريخي الذي مرت به بلادنا .

فلا شك أن الاحتلال الفرنسي الذي باغتها ذات يوم من أيام شهر جوان عام ألف و ثمانمائة و ثلاثين للميلاد ، هو الذي فتح عليها أبواب الزواج المختلط بمصراعيه .

كان الاحتلال الفرنسي لبلادنا ذو طابع استيطاني صليبي . لم يكتف بسلب الأرض ، و استغلال السكان ، و تهجيرهم ، و قتل كل من حاول المقاومة منهم لرد الظلم و العدوان المسلط بفعل عشرات الألوف من العساكر الفرنسيين عند بدء الاحتلال . و بعد ذلك بواسطة استقدام مئات الآلاف من المستوطنين الفرنسيين والأوربيين . بل استمسك بالجزائر و رفض أي محاولة مقاومة لدى أبنائها للتخلص منه ، مستعملا كافة الوسائل و السبل لطمس الشخصية الوطنية الجزائرية ، الذي يعتبر الدين أهم مقوم فيها .

أصبح الزواج المختلط – حينئذ – وسيلة من وسائل التأثير في افراد المجتمع الجزائري ، على مر سنوات الاحتلال . و تم التركيز على أبناء الفئات المؤثرة في المجتمع مثل شيوخ الزوايا ، و أبناء أعوان الاحتلال الفرنسي ، و بعض من تشبع من الأهالي المسلمين الجزائريين بالثقافة الغربية الفرنسية ذات اللسان الفرنسي ، والطابع المسيحي الصليبي .

هاجر الكثير من المسلمين الجزائريين إبان الاحتلال الفرنسي لبلادنا إلى فرنسا أين اندمج الكثير منهم بواسطة الزواج المختلط في المجتمع الفرنسي الذي ذاب فيه أبناؤهم ، و لم يعودوا يتذكرون من مجتمعهم المسلم الجزائري سوى أصول أسمائهم العربية .

دخلت بفعل الزواج المختلط في المجتمع الجزائري كلمات شعبية شاع استعمالها في الوسط الاجتماعي مثل كلمة (ولد الرومية) التي يوصف بها أطفال الزواج المختلط الجزائري الفرنسي .

كما أن أغلب الزيجات الجزائرية الفرنسية المختلطة ، و التي تمثل غالبية هذه الزيجات مقرها فرنسا ، أين يعمد أكثر أطفالها المختلطين في الكنيسة ، و تختار لهم أسماء فرنسية عادة . فإن قدر لأحدهم حمل اسم مزدوج فرنسي و عربي ، روعي في الاسم العربي ألا يكون صادما لمحيطه الفرنسي .

تربية الأطفال المختلطين في البيئة الفرنسية تكون تربية فرنسية خالصة ، تغلب عليها ثقافة الأم الفرنسية ، من لغة و تفكير و أسلوب معيشة و حياة .

الدين له وقع خاص في حياة الأطفال المختلطين . لذلك تصر أمهاتهم على اصطحابهم للكنيسة ، أين يتعودوا على الأجواء الروحية ذات الطابع المسيحي .

زواجهم يكون عادة من محيطهم الفرنسي ، و الأوربي الغالب ، الذين يرتبطون به ارتباطا كبيرا . فهم نتاج حضارتين ، حضارة أوربية غربية فرنسية

متسلطة ، وحضارة عربية إسلامية تعتبر في نظر طرفي الزواج المختلط ، من والدين ، ومحيطهما القريب على حد سواء مغلوبة على أمرها .

من أجل ذلك أصدرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين سنة ألف وتسعمائة و ثمان و ثلاثين فتواها المشهورة بكفران المتجنس و المتزوج زواجا مختلطا إذا كان هذا الزواج يؤدي به إلى الارتداد عن دينه ، و أبناؤه يتنصرون بفعل هذا الزواج .

و لا شك أن دافع هذه الفتوى هو الحفاظ على انسجام المجتمع الجزائري الذي بدأت تظهر فيه أمراض كثيرة ، جعلت الكثيرين من أفراده يقبلون الوجود المسيحي الفرنسي في الجزائر ، و يعتبرونه قدرا لا يمكن مقاومته يومئذ . كما قامت الفئة المثقفة فيه بالزواج من مسيحيات فرنسيات للحفاظ على مصالحهم المادية في المجتمع الفرنسي و الجزائري تحت الاحتلال الفرنسي .

أصبح الزواج المختلط بطرف مسيحي أوربي ، و فرنسي اليوم وسيلة للعيش في أوربة ، و بفرنسا على وجه الخصوص . و بلغت حمى هذا الزواج المختلط فوق الفئات المثقفة ثقافة غربية ، الفئات الشعبية الأخرى بدافع الهجرة إلى أوربة و فرنسا لتسوية وضعية المهاجرين المادية . هذا بالنسبة للمواطنين الجزائريين الذين يحلمون بالعيش هناك أو أبناء المهاجرين الجزائريين المقيمين في فرنسا ، و غيرها من البلاد الأوربية ، و حتى الأمريكية مؤخرا لتسوية أوراقهم الإدارية، و الإقامة في تلك البلاد.

تحول الزواج المختلط إلى وسيلة جذب للبلاد المسيحية الغربية ، و ليس له أي فائدة دينية للطرف المسلم الجزائري .

من أجل ذلك وجب مواجهة آثاره مؤقتا ، باتخاذ وسائل على المستوى العاجل القريب لكف أضراره على اطرافه المسلمة ، و على المجتمع المسلم الجزائري ، ريثما تتوفر في قابل الأيام وسيلة أنجع على المستوى البعيد .

و من الوسائل الممكن اتخاذها :

– إنشاء مؤسسة وطنية تدعى (مؤسسة الزواج) يشترك في إدارتها و تسييرها علماء ، و دعاة ، و رجال مال و أعمال الهدف منها تيسير سبل زواج الشباب المسلم، و توعيته بطرق الزواج السليمة و الصحيحة ، و الذي لا يكون سوى بين طرفين مسلمين جزائريين .

– توفير وسائل العيش الكريم للشباب المسلم الجزائري ، من مسكن و وظيفة قارة ، ومساحة هامة من الاطمئنان و الراحة في بلده .

– التركيز على أهمية الزواج في المجتمع المسلم الجزائري ، الذي يعد الحلقة الأساسية لبناء الأسرة المسلمة التي تعمل على بناء الشخصية المسلمة الجزائرية ، و مواجهة الغزو الفكري .

– تطوير الخطاب التربوي الديني في المساجد و مختلف وسائل الاتصال الأخرى بما يلائم روح العصر ، مع التركيز على القرآن الكريم الذي هو دستور المسلمين الأبدي، و السنة النبوية الشريفة التي هي تطبيق عملي للقرآن في حياة المسلم.

– مع تعهد الهجرة الجزائرية خارج الوطن التي تقدر بمئات الآلاف من المسلمين الجزائريين، ونشر الوعي الديني وسطها، و تذكيرها بمساوئ الزواج المختلط و تحسين صورة الزواج العادي وسطها، وهو الزواج بين افرادها من الذكور و الإناث.

و في الختام ، آمل من الله . عز و جل . أن يثير بحثي هذا انتباه من بيده الأمر ليتخذ ما يلزم من وسائل لمعالجة حالات الكثير من المسلمين الجزائريين الذين يعانون في صمت من آثار هذا الزواج على حياتهم اليومية .

و الله من وراء القصد ، و هو يهدي إلى صراطه المستقيم .

الملـــحقـــات

الاتفاقية الجزائرية الفرنسية لحماية أطفال الزواج المختلط في حالة انفصال الوالدين

تم إبرام اتفاقية بالجزائر العاصمة في 12 ذي الحجة عام 1408 هـ الموافق 26 يوليو 1988 م بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة جمهورية فرنسا تتعلق بأطفال الأزواج المختلطين الجزائريين و الفرنسيين في حالة انفصال .

إن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة الجمهورية الفرنسية

- رغبة منهما في دعم التعاون القضائي .
- و حرصا منهما على تحقيق أحسن حماية لأطفال الأزواج المختلطين الجزائريين و الفرنسيين في حالة الانفصال ، و حرية تنقلهم بين البلدين.
- و اقتناعا منهما بضرورة رعاية مصلحة هؤلاء الأطفال بالدرجة الأولى.
- و وعيا منهما بأن مصلحة الطفل تتطلب أن تكون لديه إمكانية المحافظة على علاقات هادئة و منتظمة مع والديه الذين هما في حالة الانفصال ، حيثما توجد إقامتهما .

اتفقتا على ما يلي :

الفصل الأول :

أحكام عامة

المادة الأولى

تعين وزارتا العدل سلطتين مركزيتين مكلفتين بالوفاء بالالتزامات المحددة في هذه الاتفاقية . و لهذا الغرض تتعامل هتان السلطتان المركزيتان مباشرة ، و دون تدخلاتها مجانا . كما تتعهدان بترقية تعاون السلطات المختصة في مجال حماية القصر .

المــادة الثانــية

يجب على السلطة المركزية في إحدى الدولتين أن تتخذ بناء على طلب السلطة المركزية الأخرى ، جميع الإجراءات الملائمة لما يأتي :

أ- البحث عن إمكانية وجود الطفل المعني بالأمر .

ب- تقديم المعلومات المتعلقة بحالة الطفل .

ج-تسيير تنظيم حق الزيارة أو ممارسته فعلا .

د- ضمان تسليم الطفل للطالب عندما يمنح حق تنفيذ الحكم .

هـ- اطلاع السلطة المركزية الملتمسة عن التدابير المتخذة والنتائج المخصصة لها

و- تسهيل ممارسة حق الزيارة الفعلية الممنوحة لأحد رعايا الدولة الأخرى في ترابها ، أو انطلاقا منه .

المــادة الثالــثة

يتمتع الوالدان المتنازعان بقوة القانون ، في تراب كل من الدولتين بالمساعدة القضائية ، دون مراعاة مواردهما ، من أجل تطبيق هذه الاتفاقية .

المــادة الرابــعة

1 . تتخذ إجراءات الحماية القضائية أو الإدراج الخاص بشخص الطفل القاصر من رعايا إحدى الدولتين فقط بعد استشارة القنصلية المختصة لهذه الدولة .

2 . تعلم القنصلية المختصة إقليميا بإجراءات الحماية القضائية أو الإدارية الخاصة بشخص الطفل القاصر المولود من أحد رعايا إحدى الدولتين فقط لمجرد اتخاذها .

الفـصــل الثـانــي

المحافظة على علاقات الطفل بالوالدين

المــادة الخامــسة

يقصد بالجهة القضائية المختصة في هذه الاتفاقية ، الجهة القضائية التي يوجد فوق دائرة اختصاصها المسكن الزوجي ، باعتباره مكان الحياة العائلية المشتركة .

المــادة السادســة

يتعهد الطرفان المتعاقدان بضمان حماية حق الزيارة فعلا للأزواج الذين هم في حالة الانفصال ، داخل حدود أحد البلدين و فيما بين حدودهما .

كل حكم قضائي تصدره الجهة القضائية التابعة للطرفين المتعاقدين ، يمنح في الوقت نفسه الوالد الأخر حق الزيارة بما في ذلك بين حدود البلدين .

و إذا كانت هناك ظروف استثنائية تعرض صحة الطفل الجسمية أو المعنوية لخطر مباشر ، فعلى القاضي أن يكيف طرق حماية هذا الحق وفقا لمصلحة هذا الطفل .

المــادة السابــعة

يتعرض الوالد الحاضن للمتابعات الجزائية الخاصة بعدم تسليم الأطفال التي تنص و تعاقب عليها التشريعات الجزائية في كلتا الدولتين ، عندما يرفض ممارسة حق الزيارة فعلا داخل حدود أحد البلدين أو فيما بين حدودهما الذي منح بمقتضى حكم قضائي للوالد الأخر .

يباشر وكيل الجمهورية المختص إقليميا بمجرد تسلم شكوى الوالد الاخر المتابعة الجزائية ضد مرتكب المخالفة .

المــادة الثامــنة

يتعهد الطرفان المتعاقدان بضمان عودة الطفل الفعلية إلى البلد الذي غادره بعد انتهاء الزيارة فيما بين حدودهما :

1 . إذا لم يرد الطفل الذي أخذ إلى البلد الآخر إلى الوالد الحاضن ، عند انتهاء فترة الزيارة فيما بين حدود البلدين التي حددتها السلطات القضائية المختصة حسب مفهوم المادة 05 ، فلا يمكن رفض الاعتراف بالتدابير القضائية القابلة للتنفيذ المتضمنة حق الزيارة فيما بين حدود بلديهما و لا رفض تنفيذها الفوري ، و هذا رغم أي حكم صادر أو دعوى مباشرة فيما يخص حضانة الطفل .

2 . تطبق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة إذا تم تنقل الطفل خارج الفترات التي حددتها السلطة القضائية المختصة .

المــادة التاسـعة

تعد الأحكام القابلة للتنفيذ أولية صدر أمر تنفيذها ، حسب الحالة رخصة للخروج من التراب الوطني .

المــادة العاشـرة

يصدر الحكم القضائي الذي ينص على الاعتراف بحق الزيارة فيما بين حدود البلدين و تنفيذها في صيغة نفاذ مؤقت ، وغم ممارسة أي حق في الطعن .

المادة الحادية عشر

يعرض الوالد الحاضن للطفل المسألة على السلطة المركزية أو مباشرة على وكيل الجمهورية الذي يتبع المكان الذي يمارس فيه الحضانة عادة ، من أجل تطبيق المادة 08 .

يلتمس وكيل الجمهورية المختص بدون تأخير استعمال القوة العمومية لتنفيذ إجباري يضمن رجوع الطفل فعلا إلى التراب الذي غادره .

الفصـــل الثالـــث

أحـــكام خـــاصة

المـادة الثانـية عشر

يتعهد الطرفان المتعاقدان بالسعي لدراسة الخلافات القائمة وقت دخول هذه الاتفاقية حيز التطبيق انطلاقا من أحكامها و مراعاة لمصلحة الطفل .

و تحدث لهذا الغرض بمجرد التوقيع على هذه الاتفاقية لجنة متساوية الأعضاء تكلف بتسهيل تسوية الخلافات .

و تنتهي مدة هذه اللجنة بعد سنة من تنصيبها .

و يعرض كل من الوالدين المسألة على هذه اللجنة .

تخول هذه اللجنة أن تطلب من السلطتين المركزيتين المعنيتين في المادة الأولى إجراء تحريات في كلتا الدولتين تقوم بها السلطات الإدارية و القضائية المختصة .

و يمكن أي من والد معني ، على ضوء هذا الرأي أن يطلب من القاضي الذي حدد حق الحضانة و حق الزيارة بتعديل قراره وفقا لأحكام هذه الاتفاقية التي تكون قد دخلت حيز التطبيق حينئذ .

يتخذ الطرفان المتعاقدان التدابير الملائمة لتسهيل تسوية هذه الخلافات حتى لا تباشر المتابعات الجزائية المتعلقة بهذه الخلافات أو من أحل إيقافها .

الفصل الرابع

أحكام خاصة

المادة الثالثة عشر

تبقى سارية المفعول أحكام اتفاقية 27 /08 / 1964 المتعلقة بتنفيذ الأحكام، و تسليم المجرمين ، و أحكام تبادل رسائل 18 / 09 / 1980 التي لم ينص عليها بصفة خاصة في هذه الاتفاقية .

المادة الرابعة عشر

1 . يبلغ كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الأخر ، أمام الإجراءات التي يتطلبها دستوره لدخول هذه الاتفاقية حيز التطبيق .

2 . تدخل هذه الاتفاقية حيز التطبيق في اليوم الأول من الشهر الموالي لتاريخ تسليم التبليغ الأخير .

3 . يمكن كل واحد من الطرفين المتعاقدين إلغاء هذه الاتفاقية في أي وقت بإرسال إشعار بالإلغاء إلى الطرف الأخر عن الطريق الدبلوماسي .

يسري مفعول الإلغاء بعد سنة واحدة من تسليم الإشعار المذكور .

حرر بالجزائر في 07 ذي القعدة عام 1408 الموافق 21 يونيو 1988 في نسختين أساسيتين باللغتين العربية و الفرنسية ، و لكلاهما نفس القوة القانونية.

عن حكومة الجمهورية الجزائرية	عن حكومة الجمهورية الفرنسية
الديمقراطية الشعبية	الوزيرة المفوضة المكلفة
وزير العمل و الشؤون الاجتماعية	بالأسرة و التضامن
محمد نابي	جورجينا ديفوا

اتفـاقيـــات إيفيـــان

إعلان الضمانات :

الجزء الأول : التنظيمات العامة .

حماية الأفراد :

لا يمكن مضايقة أي فرد ، أو البحث عنه ، أو تتبعه ، أو الحكم عليه ، أو إنزال العقاب به ، أو اتخاذ إجراء تأديبي ضده ، أو أي إجراء معين للأحداث التي وقعت في الجزائر من أول نوفمبر 1954 حتى إعلان وقف إطلاق النار . لا يمكن مضايقة أي فرد أو البحث عنه ، أو تتبعه ، أو الحكم أو إنزال عقاب به ، أو اتخاذ إجراء تأديبي ضده ، أو إجراء معين ، بسبب آراء الشخص أو العبارات التي تفوه بها بخصوص الأحداث التي وقعت منذ أول نوفمبر 1954 حتى يوم استفتاء تقرير المصير .

حرية التنقل بين الجزائر و فرنسا :

لكل جزائري يحمل بطاقة إثبات الشخصية الحق في حرية التنقل بين الجزائر و فرنسا ، إلا إذا قرر القضاء خلاف ذلك .

يستطيع الجزائريون الذين يتركون للإقامة في بلد آخر ، حمل منقولاتهم معهم ، و يستطيعون أيضا حمل ممتلكاتهم العقارية بلا قيد أو شرط ، و تحويل رؤوس الأموال التي نتجت عن هذه العملية طبقا للشروط التي ورد ذكرها في إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الاقتصادي و المالي .

تحترم حقوق الجزائريين في المعاش المكتسبة من الهيئات الجزائرية طبقا للشروط الواردة في نفس الإعلان .

الجزء الثاني :

الفصل الأول : ممارسة الحقوق المدنية الجزائرية .

ينظم الوضع القانوني للمواطنين الفرنسيين الخاضعين للقانون المدني العام ، في إطار التشريع الجزائري الخاص بالجنسية ، حسب القواعد الآتية :

– الذين ولدوا بالجزائر و أقاموا بها عشر سنوات إقامة ثابتة منظمة حتى تقرير المصير الذين أثبتوا إقامتهم لمدة عشر سنوات بالجزائر حتى يوم تقرير المصير ، وكان أحد الأبوين قد ولد بالجزائر و مستوفيا لشروط التمتع بالحقوق المدنية ، أو في إمكانه استيفاؤها .

– الذين أقاموا عشرين عاما إقامة دائمة ومنتظمة بالجزائر حتى يوم تقرير المصير .

لا يستطيع المواطنون الفرنسيون الذين يمارسون الحقوق المدنية الجزائرية أن يمارسوا في نفس الوقت الحقوق المدنية الفرنسية .

و سيكتسب هؤلاء في نهاية المدة المحددة بثلاث سنوات الجنسية الجزائرية عن طريق طلب تسجيل أو تأكيد التسجيل في جداول الاستفتاء .

و في حالة عدم إمكان تقديم هذا الطلب سيكونون ضمن المستفيدين في الاتفاقية الخاصة بإقامة الأوروبيين بالجزائر .

الفصل الثاني : حماية الحقوق و حريات المواطنين الجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام .

تتخذ الإجراءات التالية لحماية الجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام، و لحماية أشخاصهم و أموالهم ، و مشاركتهم في الحياة العامة بالجزائر :

يتقيد في هذه الإجراءات الرعايا الفرنسيون الذين يمارسون الحقوق المدنية الجزائرية ، طبقا للشروط الواردة في الفصل الأول الذي سبق ذكره .

1 . يتمتع الجزائريون الذين يخضعون للقانون المدني العام بنفس المعاملة ونفس الضمانات قانونا و فعلا التي يتمتع بها باقي الجزائريين ، و عليهم أيضا نفس الواجبات .

2 . يتمتع الجزائريون الذين يخضعون للقانون المدني العام بالحقوق والحريات التي ينص عليها إعلان حقوق الإنسان ، و لا يجوز التفرقة بينهم في المعاملة بسبب اللغة أو الثقافة أو الدين ، أو الحالة المدنية التي يتبعونها . و يجب الإعتراف بشخصيتهم المميزة و احترامها .

3 . يعفى الجزائريون الخاضعون للقانون المدني العام في خلال خمس سنوات من الخدمة العسكرية .

4 . للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام نصيب عادل في إدارة الشؤون العامة سواء أكان ذلك في شؤون الجزائر العامة أم في شؤون الإدارات المحلية والمؤسسات و المشروعات العامة .

5 . يتمتع الجزائريون الخاضعون للقانون المدني العام بحق الانتخاب والترشيح في إطار دائرة انتخابية موحدة بالنسبة لجميع الجزائريين ، و لهم نصيب حقيقي وعادل في التمثيل بجميع المجالس السياسية أو الإدارية أو الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أ . لا يمكن أن يكون تمثيلهم أقل من صفتهم بين مجموع السكان ، و ذلك في المجالس السياسية و الإدارية (مجالس الأقاليم و المجالس العامة و البلدية) .

و لهذا يخصص في كل دائرة انتخابية عدد من المقاعد للجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام ، حسب نسبتهم في الدائرة ، مهما كانت طريقة الاستفتاء .

ب . ويجب أن يكون تمثيل هؤلاء الجزائريين في المجالس الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية قائما على أساس مراعاة مصالحهم المعنوية و المادية .

ج . سيكون تمثيلهم في المجالس البلدية بالنسبة لعددهم في الدائرة الانتخابية.

د . يعين معاون خاص يدعى للمشاركة في الجلسات على أن يكون رأيه استشاريا في كل قسم يوجد أكثر من خمسين جزائريا يخضعون للقانون المدني العام غير ممثلين في المجلس البلدي بالرغم من تطبيق نظم المادة الخامسة التي ورد ذكرها .

يصبح الجزائري الخاضع للقانون المدني العام ، و الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات في الانتخابات البلدية معونا خاصا .

6 . بدون الإضرار بالمبادئ المذكورة في الفقرة السادسة (أ) ، و في خلال الأربع سنوات التالية لاستفتاء تقرير المصير ، ستتولى المجالس البلدية إدارة مدينتي الجزائر و وهران، و سيختار رئيس المجالس أو نائبه الجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام .

و في خلال هذه المدة تقسم مدينتا الجزائر و وهران إلى أقسام من المجالس البلدية لا يقل عددها عن عشرة أقسام بالنسبة للجزائر و ستة أقسام بالنسبة لوهران .

و في الأقسام التي تزيد فيها نسبة الجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام عن خمسين تئول السلطة إلى هذه الفئة .

7 . ستوجد في مختلف فروع الوظائف العامة نسبة عادلة من الجزائريين الخاضعين للقانون العام .

8 . للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام الحق في المتمسك بقانون الأحوال الشخصية غير الإسلامي حتى يصدر قانون مدني في الجزائر سيشتركون فيه.

9 . توضع الضمانات المحددة التالية في القانون ، دون المساس بالضمانات الموجودة ، و ذلك يختص بتكوين الهيئة القضائية الجزائرية لتنظيم مشاركة الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام في الوظائف العامة .

أ . يشمل القضاء مستقبلا في الجزائر في جميع الأحوال بالنسبة للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام على ما يلي :

درجتي القضاء ، و يتضمنان :

– المحلفين في القانون الجنائي .

– طرق الترافع القانونية سواء للنقض أو لتخفيف الحكم . كل ذلك في الأمور المتعلقة بقضاء التحقيق .

ب . بالإضافة إلى ذلك تسري على جميع أراضي الجزائر القوانين التالية :

– في الحالات التي سيطبق فيها قانون العقوبات على جزائري خاضع للقانون المدني العام ، يجب أن يوجد قاض جزائري في نفس الفئة . إذا حكم في القضية محلفون يكون ثلثاهم على الأقل من الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام .

– إذا حكم قاض في قضية جنائية و كان الماثل أمامه من الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام ، يعين مساعدا له من نفس الفئة ، و يكون رأيه استشاريا .

– تعرض جميع المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام على هيئة قضائية أغلبها من نفس الفئة .

– في جميع القضايا التي تتطلب وجود قاض أو أكثر من الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام ، يجوز أن ينوب عنهم القضاة الفرنسيون المنتدبون بالجزائر طبقا لاتفاقية التعاون الفني .

10. تضمن الجزائر حرية المعتقدات وحرية إقامة الشعائر الكاثوليكية ، والبروتستنتية ، و اليهودية ، و تكفل لهذه الطوائف حرية تنظيمها ، و ممارستها لعقائدها ، و حرية تعلمها هذه العقائد ، كما تكفل حرمة أماكن العبادة .

أ . تنشر النصوص الرسمية أو تبلغ باللغة الفرنسية و باللغة الوطنية أيضا . وتستخدم اللغة الفرنسية في المعاملات بين المرافق العامة الجزائرية و بين الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام . ولهؤلاء الجزائريين الحق في استخدام اللغة الفرنسية، خاصة في الحياة السياسية و الإدارية و القضائية .

ب . للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام حرية الاختيار بين مختلف برامج التعليم و أنظمته .

ج . للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام ، مثل غيرهم من الجزائريين الحرية في إنشاء و إدارة المؤسسات التعليمية .

د . يستطيع الجزائريون الخاضعون للقانون المدني العام ، أن يلتحقوا بالأقسام الفرنسية التي ستنظمها الجزائر في منشآتها التعليمية ، طبقا للنظم المنصوص عليها في إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الثقافي .

هـ . تخصص الإذاعة و التلفزيون جزءا من إذاعتها باللغة الفرنسية يتناسب مع أهمية هذه اللغة في الجزائر .

11. لا يجوز التمييز في المعاملة إزاء الأموال التي تخص الجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام ، خاصة في أحوال الاستيلاء و التأميم و الإصلاح الزراعي و فرض الضرائب أي انتزاع للملكية بتعويض عادل محدد من قبل .

12. لن ون في الجزائر أي تمييز بشأن التعيين في الوظائف أو أي مهنة فيما عدا المهن التي تتطلب كفاءة خاصة . و تكفل الجزائر حرية إنشاء الجمعيات والحرية النقابية .

13. للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام الحق في إنشاء الجمعيات والنقابات و الانضمام إليها باختيارهم .

الفصل الثالث : المشاركة في تطبيق الضمانات .

ينتسب الجزائريون الخاضعون للقانون المدني العام ، إلى أن ينفذ القانون ، إلى منظمة للضمانات تعترف بها هيئة عامة ينظمها القانون الجزائري ، و هدفها : المرافعة أمام المحاكم بما في ذلك " محكمة الضمانات " للدفاع عن الحقوق الشخصية للجزائريين الخاضعين للقانون المدني العام ، و خاصة الحقوق المذكورة في هذا التصريح .

- الاشتراك في السلطات العامة .
- إدارة المنشآت الثقافية و الهيئات الخيرية .

و يدير هذه الهيئة ، حتى تنفذ السلطات الجزائرية المسؤولة القوانين ، لجنة مكلفة من تسعة أعضاء .

تعين كل من الفئات التالية منهم :

– ممثلو الحياة الثقافية ، و ممثلو القضاء ، و المحامون .

يساعد اللجنة الإدارية سكرتارية ، مسؤولة أمامها ، تستطيع إنشاء فروع محلية في مختلف الأماكن .

هذه الهيئة ليست حزبا أو هيئة سياسية ، و لا تشترك في الاستفتاء و يتم تشكيلها بعد تطبيق هذا الإعلان .

الفصل الرابع : محكمة الضمانات .

تحيل جميع المنازعات إلى محكمة الضمانات، عند طلب أحد الطرفين المتنازعين . تتكون هذه المحكمة من :

– أربعة قضاة جزائريين ، اثنان منهم خاضعان للقانون المدني العام ، وتعينهما الحكومة الجزائرية .

– رئيس تعينه الحكومة الجزائرية باقتراح من القضاة الأربعة . و يجوز للمحكمة أن تقوم بمداولاتها إذا حضر على الأقل ثلاثة من خمسة أعضاء . تستطيع أن تأمر بإجراء تحقيق .

تستطيع أن تلغي أي لائحة أو قرار شخصي مخالف لإعلان الضمانات . تكون أحكامها نهائية .

<u>الجزء الثالث : الفرنسيون المقيمون في الجزائر بصفة أجانب</u> .

يستفيد هؤلاء الفرنسيين باستثناء الذين يتمتعون بالحقوق المدنية الجزائرية ، باتفاقية خاصة بالإقامة طبقا للمبادئ التالية :

1) يستطيع الرعايا الفرنسيون الدخول إلى الجزائر و الخروج منها بإبراز بطاقتهم الشخصية الفرنسية أو جواز سفر ساري المفعول .

يمكنهم التجول بحرية في الجزائر و تحديد إقامتهم في المكان الذي يختارونه.

يستطيع الرعايا الفرنسيون المقيمون في الجزائر و يرغبون في مغادرتها للإقامة في بلد آخر حمل أموالهم المنقولة ، و تصفية غير المنقولة منها ، و تحويل رؤوس أموالهم طبقا للشروط التي نص عليها الباب الثالث من إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الاقتصادي و المالي . و بإمكانهم الاحتفاظ بحق الاستفادة بحقوقهم في المعاش المكتسب من الجزائر ، طبقا للشروط التي تنص عليها إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الاقتصادي و المالي .

2) يستفيد الرعايا الفرنسيون في القطر الجزائري من المساواة في المعاملة مع الوطنيين ، و ذلك فيما يختص بالأمور التالية :

- التمتع بالحقوق المدنية العامة .
- حرية ممارسة جميع المهن في إطار القوانين الخاصة بممارستها بصفة فعلية ، و خاصة بالنسبة لإدارة و إقامة المشروعات .
- الاستفادة من التشريع الخاص بالمعونة و الضمان الإجتماعي .

- حق الحصول أو التنازل عن الممتلكات المنقولة و غير المنقولة ، وحق التصرف فيها .
- التمتع بها مع مراعاة النظم الخاصة بالإصلاح الزراعي .
- أن يتمتع الرعايا الفرنسيون في القطر الجزائري بجميع الحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .
- للفرنسيين الحق في استعمال اللغة الفرنسية في جميع علاقاتهم مع القضاة و الإدارات .

3) يستطيع الفرنسيون فتح و إدارة منشآت خاصة للتعليم و الأبحاث في الجزائر ، طبقا للنظم التي نص عليها إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الثقافي .

- تفتح الجزائر أبواب مؤسساتها التعليمية لفرنسيين .
- للفرنسيين الحق في المطالبة بالالتحاق بالتعليم المجاني بالأقسام المذكورة في إعلان المبادئ الخاصة بالتعاون الثقافي .

4) يوضع الرعايا الفرنسيون و أموالهم و مصالحهم تحت حماية القوانين التي مبدأ حرية القضاة ، مع الإعفاء من الضمان .

5) لا يمكن اتخاذ أي إجراء تعسفي منطوي على التمييز ، خاص بأموال ومصالح و حقوق الرعايا الفرنسيين ، و لن يحرم أحد من حقوقه بدون تعويض عادل يحدد من قبل

- يخضع قانون الأحوال الشخصية بالنسبة للفرنسيين ، بما في ذلك نظام الميراث للقانون الفرنسي .

- يحدد القانون الجزائري الحقوق المدنية و السياسية التي اعترف بها للرعايا الفرنسيين في القطر الجزائري، كما يحدد شروط قبولهم في الوظائف العامة.

- يستطيع الرعايا الفرنسيون المساهمة في إطار القانون الجزائري في نشاط النقابات المهنية و المنظمات التي تمثل المصالح الاقتصادية .

– تتمتع الجمعيات المدنية و التجارية في القطر الجزائري ، الخاضعة للقانون الفرنسي التي يكون مقرها في فرنسا، و لها، أو سيكون لها نشاط اقتصادي في الجزائر بجميع الحقوق المذكورة في هذا النص ، و يكمن أن يكون لها شخصيتها المعنوية .

– يستطيع الرعايا الفرنسيون في القطر الجزائري الحصول على امتيازات وتراخيص و أذونات إدارية ، و إقامة أسواق عامة بنفس الشروط التي يعمل بها الرعايا الجزائريون .

– لا يجوز إخضاع الفرنسيين في القطر الجزائري لالتزامات أو ضرائب أو رسوم مهما كانت تسميتها تختلف عما يخضع له الرعايا الجزائريون .

– تتخذ فيما بعد إجراءات أخرى لمنع التهرب من دفع الضريبة ولتجنب الضرائب المزدوجة .

– يستفيد الرعايا الفرنسيون في القطر الجزائري بنفس الشروط التي يخضع لها الرعايا الجزائريون ، الخاصة بجميع الإجراءات التي تلتزم الدولة أو الهيئات العامة بتعويض الأفراد عن الخسائر التي تصيبهم سواء في أشخاصهم أو في ممتلكاتهم .

– لا يجوز طرد أحد الرعايا الفرنسيين لخطورته على الأمن ، دون إخطار الحكومة الفرنسية مقدما ، إلا عند الضرورة القصوى ، و ذلك بقرار مسبق ، و يترك لمن ينطبق عليه قرار الطرد وقت كاف لتسوية شؤونه الهامة ، و تصان أمواله ومصالحه تحت مسؤولية الجزائر.

و سيتفق على نظم مكملة تكون موضوع اتفاقية تالية .

قائـمــة المـراجــع

القرآن و التفاسير

1. القرآن الكريم .

2. إيجاز البيان في سور القرآن . محمد على الصابوني . مكتبة رحاب . الجزائر

3. تفسير الجلالين بهامش القرآن الكريم للإمامين جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد المحلي ، و جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، و مذيلا بالمختار الصحيح من أسباب النزول ، و هداية الرحمن في تجويد القرآن .. الطبعة 13 . دار ابن كثير للنشر و التوزيع دمشق/ بيروت 1429 هـ (2008 م) .

4 . تفسير القرآن العظيم لابن كثير . تحقيق أنس محمد الشامي و محمد سعيد محمد . دار الوعي . الجزائر . 2006 .

5. جامع البيان عن تأويل آي القرآن . محمد بن جرير الطبري . مع تحقيقات علمية هامة باختصار و تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني والدكتور صالح أحمد رضا . المجلد 1 . مكتبة رحاب . الجزائر .

6. الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل . جار الله الزمخشري . المجلد الأول . دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع . الطبعة الأولى . 1397 هـ (1977 م) .

7 . في ظلال القرآن . سيد قطب . دار الشروق . بيروت . القاهرة . الطبعة 12 . 1402هـ . 1982 م .

كتب الحديث و السيرة النبوية

8 . الأحاديث القدسية . محمد الإسكندراني ، دار الكتاب العربي . بيروت : لبنان. 1425هـ . 2004 م .

9. بغية كل مسلم من صحيح الأمام مسلم . محمد بن محمد بن عبد الله المراكشي. المكتبة الثقافية . بيروت : لبنان . ص. 206: 207.

10. البداية و النهائية . إسماعيل بن كثير . البداية و النهائية . محمود بن الجميل . دار الإمام مالك الطبعة 1 . 1427 هـ . 2006 م . الجزائر .

11. بداية المجتهد و نهاية المقتصد . ابن رشد القرطبي . مطبعة مصطفى بابي الحلبي و أبناؤه . الطبعة الرابعة . 1395 هـ . 1975 م . مصر .

12. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين . ابن حزم النووي . تحقيق محمود بن الجميل . دار الإمام مالك . الجزائر . 1424هـ 2004م

13. الرحيق المختوم . صفي الرحمن المباركفوري ، دار الكتاب الحديث . القاهرة . الكويت . الجزائر .

14. زبدة البخاري . الشيخ عمر ضياء الدين . دار الغرب الإسلامي . بيروت : لبنان الطبعة 1 . 1407 هـ . 1986 م .

15. صحيح البخاري . محمد بن إسماعيل البخاري . اعتنى بها وضبط نصها أحمد جاد . البصائر للنشر و التوزيع .

16.. فتح الباري شرح صحيح البخاري . أحمد بن حجر العسقلاني ، دار المعرفة للطباعة و النشر. بيروت : لبنان .

17. فقه السنة . السيد سابق . دار الكتاب العربي . الطبعة 5 . 1403 هـ . 1983 م . بيروت : لبنان .

18. الفقه الإسلامي و أدلته . وهبة الزحيلي ، دار للطباعة و التوزيع و النشر . الطبعة الثانية 1405 هـ . 1985 م . دمشق: سورية .

19. القوانين الفقهية . محمد بن أحمد بن جزي ، تحقيق و تخريج عبد الله المنشاوي دار البصائر . الجزائر .

20. مختصر سيرة ابن هشام (السيرة النبوية) . ابن هشام . دار النهضة . الطباعة الشعبية للجيش الوطني الشعبي . الجزائر .

21. الوجيز في فقه السنة و الكتاب العزيز . عبد العظيم بن بدوي . دار الإمام مالك. مصر. الطبعة 1 1416 هـ (1995 م) ط .2 1417 هـ (1996 م)

كتب الدراسات الإسلامية

22. الإسلام شريعة و عقيدة . محمود شلتوت . دار الشروق .الطبعة 12 . 1403هـ . 1983 م . القاهرة : مصر .

23. الأحوال الشخصية . أبو زهرة . دار الفكر العربي . القاهرة : مصر .

24. الإسلام و أوضاعنا السياسية . عبد القادر عودة . الزيتونة للإعلام والنشر.

25. الإسلام و النصرانية بين العلم و المدنية . محمد عبده . دار الحداثة للطباعة والنشر و التوزيع . بيروت : لبنان .

26 . الإسلام و إيديولوجيات الفكر المعاصر . علال الهاشمي الخياري ، الدار التونسية للنشر . أفريل 1984 .

27. ابن باديس تاريخه و آثاره . عمار الطالبي . دار الغرب الإسلامي ، بيروت : لبنان . الطبعة 2 . 1403 هـ . 1968 م .

28. تأملات . مالك بن نبي ، دار الفكر . دمشق : سورية .1437 هـ . 2016 م.

29. الحلول المستوردة وما جنته على أمتنا . يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة.

30. الحل الإسلامي فريضة وضرورة . يوسف القرضاوي، الطبعة 13 . 1408 هـ 1989 . مكتبة رحاب . الجزائر .

31. حروب الغرب المقدسة على الإسلام . الحسيني الحسيني معدى . دار الكتاب العربي . دمشق . القاهرة . 2007.

32. الخلفاء الراشدون . عبد الرحمان بدوي. شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة و النشر و التوزيع . بيروت : لبنان.

33. الزواج و مقاونته بقوانين العالم . فتحي يكن ، المكتبة العصرية. بيروت : لبنان.

34. صحابة النبي . صلى الله عليه و سلم . السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار . دار التراث الإسلامي للنشر و التوزيع . باتنة . الجزائر.

35. الصراع الفكري في البلاد المستعمرة . مالك بن نبي ،دار الفكر بدمشق : سورية . 1405 هـ . 1985 م .

36. صفحات مشرقة من فكر مالك بن نبي . عبد اللطيف عبادة ، دار الشهاب للطباعة و النشر . باتنة : الجزائر . 1404 هـ . 1984 م .

37. صيحة تحذير من دعة التنصير. محمد الغزالي . عالم الأفكار. الجزائر . 2013.

38. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي . يوسف القرضاوي ، دار الشهاب . باتنة . الجزائر.

39. مالك بن نبي رجل الحضارة مسيرته و عطاؤه الفكري . مولود عويمر ، شركة الأصالة للنشر .الطبعة 2 . 1434 هـ . 2013 م . الجزائر.

40. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين . أبو الحسن الندوي ، دار الشهاب . باتنة. الجزائر . الطبعة 5 . 1987.

41. المسيحية بضاعة المغشوشة . يزيد حمزاوي . ط.1 . 1435 هـ (2014 م) مكتبة الإمام مالك . الجزائر.

42. معركة المصحف . محمد الغزالي ، مكتبة رحاب . الجزائر.

43. المجتمعات الإسلامية . شكري فيصل . دار العلم للملايين . بيروت لبنان.

44. كنت نصرانيا . محند أزواو ، دار تيديكلت . الطبعة 2 . الجزائر.

45. القضاء في صدر الإسلام تاريخه و نماذج منه . جبر محمود الفضيلات شركة الشهاب . باتنة : الجزائر.

كتب التاريخ و الدراسات التاريخية

46. الاستعمار الفرنسي في مواجهة الثورة الجزائرية . بسام العسيلي . دار النفائس الطبعة 1 .1404 هـ 1984 م . بيروت : لبنان.

47. تاريخ زواوة . أبو يعلى الزواوي . مراجعة و تعليق سهيل الخالدي . منشورات وزارة الثقافة .الطبعة 1 2005 . الجزائر .

48. تاريخ التمدن الإسلامي . جرجي زيدان . منشورات دار مكتبة الحياة : بيروت: لبنان.

49. تاريخ الجزائر العام . عبد الرحمن الجيلالي ، دار الثقافة . بيروت : لبنان

50. تاريخ التشريع الجزائري . محمد الخضر بك . دار شريفة للنشر و التوزيع . الجزائر.

51. تاريخ الخلفاء . السيوطي . دار الغد الجديد للطباعة و النشر و التوزيع . 2007 م. القاهرة : مصر.

52. جوانب من السياسة الإستعمارية بالصحراء الجزائرية . رضوان شافو ، دار قانة للنشر و التوزيع . الطبعة 1 . 2014 . باتنة : الجزائر.

53. الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحربين 1914 . 1939 الحركة المصالية . عبد الحميد زوزو . دار هومة للنشر و التوزيع . 2013 . الجزائر.

54. كفاح الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي وسيرة الزعيم عبد الحميد بن باديس . علي محمّد محمّد الصلاّبي . دار ابن كثير. الطبعة 1 . 1437هـ . 2016.

55. المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينيقيين إلى خروج الفرنسيين (814 ق.م . 1962 م) . صالح فركوس، دار العلوم للنشر و التوزيع . عنابة . الجزائر.

56. مختصر تاريخ الجزائر السياسي و الثقافي والاجتماعي . عبد الله شريط ومبارك الميلي . المؤسسة الوطنية للكتاب . الجزائر.

57. الهجرة الجزائرية نحو بلاد الشام (1918/1847) . عمار هلال . لافوميك . الجزائر.

كتب قانونية و ثقافية عامة :

58. القانون المدني الجزائري الحالي الصادر بموجب الأمر رقم 58.75 المؤرخ في 20 رمضان 1395 هـ الموافق 1975/09/26م.

59. قانون الأسرة الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 84 . 11 الصادر بتاريخ 09 رمضان 1404 هـ الموافق 1984/06/09 المعدل بأمر رقم 05 . 02 بتاريخ 2005/02/27.

60. قانون الجنسية الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 86 . 70 بتاريخ 1970/12/15 المعدل و المتمم بأمر 01 . 05 بتاريخ 2005/02/27

61. قانون الحالة المدنية الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 70. 20 بتاريخ 1970/02/19 المعدل و المتمم بقانون 17. 03 المؤرخ في 2017/01/10.

62. القواعد الموضوعية و الإجرائية لقانون الأسرة الجزائري مذيلا بمبادئ الفقه القضائي و ملحقا بقانون الحالة المدنية . قانون الجنسية الجزائرية . عبيدي الشافعي

63. القانون الدولي الخاص الجزائري مقارنا بالقوانين العربية . زروتي الطيب . مطبعة الكاهنة . سنة 2000 . الجزائر.

64. الزواج و الطلاق في قانون الأسرة الجزائري عبد العزيز سعد . دار البعث للنشر و التوزيع . قسنطينة . الجزائر 1406 هـ . 1986 م

65. مذكرات في القانون الدولي الخاص الجزائري . علي علي سليمان . ديوان المطبوعات الجزائرية . 1980 . الجزائر

66 . المجتمع الجزائري في مخبر الإيديولوجية الكلونيالية . شارل آجرون . ترجمة محمد العربي ولد خليفة .

كتب المنهجية :

67 . أسئلة منهجية في اللغة و الأدب . آمنة بلعلى . طبعة 2 . دار الأمل للطباعة و النشر 2011 . الجزائر.

68. الأسرة و الحياة العائلية . سناء الخولي . دار المعرفة الجامعية ، الأسكندرية : مصر . دار بور سعيد للطباعة.) سنة 1978 . ص 232.

69. بروتوكولات حكماء صهيون . عصام السيد . دار المشرق العربي ، مصر ط.1 . 2012 . ص35.

70. في منهجية البحث العلمي . حميدة عمراوي . دار البعث للطباعة و النشر. قسنطينة الجزائر.

71. منهجية البحث في العلوم الإسلامية . سليمان ولد خسال . مكتبة الإمام مالك. 2005 الجزائر .

72. المرجع في كتابة البحوث القانونية . عمار بوضياف . جسور للنشر والتوزيع 2014 الجزائر.

73. منهج البحوث العلمية للطلاب الجامعيين . ثريا عبد الفتاح ملحس . دار الكتاب اللبناني للطباعة و النشر . طبعة 2 . 1973 . بيروت : لبنان.

74 . منهجية البحث العلمي عند المسلمين . عناية عناية . ط.1 1405 هـ (1985 م) دار البعث للطباعة و النشر . قسنطينة : الجزائر

75. تقريرات وملاحظات على مدونة الأحوال الشخصية الجزائرية . . المولود عمار مهري . دار البعث للطباعة والنشر قسنطيمة . الجزائر 1405هـ – 1984م.

حوليات ، جرائد و مجلات:

76 . مجلة الباحث مجلة تاريخية دورية تصدر عن المحافظة السياسية للجيش الوطني الشعبي العدد 4 نوفمبر 1986.

77. مجلة الجندي تصدر عن وزارة الدفاع الوطني الجزائرية عدد رقم 35 لشهر جوان 1979 الجزائر.

78. جريدة الخبر اليومي الوطنية

79. ديمغرافيا الجزائر 2016 العدد رقم779 الصادرة عن المديرية التقنية المكلفة بإحصائيات السكان و العمل بالجزائر .

80. الفكر الإسلامي ، محاضرات و تعقيبات للتعرف على الفكر الإسلامي . منشورات وزارة التعليم الأصلي و الشؤون الدينية الجزائر. ملتقى الجزائر 1972 ، وباتنة 1978

81. جريدة الشروق اليومي الوطنية

82 . المستقبل العربي عدد أفريل 2012 الصادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية

83. مجلة أسبوعية الهجرة .

المراجع الأجنبية و باللغة الأجنبية :

84- Le couple Franco-Magrébins. Muller Martine. ed. Ramsey ـ Paris 1987 . France.

85- Code Civil des Français du 21/03/1804 . El Dalloz . France.

86- Les Juifs d'Algérie . 2000 ans d'existence . Editions el Maarifa . 2004. ALGERIE

87- Histoire de ma vie . Fadhma Aith Mansour Amrouche . ed _ hibr

88- Mariages Sans Frontières . Barbara Augustin . 2.éd . du Centurion . Paris 1985 France.

89- Journal El watan de langue Francaise Publie en Algerie

90- Guerre et Révolution d'Algérie . Abbas Ferhat . Alger_Livres Editions . Alger 2011

.

فهرس الآيات القرآنية

الآية أو شطرها	اسم السورة ورقم الآية	الصفحة
(وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس...)	البقرة 143	26
(و لا تنكحوا المشركات حتى يومن ...)	البقرة 221	73
(ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ...)	آل عمران 67	11
(و من يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ...)	آل عمران 85	15
(... فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين)	آل عمران 95	82
(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ...)	النساء 1	3
(وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج ...)	النساء 20	61
(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض...)	النساء 34	82
(اليوم أحل كم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم...)	المائدة 5	71
(وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين ...)	المائدة 117.116	15
(قل يا أيها الملأ أيكم يأتيني بعرشها قبل أن ياتوني مسلمين ...)	النمل 41.40.39	11
(وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ...)	القصص 77	65
(و لا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن ...)	العنكبوب 46	14
(الم ، غلبت الروم ، في ادنى الارض ...)	الروم 4.3.2.1	74
(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ...)	الأحزاب 71.70	3
(يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المومنات مهاجرات فامتحنوهن ...)	الممتحنة 11.10	85
(و إذ قال موسى لقومه يا قومي لم توذونني ...)	الصف 5 . 6	17
(غير المغضوب عليهم ولا الضالين)	الفاتحة 7	14

فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث	رقم الصفحة
(ألا من ظلم معاهدا ..)	27
(آذن من حولك)	31
(ترى المؤمنين في توادهم و تراحمهم ...)	69
(كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء ..)	10
(المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص ...)	27
(يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ...)	60

فهرس المواضيع

المحتوى **الصفحة**

الإهـداء
شكر وتقدير
مقدمـة **3**
الفصل الأول: الزواج المختلط في المجتمع الدولي 9
المبحث الأول : الزواج المختلط في المجتمعات البشرية القديمة..... 10
المبحث الثاني : الزواج المختلط في المجتمعات الحديثة 20
المبحث الثالث : الزواج المختلط في المجتمع الإسلامي..... 26
الفصل الثاني: أسباب الزواج المختلط في المجتمع الجزائري 35
المبحث أول: الاحتلال الفرنسي للجزائر 38
المبحث الثاني : الهجرة الجزائرية في الخارج 49
المبحث الثالث : أسباب أخرى مختلفة 60
ظاهرة ارتفاع تكاليف الزواج..... 60
ظاهرة الغزو الفكري..... 63
ظـاهـرة الحرقـة..... 65
الفصـل الثـالث: حكم الزواج المختلط في الشريعة الإسلامية و قانون الأسرة الجزائري.....67
المبحث الأول : حكم الزواج المختلط في الشريعة الإسلامية 70
حكم زواج المسلم بكتابية 71
حكم زواج المسلمة بغير مسلم..... 82
المبحث الثاني : حكم الزواج المختلط في قانون الأسرة الجزائري..... 87
حكم زواج المسلم الجزائري من غير كتابية 91
حكم زواج المسلمة الجزائرية مع غير مسلم..... 92

حكم الزواج المختلط في القانون الدولي الخاص الجزائري..... 97

الفصل الرابع: آثار الزواج المختلط في المجتمع الجزائري 103

المبحث الأول : الآثار الدينية 104

أولا : وضعية الزوجين المختلطين 104

المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية..... 118

أولا : فيما يخص الزوجين المختلطين 120

ثانيا :آثار الزواج المختلط على الأطفال المختلطين..... 128

المبحث الثالث : الآثار القانونية للزواج المختلط..... 138

الأثار القانونية فيما يخص الزوجين :..... 140

الآثار المالية للزواج المختلط 149

الآثار القانونية فيما يخص الأطفال المختلطين :..... 155

خاتمة..... 162

الملـحقـات **68**

الاتفاقية الجزائرية الفرنسية لحماية أطفال الزواج المختلط **168**

اتفاقيـات إيفيـان **174**

ملخص البحث

الحمد وحده . و صلى الله و سلم على من لا نبي بعده ، سيدنا محمد رسوله و عبده .

أما بعد ..

لا تزال سنن التدافع قائمة بين المسلمين و غيرهم من الأمم المخالفة. كل أساليب الصراع تستعملها الأمم الغالبة . من تسلط واحتلال مباشر، أو قوة ناعمة لاحتلال العقول لاستباحة ما أعجزها فعله عن طريق القوة الغاشمة .

و ما وصلت أمم الغرب الصليبي الصهيوني لما وصلت إلاّ بواسطة تمكّنها من ناصية العلوم النظرية و التجريبية التي طوّعتها في تحقيق أغراضها كافة : مادية بالأساس، و دينية و اجتماعية تبعا لذلك .

و لقد استبطن الله . عزّو جلّ . خيراته أرض المسلمين و ظاهرها .. فتداعت أمم الغرب و الشرق قاطبة لاستخراجها و تسخيرها في خدمتها ..

و نتج عن ذلك التداعي حركة كبيرة وسط الأفراد ، من خارج و داخل بلاد المسلمين . فاضطر الأفراد بحكم السنن الفاعلة للتزاوج بين المسلمين و غيرهم من الوافدين على بلادهم ، و الوافد من المسلمين على بلاد غيرهم ..

و الجزائر وطننا قطعة غير مفصولة عن محيطها العربي الإسلامي . فهي بذلك تكابد ما عايشته و تعايشه أمتها .

فالزواج المختلط قدر الفرد المسلم الجزائري الذي لازمه منذ أن وطئت أقدام المحتل الفرنسي بلده ذات يوم من الخامس من شهر جويلية سنة ألف وثمانمائة وثلاثين، على إثر حادثة المروحة التاريخية الشهيرة التي اتخذتها فرنسا ذريعة لاحتلال الوطن الجزائري الكبير ،ثم استيطانه بواسطة جموع كبيرة من المستوطنين الفرنسيين والأوربيين و اليهود الذي كان بعضهم مقيما في الجزائر..

و بعدما أعيا فرنسا تغيير سلوك المسلمين نحوها باعتبارها دولة احتلال كافرة يجب مقاومتها عن طريق الجهاد دوما إلى غاية طردها من الجزائر ، راحت تبتكر في استعمال وسائل ناعمة لاستمالة النخب الجزائرية إلى صفّها، ومن ثم فرض شرعيّتها وسط أفراد المجتمع الجزائري .. و وجدت في الزواج المختلط ضالتها ، خصوصا في ظلّ سياسة التجهيل التي كانت تمارسها في أرضنا المحتلة موازاة مع أعمال التقتيل اليومية التي قضت بواسطتها على مجموعات كبيرة من الأهالي الذين قاوموها منذ وطئت أقدامها أرض بلادنا.

لا يعرف الغرب الصليبي المتصيهن للعاطفة سبيلا في صراعه المحموم على مناطق النفوذ في مواجهته لبقية العالم المتخلف الذي تشكل بلادنا جزءا أصيلا منه .

كل طرق الابتزاز كانت مسموحة لدى الأعداء ، إلى درجة إخلاء البلاد من سكانها الأصليين و تعويضهم بمواطنين غربيين يحلّون محلهم .

طبقت تلك السياسة بالأمس القريب في بلادنا من طرف المحتل الفرنسي ، وهي تطبّق اليوم في أرض فلسطين من طرف الكيان الصهيوني المحتل بمباركة مجموع الدول الغربية .. و لا يجد الفلسطينيون لنجدتهم في محنتهم و نكبتهم سوى الله الواحد الأحد يسندهم و يقوّي إيمانهم في المقاومة ، في زمن تنكر لهم فيه القريب قبل البعيد .

و ما دامت أكثر مناطق النفوذ في عالمنا الإسلامي الهشّ الذي لا يستطيع الدفاع عن نفسه في مواجهة عدوّ متربص يسيل لعابه خيرات بلاد المسلمين الضائعة المهدورة ..

وما دام المسلمون أضاعوا طريقهم نحو أسباب الرقيّ والتقدّم التي يصرّ هذا العدو على حرمانهم منها. فاستبدلوا بالعلم بناء أسباب الضياع من نوادي ومنتجعات حيث يحلو لهم اللهو واللعب في زمن الجد والتعب. وبدل بناء مراكز البحث العلمي والمصانع ، راحوا يجهدون أنفسهم في بناء أعلى ناطحات السحاب، و ينفقون المال الطائل في ملء البطون و تفريغ العقول من كل أمر جاد مفيد .

كلّ ذلك بتخطيط و توجيه من الغرب المتسلط الذي يراقب في بلاد المسلمين كل شاردة و واردة حتى لا يخرج أحد عن طاعته ، أو يغفل عن رقابته.

غير أن قدر الله و قضاؤه ماض في عباده لا يردّه راد . والزواج المختلط موضوع البحث الذي طرقته أردت من وراء بحثه تبيّن بعض آثاره الظاهرة في بلدنا ، و التنبيه إلى سوء عاقبته على أفراد الأسرة المسلمة الجزائرية .. ساعدني في ذلك اشتغالي في مرفق القضاء الذي لا مندوحة لأطراف هذا الزواج عن طرق بابه ، فعاينت العجب في هذا المجال ، إلى حدّ كان حلم المقبلين عليه من الأطراف المسلمة بناء أسرة للاستقرار في بلد الطرف المسيحي ، و الهروب من بلاد المسلمين .. فهل بعد ذلك يؤتمن الطرف المسلم المقبل على الزواج المختلط على أمن و استقرار بلده ؟

يرجع تاريخ اختياري لهذا البحث إلى سنوات طويلة من أواخر ثمانينات القرن الماضي . شجعني على بحثه مشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور محمد مقبول حسين ، لحداثته يومها ، و قلّة البحوث فيه . لكن قدّر الله غير ذلك مع الفترة الصعبة التي عرفتها بلادنا .. فصرفت النظر عنه مؤقتا لحين قدر الله الرجوع إليه بعدما يسر تعالى من تبدّل الأمور و تغيرا لأحوال ..

أوّل عمل بدأت به اطلعت على ما كتب في الموضوع من طرف باحثين آخرين ، تناولوا بالدراسة مسألة الزواج المختلط وفق منظورهم ، و الجوانب التي درسوها .. فالباحثة نورية شبورو من جامعة تلمسان بكلية الحقوق للسنة الدراسية 2017/2016 تحت إشراف الأستاذ الدكتور تشوار الجيلالي ، تناولت بحث تأثيره القانوني على حياة الزوجين في رسالة الدكتوراة التي قدمتها تحت عنوان (الزواج المختلط و تأثيره على حالة الزوجين) . بحثت مختلف الجوانب القانونية فيه ، وعرفت الزواج المختلط بقولها : (يقصد بالزواج المختلط ذلك الزواج الذي يتم بين طرفين يكون أحدهما وطنيا و الآخر أجنبيا ..)[1]

[1]- نورية شبورو . الزواج المختلط و تأثيره على حالة الزوجين . جامعة أبو بكر بلقايد.

كما تناول الموضوع ايضا باحثة أخرى من جامعة وهران بكلية العلوم الاجتماعية هي الأستاذة مريوة حفيظة تحت إشراف الأستاذ الدكتور قدوسي محمد لنيل درجة الماجستير للسنة الدراسة 2012/2011 تحت عنوان (الزواج المختلط المجتمع العباسي نموذجا) . تناولت الباحثة المذكورة منظوره الاجتماعي مركزة فيه على زواج المسلمات الجزائريات مع رعايا العمالة الآسيوية الوافدة على بلادنا للعمل في المشاريع المعمارية الكبرى مثل السكن .. فوصفت حالة أولئك الفتيات اللآئي ارتبطن بأطراف صينية ، ثم ما لبثت تلك العلاقات الزيجية أن تعرضت لصدمات بفعل مغادرة الأزواج الصينيين لأرض الوطن ..[1]

كما سبق أن تناول الموضوع عدة باحثين غربيين ، فرنسيين على وجه الخصوص ، على رأسهم الباحثة الفرنسية مارتين ميلر التي قررت بواسطته إعداد أطروحة دكتوراة في التاريخ تحت عنوان (الأزواج الفرنسيون المغاربيون ..) والتي جرّبت هي نفسها هذا الزواج مع طرف جزائري مسلم .

تناول البحث كذلك مواطنها الباحث الآخر أوغسطين بربارة في كتابه الموسوم (الزواج بدون حدود) الذي ركّز على الجانب الاجتماعي الثقافي من الظاهرة ..

ثم وضعت خطة منهجية للبحث قسمته إلى مقدمة، أربعة فصول وخاتمة. تناولت في المقدمة أهمية الموضوع، والأسباب التي حملتني على اختياره، والفائدة منه.

كما تناولت في الفصل الأول منه الذي أسميته : (الزواج المختلط في المجتمع الدولي) تاريخ ظهور الزواج المختلط في المجتمع الدولي الذي ارتبط مباشرة بمختلف الهجرات الحادثة في العصور القديمة ، و حركية الاتصال البشري بين مختلف الأمم و الشعوب القديمة .

تطرقت إلى أقدم الزيجات بمفهوم الموضوع الذي تناولته ، ألا و هو زواج نبيّ الله سليمان عليه السلام بملكة مأرب التي وثّق الله . عزّ و جلّ . زواجهما في

[1]- حفيظة مريوة . الزواج المختلط المجتمع العباسي أنموذجا . جامعة وهران.

القرآن الكريم الآية 39 من سورة النمل : ﴿ قَالَ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَيُّكُمْ يَأْتِينِى بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴾

و قبل ذلك زواج سيدنا إسماعيل من جرهمية .. ثم انتشر بين افراد و ملل الأمم الجاهلية القديمة مثل اليونان و الرومان ، و الفرس ، و العرب البائدة مثل عاد و ثمود بيّنت كيف تنظر الأمم القديمة للأجنبي الذي هو أحد أطراف الزواج المختلط الذي تصر على احتقاره ، و تمنع استقراره فوق أرضها ، فما بالك تزويجه إلاّ في ظلّ شروط معيّنة تضعها الدولة لفائدتها ..

بعض تلك الدول مثل اليونان يمنعون المواطنة في بعض بلادهم على من كانت أمهم من خارج جنس دولتهم ، مثل أثينا ..

أما الرومان فكانوا ينظرون لغيرهم من مواطني الدول الأخرى البربرية على أنهم أقلّ شأنا من الرومان ، و لايتزوجون منهم . بل توضع للبرابرة قوانين خاصة لهم تحكمهم وحدهم دون غيرهم من المواطنين الرومان .كانت تلك القوانين تسمى بقانون الشعوب يشرف على تطبيقها قاض روماني يسمى البريتور .

أما الزواج عند اليهود فهو مقصور على اليهود وحدهم أبناء الله و أحبّاؤه دون غيرهم من الناس في زعمهم الباطل ،تعالى الله عن ذلك علوّا كبيرا . فالله . عزّ وجلّ . لا ولد له و لا والد .. فهم يعتبرون غيرهم من أبناء الأمم الأخرى أمميين لا يصح الزواج منهم ، لكونهم مثل البهائم العجماء .

و لا يختلف الأمر كثيرا عن اليهود عند النصارى ، إذ يرجعون في تعليلهم لمشكاة أممي واحدة يفسرها كل منهم حسب منظوره الخاص .

كما يدعي اليهود في تخرصهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، فكذلك يفعل النصارى ..والفرق بين الفئتين أن الديانة اليهودية قومية خاصة بجنس اليهود دون غيرهم من الناس. أما النصارى فيحرصون على تنصير غيرهم من الناس بجد وبدون هوادة.

الأجنبي عند النصارى لا يجوز تزويجه و لا التزوج منه . بل لا يجوز عند النصارى التزوج حتى من المختلف في العقيدة النصرانية منهم .

و الثابت عن اليهود أنهم رغم مثالبهم كلّها يجدّون بعزم و حزم في إحياء تاريخهم و بناء مملكتهم التي سيحكمون بها العالم . حسب زعمهم . ، ويطبّقون تعاليمهم حرفيّا التي يربّون عليها أبناءهم في حين يجدّ كثير من المسلمين في التنكّر لمبادئهم الصادقة ، و تضييع تراثهم تحت ضغط أعدائهم . هذا ما نشاهده اليوم بأمّ أعيننا في هذه الفترة بالذّات التي اتّخذ الكيان الصهيون المحتل لأرض فلسطين المسلمة القدس الشريف عاصمة أبدية . كما يزعم . لدولته اليهودية في فلسطين .

رغم كلّ ما تم ذكره عن حال اليهود و النصارى مع غيرهم من الأمم المخالفة لهم في المعتقد ، اضطرّوا لإبرام زيجات مختلطة مع المسلمين . لكنهم كانوا يحرصون على أهمية تنصير الطرف المسلم بواسطة هذا الزواج .أما الأبناء المختلطين فإن تنصيرهم تحصيل حاصل. فإذا كان الطرف الآخر زوجة يهودية نشأ الأولاد على الديانة اليهودية تلقائيا ، ذلك أن الولد ينسب في الديانة اليهودية لأمه ..

تبقى الإشارة للمجتمعات الجاهلية المعاصرة الأخرى غير اليهود والنصارى. فزواج المسلم الجزائري منها ينزل على منزلة أهل الكتاب ..

إن حال الإنسان المسلم الفلسطيني اليوم في بلده التي استباحها الكيان الصهيوني اليهودي، وحال المسلم الجزائري بالأمس القريب هي أظهر مثال لوضعية الغريب في بلده أو خارج بلده الذي يعمل عدوّه على القضاء عليه بدون هوادة، أو استمالته لصفه بمختلف الوسائل منها تلك الوسائل الناعمة مثل الزواج المختلط.

ثم عرجت على ظاهرة الزواج المختلط في قلب العالم الإسلامي، خصوصا في ظلّ التواجد الكبير لمختلف الفئات و الطوائف الدينية التي تستوطن هذا العالم من الأمم الأخرى، أو تحتمي به في ظل حالات الاضطهاد المسلطة عليها من طرف بعضها البعض.

لقد وجد اليهود بصفة خاصة في ظلّ الحكم الإسلامي العادل الذي كفّ عنهم حالات الاضطهاد من طرف أعدائهم التاريخيين النصارى بمختلف طوائفهم، وبلغوا الدرجات العلى في مختلف الحكومات الإسلامية ، كما وصلوا إلى درجات مرموقة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية .

الأمر نفسه بالنسبة للنصارى في ظل الحكم الإسلامي العادل على مرّ التاريخ. فالحرية و العدالة سمة المجتمع الإسلامي السليم الذي لا يستعبد أحد من الناس مهما سمت منزلته أحدا منهم ..

يقول المستشرق الأمريكي و.ك.سميث : (إذا أعطي المسلمون الحرية في العالم الإسلامي و عاشوا في ظل أنظمة ديمقراطية فإن الإسلام ينتصر في هذه البلاد ، و بالديكتاتوريات وحدها يمكن الحيلولة بين الشعوب الإسلامية و دينها) .[1]

إن السر كله هو هذه الحرية التي وجدها اليهود و النصارى في ظل العالم الإسلامي لما كان آخذا بزمام الحضارة الإنسانية في القرآن نفسه الذي هو الدستور الخالد للمسلمين الذي يتمسك به كل مسلم في نفسه ، و لا يحيد عنه مهما تغيّرت الأحوال حاكما كان أو محكوما . فالحاكمية الحق لله وحده ، لا شريك له .

يقول المدعو لاكوست وزير المستعمرات الفرنسية البائدة : (و ماذا أصنع إذا كان القرآن أقوى من فرنسا) .[2]

ذلك أن الإسلام جاء لتنظيم حياة الناس ، المسلمين و غيرهم من الناس في الدارين : الدنيا و الآخرة . و إذا كان الحاكم المسلم خليفة كان أو غيره بإمكانه مراقبة حياة الناس الظاهرة في الدنيا ، فلا وصاية له عليهم في الآخرة كما يفعل أرباب الديانات و المللالأخرى .

---

[1]- الحسيني حسيني معدى . حروب الغرب المقدسة على الإسلام دار الكتاب العربي . دمشق/القاهرة . 2007.

[2]- المرجع نفسه.

هنا وحده تتحقق مقولة أن الدين لله و الوطن يسع الجميع ، ذلك أن الوطن نفسه لله تعالى . إذ كل من في السماوات و الأرض لله وحده .

شاع الزواج وذاع بين أفراد المجتمع الإسلامي ، فكان وسيلة مثلى لبناء حياة الوحدة في ظل التعدّد ،إذ شاعت ظاهرة أمهات الأولاد من الإماء النصرانيات الذي اتخذن الخلفاء المسلمون إماء إذا أنجبن لهم الذرية آل اليها أمر الخلافة بعدهم، فضيّعوا و أضاعوا الأمر من بعدهم .. ولله الأمر من قبل، ومن بعد.

في الفصل الثاني من البحث ذكرت أسباب الزواج المختلط في مجتمعنا التي تتمثل أصلا في الاحتلال الفرنسي لبلادنا الذي تفرّد جنوده باتخاذ ظاهرة غير مألوفة في بلدنا، ألا وهي اصطفاء أجمل الفتيات الصغيرات اللائي لا تكاد أعمارهن تتجاوز العشرين سنة و يتخذوهن خدنا يعاشرهن عنوة ما داموا موجودين للخدمة العسكرية في أرض الوطن. فإذا قدّر لإحداهن الولادة جوّز قانون الاحتلال للعساكر الإعتراف بالأولاد المختلطين إن شاءوا والارتباط مع أولئك الفتيات الصغيرات بالزواج. فإذا رجعوا بعد الخدمة العسكرية لفرنسا استغنوا عن زوجاتهن .

لقد كانت تصرفات المحتلّين الفرنسيين مقزّزة مع النساء اشمأزّ لحالها حتى بعض الوافدين الفرنسيين أنفسهم . يذكر أحد افراد المجتمع الفرنسي البارزين السان سيمونييغستافديشتال عندما زار بلادنا بعد احتلالها زائرا لضابط فرنسي كبير كان زميل دراسته بفرنسا الجنرال لاموريسيير قائلا : (عشت أيامي الأولى معه في ظل الصداقة التي استذكرناها ، ثم ما لبثت أن وجدت نفسي في مواجهة الحقيقة ، أمام رجل التهمه الطموح ، و بدله ممارسة السلطة و وحشية الجيش)[1]. مضيفا في موضع آخر من كلامه واصفا حال العساكر الفرنسية الغازية التي تستبيح كل شيء في البلاد المحتلة ، شارحا حالهم بأنهم (كسالى .. غير منتجين .. أمّا فيما يخصّ معاملتهم مع النساء فهي مقزّزة) .[2]

---

[1]- Muller Martine . Le couple Franco_Maghrébin d'hier à aujourd'hui . Ed. Ramsey. Paris 1987 . France P. 24.

[2]- 0P. CIT.

كما بينت أيضا أن من أسباب هذا الزواج بالإضافة للاحتلال الفرنسي لبلادنا تواجدجالية مسيحية مهمة في الجزائر ، قبل و بعد الاحتلال . بالإضافة للهجرات الجزائرية المنظمة و غير المنظمة لفرنسا و غير فرنسا بسبب سياسة التهجير المفروضة نتيجة حروب فرنسا الاستعمارية مع بروسيا و ألمانيا ، وغيرها من المستعمرات التي يرسل إليها المهجرون .

و لم تتوقّف الهجرات بعد دحر الاحتلال و طرده نتيجة الأوضاع الاجتماعية و الاقتصادية للبلاد ، إذ اصبحت فرنسا الوجهة المفضلّة لشباب الأمة الذي يتخّذ من الزواجالمختلط بالعوانس الفرنسيات هدفه الأسمى للاستقرار والعيش في فرنسا ، و الدول الغربية الصناعية الأخرى .

كما كان للانفتاح الاقتصادي الذي عرفته بلادنا في المدة الأخيرة أثره على قدوم عمالة آسيوية كبيرة أكثرها من الرجال ، و حتى النساء ، إذ ارتبط الكثير من الوافدين الجدد بمسلمات جزائريات . كما ارتبطت الكثير من النساء الآسيويات الوافدات بجزائريين ..

دون نسيان الهجرة الإفريقية الوافدة بعشرات الآلاف من النساء و الرجال والصبية و أثرها الواضح على الزواج المختلط في بلادنا .

تناولت في البحث ايضا عيّنات من الزواج المختلط المدبر بفعل فاعل هو الاحتلال الفرنسي أثناء فترة الجزائر الفرنسية ، على رأسها زواج شيخي الطريقة التيجانية أحمد و بشير التيجاني اللذان استغلتهما زوجتهما العميلة الفرنسية أوريلي بيكار التي منحت بعد وفاتها أعلى وسام في الدولة الفرنسية هو وسام الشرف الفرنسي الذي لا يمنح إلاّ بحقه مقابل الخدمات الجليلة التي يقدّمها مستحقه للدولة الفرنسية التي ذكرت في بعض حيثيات منحه لصاحبته (أعادت تنظيم و تسيير زاوية كوردان لمدة أربعين سنة . ضابط استحقاق . ضابط أكاديمية . ضابط نيشان الافتخار . تمكنت سنة 1878 بتوجيهاتها من بعث سي بشير إلى تونس لاستمالة الإخوان التونسيين إلى فرنسا .

من 1881 الى 1883 وجهت رسائل عن طريق سي أحمد إلى المنطقة التي كانت تعملفي فورنولامي . في بداية احتلال المغرب وجهت بواسطة زوجها الثاني مبعوثين و أعوان دعاية لتهيئة الأذهان و النفوس عند قوم عساكر الاحتلال وقدمت بعملها الدؤوب خدمات استثنائية للقضية الفرنسية ..

الفرنسية الوحيدة المنعزلة لمة ستين سنة في زاوية مهمة .)[1]

تطرقت لمظاهر الزواج المختلط كزواج المسلم الجزائري بكتابية نصرانية أو يهودية ، أو غير ذات دين أصلا .

أوضحت أن الاحتلال الفرنسي اتخذ الزواج المختلط كغيره من الوسائل الأخرى الكثيرة المسخرة لاستعباد الشعب الجزائري . فإذا تزوّج المسلم الجزائري بمسيحية فرنسية صار لها عبدا مطيعا مسخّرا لاقتناعه الشخصي يومها أنها تنتمي لحضارة أرقى من حضارته ، و لدولة محتلة و مستعلية على دولته .. و بالتالي فإن أوّل شيء يفعله عند الإقدام على الزواج المختلط التنازل عن أحكام الشريعة الإسلامية التي هي سرّ وجود كل مسلم ، فيسهل عليه التنازل عن غيرها من المبادئ بعد ذلك ..

كما تقوم فرنسيات كثيرة بتحذير الفرنسيات المرتبطات بمسلمين جزائريين من مغبة هذا الزواج إذا ظل المسلم الجزائري متمسكا بدينه.

في الفصل الثالث من البحث تناولت موقف الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي الجزائري من الزواج المختلط .

لم يكن المشرع الفرنسي أثناء فترة الاحتلال الفرنسي لبلادنا يعترف بالزواج المختلط في مراحله الأولى ، إذ كانت الفتيات المسلمات الجزائريات التي يتخذهن العساكر النصارى خدنا ، يعاشروهن طيلة وجودهم المهني فوق أرض الجزائر باعتبارهن غنيمة من غنائم الحرب الأخرى.

---

[1]- Martine Muller Le couPle Franco_Maghrébin Rebours Ramsey Paris 1987 France . P. 35.

غير أنه مع إيغال الفرنسيين في استعمال الزواج المختلط وسيلة لتسخير المسلمين الجزائريين لغايتهم، خصوصا مع استمالة بعض شيوخ الطرق الصوفية اضطروا للاعتراف بالزواج المختلط جزئيا، مع منح رخص خاصة للمقبلين عليه من الرعايا المسلمين الجزائريين، مرفقين ذلك بوجوب تنازل هؤلاء عن أحوالهم الشخصية ، بما يعني الارتداد عن هويتهم الإسلامية .

بعد استقلال الجزائر ، و استرجاع سيادتها الوطنية على أرضها تيسّر الزواج المختلط للكثير من الجزائريين المقيمين داخل و خارج الوطن .. فأصبح موضة عصرية، تخرج الطرف المقبل عليه من دائرة التخلف في نظره و نظر محيطه ، حتى صار اليوم وسيلة للهجرة للخارج، ومفتاح الاستقرار في البلاد الغربية الأوروبية ..

بيّنت حكم الشريعة الإسلامية فيه، التي يحرمه بعض العلماء على رأسهم الصحابي عبد الله بن عمر الذي قال فيه : (حرّم الله المشركات على المؤمنين ، ولا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى، أو عبد من عباد الله .)[1]

روى القرطبي عن النحاس قوله: (وهذا قول خارج عن قول الجماعة ..)[2]

و قول ثان يجعل الزواج المختلط مكروها ، خشية فتنة الزوجة الكتابية زوجها المسلم ، مع تكثير أهل الكتاب .

و القول الراجح هو إباحة و جواز الزواج المختلط من نساء أهل الكتاب، رغبة في تعريف أهل الكتاب بحقائق الإسلام ، و وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله ، باعتبار كل مسلم مكلف بالدعوة حسب قدرته و استطاعته .

و على هذا الرأي جماعة من الصحابة، منهم الخليفة الراشدي عثمان بن عفان، و طلحة، و حبر الأمة عبد الله بن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وحذيفة .. وغيرهم من سلف هذه الأمة كسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وطاوس ، وغيرهم كثير .[3]

---

[1]- السيد سابق . فقه السنة . مجلد 2 . دار الكتاب العربي . بيروت : لبنان . ص . 153 إلى 156.

[2]- المرجع نفسه.

[3]- المرجع نفسه.

هذا فيما يخص زواج المسلم بكتابية. أما زواجه من غير كتابية مثل المشركة و عابدة الكواكب و الأوثان ، أو من لا دين لها أصلا ، فلا يجوز منها الزواج ..

وفيما يخص زواج المسلمة بغير مسلم فهو محرم شرعا وغير جائز وممنوع منعا باتا ..

و يقتفي المشرّع الوطني الجزائري أثر الشارع الحكيم في مسألة إجازة وتحريم الزواج المختلط ..

و يبقى الفصل الأخير من البحث الذي يتناول آثار هذا الزواج في المجتمع الجزائري .. فهذه الآثار كثيرة ، عارضة و دائمة ..

فمنها الوضعية الدينية للزوجين التي هي غير مستقرة نفسيا على العموم . أغلب الزيجات مصلحية ، الغرض منها تحقيق رغبة المقبل عليها ، فإذا ما حقق العاقد رغبته نظر في حقيقة الزواج المختلط بعد ذلك . ذلك أنه إذا تحققت الغاية زالت الوسيلة هنا .

من أجل ذلك يحكم الكثير على الزواج المختلط بالفشل مسبقا .. كما درست وضعية أطفال الزواج المختلط الذي يتنازعهم الآباء و مجتمعاتهم التي يعيشون فيها .. أكثر الأطفال يتبعون دين و سيرة أمهاتهم ، كما تواجههم في حياتهم العادية متاعب كثيرة .

ثم خلصت في خاتمة البحث إلى كون الزواج المختلط ظاهرة طاغية في المجتمع الحديث خاصة ، لشيوع ظاهرة الاتصال بين البلدان ، و أنه قد استغل أثناء الاحتلال الفرنسي كوسيلة لتثبيت الاحتلال أقدامه فيها ، و بعد الاستقلال كموضة لإثبات الحداثة و التطوّر .. و يستعمل الآن وسيلة للاستقرار في البلدان الغربية الأوروبية من طرف الجزائريين، و من طرف المهاجرين القادمين إلى الجزائر. وسيلة للعمل والإستقرار فيها.

و أخيرا قدمت بعض المقترحات التي أراها مفيدة إن استغل تطبيقها مرحليا من شأنها أن تعمل على التخفيف من أعباء هذا الزواج في بلادنا، في انتظار تصوّر حلّ لها على المدى البعيد بغية الحفاظ على انسجام و وحدة المجتمع المسلم الجزائري الذي أرهق كاهله مظاهر الغزو الفكري .

من هذه المقترحات إنشاء لجان مختصة لدراسة ظاهرة الزواج المختلط وإيجاد الحلول العاجلة لها ، مع إنشاء مؤسسة رسمية للزواج ..

و الله أسأل أن ينفع من وراء هذا البحث، كل من ساهم و ساعد في إخراجه، دون أن أنسى مشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور محمد مقبول حسين وأعضاء لجنة المناقشة

و الحمد لله رب العالمين ..

Résumé de la recherche

Le mariage mixte est un problème de civilisation.

Les nations de l'occident sont toujours prêtes à intervenir le moment venu sur la terre des musulmans. Elles prennent ce qu'elles purent par le biais de la force brutale. Comme elles emploient la manière souple pour arriver à assouvir leurs désirs, car la fin justifie les moyens. La puissance douce est alors utilisée pour exproprier ce qu'elles ne purent pas le faire par la force.

Les nations occidentales sont arrivées au sommet du monde par leur maitrise de la science théorique et expérimentale, qu'elles ont employé pour exploiter les autres nations, et la réalisation de leurs buts : essentiellement la dépendance physique, religieuse et sociale des autres nations.

Le monde musulman est plein de richesses nécessaires pour construire l'avenir, ce que les nations de l'Ouest et de l'Est développées interviennent pour les extraire à leur seul profit, au détriment des musulmans qui reçoivent les miettes.

En parallèle à ce déclin, apparut un grand mouvement de personnes qui arrivent dans les pays musulmans, soit comme envahisseurs, tel le cas de la croisade Française en Algérie, soit comme horde de colons ramassés de toute et de nulle part de la terre chrétienne européenne pour coloniser l'Algérie, libre maintenant, ou la Palestine qui subit seul les affres des hordes sionistes.

L'Algérie notre patrie fait partie intégrante de son environnement arabe et islamique immédiat. Il souffre donc de l'inexpérience et de la mauvaise coexistence et gouvernance de sa nation. Et l'ennemi Français a essayé hier de changer la population Algérienne, au profit d'une population européenne fraichement installée en Algérie.

La France utilisa ensuite des moyens doux pour acquérir l'élite algérienne à sa cause, et imposer ensuite sa légitimité à tous les autres membres de la société algérienne.

Apparut alors les mariages mixtes, surtout à la lumière de la politique d'ignorance pratiquée dans nos terres occupées en parallèle avec les tueries quotidiennes qui ont fait des centaines de milliers de victimes de musulmans Algériens, et installer des centaines de milliers de colons pieds noirs à leurs place.

Le monde occidental ne connaît pas de piété dans sa lutte effrénée pour affronter et aliéné le reste du monde sous-développé.

Cette politique appliqué hier dans notre pays par l'occupant français est aussi appliquée aujourd'hui dans la terre de la Palestine par l'entité sioniste, avec la bénédiction du total des pays occidentaux.

Les Palestiniens ne trouvent leur sauvetage dans leur détresse et leur sort que par l’appui seul de Dieu qui renforce leur foi dans la résistance héroïque qu’ils mènent.

Tant que les musulmans ont perdu leur chemin vers les causes du progrès, cet ennemi insiste pour les en priver. Ils ont remplacé par la science la production des causes de leur perte.

Le mariage mixte au vu de toutes ces réalités, devient très intéressant pour une recherche sérieuse du sort des époux, des enfants issus de ce mariage hors du commun, ainsi que de l’environnement direct de la famille mixte. Ce qui m’a poussé à choisir ce sujet, c’est surtout de montrer les effets de ce phénomène dans notre pays, et essayer de participer à éclairer l’opinion et essayer de trouver des alternatives.

Ma fonction de magistrat qui m’a mis en contact avec les époux, et autres enfants issus de mariages mixtes m’a poussé à faire un constat que le pays du conjoint étranger veille sur tous les intérêts de son citoyen, au risque de créer des incidents pour l’avantager, ce qui n’est pas le cas pour le conjoint national.

Le Choix de recherche remonte au début de l’année 1990 sous la direction de mon superviseur, le professeur Dr Mohamed Maqboul Hocine. Vu la période difficile que notre pays a connu, j'avais abandonné la recherche temporairement, pour la reprendre dernièrement, grâce au bon vouloir de Dieu.

Plusieurs chercheurs ont depuis étudié le problème des mariages mixtes, chacun selon son approche du problème étudiée en fonction de leurs perspectives et les aspects étudiés.

Noria Chaboro de l’Université de Tlemcen, Faculté de droit pour l'année scolaire 2016-2017 a étudié le problème sous la direction du Prof. Dr. Tchiouar Djilali dans sa thèse de doctorat intitulée «Le mariage mixte et son impact sur l'état matrimonial des époux ». Les différents aspects juridiques du mariage ont été discutés et le mariage mixte a été définis comme suit: (Le mariage mixte signifie le mariage entre deux parties, l'une nationale et l'autre étrangère.)

Merioua Hafida chercheur de l'Université d'Oran, Faculté des sciences sociales l’avait aussi abordé sous la direction du Prof. Dr. Mohamed Quouddousi pour l'année de l'étude de maîtrise 2011/2012 sous le titre de (mariages mixtes modèle de société abbasside). Traitées avec le chercheur mentionné, la perspective sociale concentrée dans laquelle le mariage des musulmans avec les ressortissants des expatriés asiatiques venus dans notre pays pour travailler dans les grands projets architecturaux tels que le logement .. décrivant l'état de ces filles Algériennes qui s’associent à des conjoints chinois pour la pluparts, et qui seront traumatisées par leur départ une fois leurs contrats de travaux satisfait.

Comme l’ont déjà fait plusieurs chercheurs occidentaux, français en particulier, le chercheur français Martine Muller, qui a décidé de préparer une thèse de doctorat en histoire sous le titre du (couples franco/Maghrébins), et qui a elle même contracté mariage mixte avec un musulman algérien.

Elle a étudié l’aspect juridique du sujet.

Le chercheur Augustin Barbara dans son livre intitulé "Mariage sans frontières " s'est concentré sur l'aspect socioculturel du phénomène.

J’ai développé un plan de recherche systématique divisé en une introduction, quatre chapitres et une conclusion. J'ai abordé dans l'introduction l'importance du sujet et les raisons qui m'ont amené à choisir et à en tirer profit et faire quelques propositions.

Comme indiqué dans le premier chapitre, que j'appelle : (mariages mixtes dans la communauté internationale), l'histoire de l'émergence des mariages mixtes dans le monde, qui a été lié directement aux différentes migrations qui se produisent dans les temps anciens, et la mobilité du contact humain entre les différentes nations et les peuples anciens ..

J’ai démontré comment les nations antiques considèrent l’étranger qui est l'une des parties au mariage mixte comme personne indésiré, qui insiste sur son mépris, et empêchent sa stabilité sur son territoire, et encore moins épouser un citoyen, sauf dans certaines conditions prévues par la loi ..

Certains de ces pays, comme la Grèce, interdisent la citoyenneté dans certains de leurs pays de ceux dont la mère était étrangère comme Athène.

Les Romains considèrent les autres nations comme Barbares inaptes au mariage. Et les barbares reçoivent des lois spéciales qui les régissent seuls.

Ces lois étaient appelées la loi des peuples et étaient supervisées par un juge romain appelé le Prétor.

Le mariage des juifs se limite aux juifs seuls, fils de Dieu dans leur idéologie ... Ils considèrent que les membres des autres nations comme des animaux.

Il n y a pas une grande différence entre juifs et chrétiens, car ils reviennent dans leurs explications sur une vue unique interprétée par chacun d'eux selon leurs intérêts.

La différence entre eux, les chrétiens sont désireux d'évangéliser leurs semblables.

Tout comme pour les Juifs, l’étranger reste interdit du mariage. Mais les juifs restent très sensible à leur histoire, et s’activent a ressusciter leur royaume d’antan.

Malgré tout ce qui a été dit sur la situation des juifs et des chrétiens avec d’autres nations qui n’adhèrent pas à leur croyance, ils ont dû conclure des mariages mixtes avec des musulmans.

L'importance d'évangéliser la partie musulmane à travers ce mariage reste entière aux vues des chrétiens. Quant aux vues des juifs, les enfants sont élevés automatiquement sur la religion juive, parce que l’enfant est attribué à sa mère dans la religion juive.

Au deuxième chapitre, j’ai abordé les causes du mariage mixte en Algérie.

En premier lieu l’occupation française.

J'ai également souligné que l'une des raisons de ce mariage en plus de l'occupation française de notre pays était la présence d'une importante communauté chrétienne en Algérie, avant et après l'occupation. En plus de la migration Algérienne en France due à la politique de déplacement imposé à la suite des guerres de la France coloniale avec la Prusse, la Russie, l’Angleterre et l'Allemagne, et d'autres colonies..

Et les migrations ne sont pas arrêtés après l'occupation en raison des conditions sociales et économiques du pays et la France est devenue une destination de prédilection pour les jeunes de la nation qui prennent les mariages mixtes avec des françaises comme but ultime de stabilité et de vivre en France et d'autres pays occidentaux industrialisés .

L'ouverture économique de notre pays ces dernières années a également été affectée par l'arrivée d'une main-d’œuvre asiatique importante. Beaucoup de nouveaux arrivants étaient associés à des femmes algériennes. Beaucoup de femmes asiatiques étaient aussi associées aux algériens.

Sans oublier la migration africaine de dizaines de milliers de femmes, d’hommes et d’enfants, et son impact évident sur les mariages mixtes ..

Après l'indépendance de notre pays de la France, les mariages mixtes sont devenus la mode de certains groupes influents dans la société.

Puis le phénomène s’est propagé en touchant essentiellement la frange jeune de la société.

J’ai étudié les différents états des mariages mixtes tels que le mariage du musulman algérien avec une chrétienne ou juive ou sans religion.

Le mariage mixte pour le musulman Algérien est toléré par la charia (loi de l’Islam) lorsqu’il est contracté avec les gens du livre (chrétienne ou juive). Non toléré lorsqu’il est contracté avec une païenne, qui ne croit pas en Dieu.

Dans le troisième chapitre de la recherche, j'ai traité aussi de la position de la loi islamique et du droit positif Algérien.

Après l'indépendance de l'Algérie, les mariages mixtes de nombreux Algériens vivant à l'intérieur et à l'extérieur du pays sont devenus à la mode, et deviennent même aujourd'hui un moyen de migration à l'étranger.

Reste le dernier chapitre de la recherche qui traite des effets de ce mariage dans la société algérienne. Ces effets sont nombreux, occasionnels et permanents.

C'est le statut religieux des couples qui sont généralement mentalement instables.

Je suis arrivé à la fin de la recherche à conclure que les mariages mixtes ont été utilisés pendant l'occupation française comme moyen de maintien de la colonisation. Après l’indépendance c’est devenu un moyen de séjour et de travail.

J’ai suggéré quelques propositions comme la création de comités spécialisés pour étudier le phénomène et de trouver des solutions urgentes pour eux, avec la mise en place d'une institution formelle du mariage.

Université d'Alger

Institut des sciences Islamiques

Département Charia et Droit

Titre de la thèse

Le mariage mixte dans la société Algérienne et ses effets

Thèse pour obtenir un Magistère en sciences islamiques

Filière : Charia et Droit

Présenté par : BENZADI Rachedi

Encadré par : Pr. Docteur Hocine Mohamed Makboul

Membres de juré

Nom et prénom	Caractère	Université
P.D/ Ouathik Ben Mouloud	Président	Institut des sciences Islamiques
P.D/ Hocine Mohamed Makboul	Encadreur	Institut des sciences Islamiques
D/ El Alia Kernache	Membre	Institut des sciences Islamiques

Année universitaire1438/1439– 2017/2018

Université d'Alger

Institut des sciences Islamiques

Département Charia et Droit

Titre de la thèse

Le mariage mixte dans la société Algérienne et ses effets

Thèse pour obtenir un Magistère en sciences islamiques

Filière : Charia et Droit

Présenté par : BENZADI Rachedi

Encadré par : Pr. Docteur Hocine Mohamed Makboul

Année universitaire 1438/1439– 2017/2018